



مجلة
للدراسات والبحوث - النملوك
أكاديمية شمال أوروبا - المحكمة

Print ISSN 2506 - 7517
Online ISSN 2597 - 307X


NEA

العدد 6

مجلة علمية فصلية للدراسات والأبحاث التربوية والإنسانية

Journal of Northern Europe Academy Court Vol. 2

A Refereed Journal of Northern Europe Academy
for Studies and Research
(Denmark)



Northern Europe Academy for
Science Studies & Research

No. 6

Quarterly Scientific Journal for Educational & Human
Studies & Research

مجلة أكاديمية شمال أوروبا المحكمة للدراسات والبحوث (الدنمارك)

ISSN 2596 – 7517

ISSN 2597 – 307X

Print

Online

AIF 0.87

ISI 0.836

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق - بغداد

2380 لسنة 2019



مجلة علمية فصلية محكمة للدراسات والأبحاث

العدد (6)

المجلد (2)

تاريخ الأصدار: 2020/01/13

رئيس التحرير

البروفيسور الدكتور: كاظم كريدي العادلي

Prof.Dr.Kadum . k . Al Addly

الإختصاص : القياس النفسي

Kadum_addly@yahoo.com

Director@neacademys.com

009647703429069

Iraq



نائب رئيس التحرير

البروفيسور الدكتور: وانل فاضل علي

Prof . Dr. Wael .F. Ali

الإختصاص : علم النفس الإكلينيكي

wml2002@yahoo.com

journal@neacademys.com

0046737025991

Sweden



أعضاء هيئة التحرير

البروفيسور الدكتور / عمر الشيخ هجو
الأختصاص : علم اللغويات (الأنكليزي)
Ohago65@gmail.com
0024991237869
جامعة طيبة - المملكة العربية السعودية
Sudan



البروفيسور الدكتورة/ رافدة عمر الحريري
الأختصاص : علم الاجتماع
reyadalaasemy@gmail.com
0097336514771
جامعة البحرين
Bahrain



البروفيسور الدكتور/ شريف غياث
الأختصاص: العلوم الاقتصادية والتجارية
ghiat.cherif@univ-guelma.dz
00 213674341280
مدير مختبر التنمية الذاتية والحكم المرشد
Algeria



البروفيسور الدكتور/ رياض تاييل العاسمي
الأختصاص : إرشاد نفسي
reyadalaasemy@gmail.com
00963993794602
جامعة دمشق - كلية التربية
Syria



البروفيسور الدكتور / مولود حمد نبي سورجي
الأختصاص : مناهج وطرائق التدريس
molod.nabi@uod.ac
009647504574925
كلية التربية الأساسية - جامعة دهوك
Iraq



البروفيسور الدكتور/صلاح عبد الهادي الجبوري
الأختصاص : تاريخ حديث
hhdhrs2@gmail.com
009647906189688
جامعة واسط - كلية التربية الأساسية
Iraq



البروفيسور الدكتور/ ليث كريم السامرائي
الأختصاص : علوم نفسية
l.51kreem@yahoo.com
009647513376217
جامعة ديالى - العراق
Iraq



البروفيسور الدكتور / طلال ياسين العيسى
الأختصاص : قانون دولي
talalaleissa1@yahoo.com
00962791439702
جامعة عجلون - كلية القانون
Jordan



أ.مشارك.د. / هلال أحمد علي عبد الغني القباطي
الأختصاص : تكنولوجيا تعليم ومعلومات
dr.hilal72@gmail.com
0096777929959
كلية التربية - جامعة صنعاء
Yemen



البروفيسور الدكتور/علي عز الدين الخطيب
الأختصاص: لغة عربية - نقد أدبي حديث
aizaldeen@uowasit.edu.iq
009647716561177
جامعة واسط - عميد كلية التربية الأساسية
Iraq



الدكتور/ أحمد سعيد ناصر الحضرمي
الأختصاص: إدارة تربية
asnh7887@gmail.com
0096894873666
مساعد مدير تنمية الموارد البشرية بديوان
السلطنة
Sultanate of Oman



البروفيسور الدكتور / عبد العاطي أحمد الصياد
الأختصاص : أعضاء نظيفي تربوي ونفسي واجتماعي
stat@profelsayyad.com
00201061941294
عميد كلية العلوم الأستراتيجية - جامعة نايف
Egypt



أعضاء الهيئة الاستشارية

البروفيسور الدكتور/ طالب منعم الشعري
الأختصاص: آثار وحضارة قديمة
alit95377@gmail.com
009647801376889
جامعة واسط . كلية التربية الأساسية
Iraq



البروفيسور الدكتور/ أصف حيدر يوسف
الأختصاص: مناهج وطرائق تدريس
asefy2001@yahoo.com
00963988549154
جامعة دمشق . كلية التربية
Syrien



البروفيسور الدكتورة/ علاهن محمد عني
الأختصاص: أبحاث نفسي وتربوي
dralahmoh@yahoo.com
009647600701376
الجامعة المستنصرية . بغداد
Iraq



البروفيسور الدكتور/ باسم مفتن الشعري
الأختصاص: الأدب الإنكليزي
hod.rustaq@gmail.com
009647826552363
جامعة النهرين . بغداد
Iraq



البروفيسور الدكتور/ صابر عبدالله الفريجات
الأختصاص: أبحاث نفسي وتربوي
Ammar_alfrahah@yahoo.com
00962772575036
كلية بحثون الجامعية
Jorden



أ.د/ رضوان رمسي شافو
الأختصاص: التاريخ الحديث والمعاصر
redhouane-chafou@univ-eloued.dz
00213656478728
أساتذ التاريخ الحديث في جامعة الوادي
Algeria



البروفيسور الدكتور/ غسان أحمد خلف
الأختصاص: علم الاجتماع التربوي
gkhalaf2000@yahoo.com
00963988887540
جامعة دمشق . كلية التربية
Syrien



البروفيسور الدكتور/ سفيان عبدلي
الأختصاص: القانون العام
abdellisofiane@gmail.com
00213660497093
جامعة بسكرة الجزائر
Algeria



البروفيسور الدكتور/ كاظم هاشم نعمة
الأختصاص: علوم سياسية
kniama@hotmail.com
00467762522445
Sweden



البروفيسور الدكتور/ سلطان محمد الصلحدي
الأختصاص: الأخصاء الرياضي
Ssalkhadi412@yahoo.com
00963957574157
جامعة البعث . كلية العلوم
Syrien



أ.د./ إسلام بسام عبد القادر أبو جعفر
الأختصاص: إدارة نظم المعلومات الإدارية
sam_jaff@yahoo.com
00963798807914
أكاديمية شمال أوروبا للعلوم والبحث العلمي
Denmark




البروفيسور الدكتور/ ضياء لغنه العبودي
الأختصاص: الأدب القديم والدراسات السردية
thyambc@yahoo.com
جامعة ذي قار . كلية التربية
Iraq



أ.د./ جميل محمود الحوشان
الأختصاص: قانون خاص
Jameel.hoshan@yahoo.com
00963949081458
جامعة دمشق . كلية القانون
Syrien



البروفيسور الدكتور/ كامل عنوان الزبيدي
الأختصاص: علوم نفسية
009647713691730
جامعة بغداد
Iraq



أ.د. / هشام علي فله شطناوي
الأختصاص: إدارة أعمال
Shatnawi_hisham@yahoo.com
00962777486600
جامعة عجتون - كلية النظم الإدارية
Jordan





البروفيسور الدكتور/ ماجد مظهر الخطيب
الأختصاص: التخطيط الحضري والاقليمي
almajid885@yahoo.com
009647719853301
جامعة واسط
Iraq



الدكتور / عامر شيل زيا
الإختصاص: العلوم الإقتصادية
amer zaia@yahoo.com
009647702693941
باحث بالشؤون الإقتصادية
Iraq



البروفيسور الدكتور / محسن عبود كمشكول
الأختصاص: الصحافة والعلام الجديد
Muhsenwatan@gmail.com
009647716905341
كلية الإعلام / الجامعة العراقية
Iraq



أ.م.د / هاشم عليوي محمد
الأختصاص: الآدب الأتكليزي
hashem_teacher@yahoo.com
009647802621440
كلية التربية الأساسية - جامعة واسط
Iraq



البروفيسور الدكتور/ ضياء لفته العبودي
الأختصاص: الآدب القديم والدراسات السردية
thyambe@yahoo.com
جامعة ذي قار - كلية التربية
Iraq



البحوث والدراسات التي تنشر في هذه المجلة تعبر عن رأي الناشر وهي ملكية فكرية له
جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لأكاديمية شمال أوربا للعلوم والبحث العلمي - الدنمارك
جميع البحوث والدراسات المنشورة في المجلة يتم نشرها أيضاً على موقع دار المنظومة في قواعد البيانات العربية حسب
اتفاقية التعاون للنشر العلمي

المراسلة

Address: Dybendal Allé 12, 1. Sal, nr. 18 / 2630-Taastrup,(Copenhagen) -DENMARK

Website: www.neacademys.com

E -Mail: Journal@neacademys.com

E – Mail: HR@neacademys.com

Tel: +45 7138 24 28

Tel : + 45 50 24 75 33

الأشتراك السنوي للمجلة

يمكن الأشتراك سنويا بالنسخة الألكترونية للمجلة بمبلغ \$100 دولار على أن ترسل على أيميل الشخص

رسوم النشر في المجلة \$200 دولار أمريكي

رقم حساب الأكاديمية - الدنمارك

Account.nr. 2600066970

Reg.nr. 9037

IBAN: DK 6090372600066970

SWIFT CODE: SPNODK 22



جدول بإصدارات المجلة

مجلة فصلية ربع سنوية تصدر كل ثلاثة أشهر حسب التواريخ في أدناه

13/01/..... 13/04/..... 13/07/..... 13/10/.....

ضوابط النشر

شروط تخص الباحث (الناشر)

1. يجب أن يكون البحث غير مستل وغير منشور سابقاً في أي مكان آخر.
2. يكتب البحث بأحد اللغتين العربية أو الأنكليزية فقط.
3. يرسل البحث بصيغتين أحدهما word والأخرى pdf ، مع ملخصين باللغة العربية والأنكليزية على ألا يزيد عن 200 كلمة لكل ملخص، ويرسل على الأيميل journal@neacademys.com
4. يرفق البحث بخطاب معنون الى رئيس تحرير المجلة يطلب فيه نشر بحثه ومتعهداً بعدم نشر بحثه في جهة نشر أخرى .

الشروط الفنية لكتابة البحث

1. عدد صفحات البحث لاتزيد عن 30 صفحة من القطع (28×21) A4 .
2. للكتابة باللغة العربية يستخدم خط Simplified Arabic بمقياس 14 ويكتب العنوان الرئيسي بمقياس 16 بخط عريض.
3. للكتابة باللغة الأنكليزية يتم استخدام Times New Roman بمقياس 12 ويكتب العنوان بمقياس 14 .
4. الهامش العربي يكتب بمقياس 12 وبنفس نوع الخط ، أما الهامش الأنكليزي فيكتب بمقياس 10 بنفس نوع الخط المستخدم.
5. يرفق مع ملخصين البحث كلمات مفتاحية (دالة) خاصة به ، وتكون باللغتين العربية والأنكليزية.
6. ألا تزيد عدد صفحات المراجع والمصادر عن 5 صفحات.
7. أن تكون الجداول الرسومات والأشكال بحجم (18×12)
8. تكتب المراجع في المتن بطريقة APA - American Psychological Association .
ترتب المصادر هجائياً في نهاية البحث حسب الأسم الأخير للمؤلف .
جميع الملاحق تذكر في نهاية البحث بعد المراجع .

إجراءات المجلة

1. بعد الموافقة الأولية على البحث وموضوعه ، ترسل للباحث الموافقة المبدئية ، وفي حالة رفضه يبلغ بذلك.
2. بعد الموافقة يرسل البحث الى محكمين من ذوي الأختصاص بعنوان البحث.
3. خلال 14 يحصل الباحث على الجواب بخصوص بحثه ، وفي حالة وجود ملاحظات عن البحث ترسل للباحث لإجل القيام بالتصحيح ، وبعد ذلك ترسل الموافقة النهائية لنشر البحث.

الفهرست

| الصفحة | أسم الناشر | العنوان | ت |
|-----------|---|---|---|
| 2 | أ.د./ كاظم خلف العادلي | كلمة رئيس تحرير مجلة أكاديمية شمال أوربا المحكمة للدراسات والبحوث (الدنمارك) Chief Editor word | 1 |
| 16 - 3 | أ.م.د. عباس ناجي صفاء | السلوك السايكوباتي - والبعد الفسيولوجي للإنسان (دراسة تحليلية) Psychopathic behavior - and the physiological dimension of the human being (Analytical study) | 2 |
| 42 - 17 | أ.د. صلاح عبد الهادي أ.م.د. محمد الجبوري | المسؤولية التربوية للتعليم المفتوح في توظيف تكنولوجيا المعلومات في التعليم ((Educational responsibility for open education in the use of information technology in education.)) | 3 |
| 73 - 43 | د. أمير حلمي الجرد | مدى المسؤولية عن القاء المخلفات وأثرها طبقا لاحكام القانون الدولي للبيئة والتشريع الاماراتي والعراقي The extent of liability for dumping waste and its impact in accordance with the provisions of international environmental law and the UAE and Iraqi legislation | 4 |
| 103 - 74 | أ.م.د. جهاد عبد القادر نصار | تطور المعجم اللغوي العربي - دراسة في التأصيل والمواكبة Evolution of the Arabic lexicon - a study in rooting and accompaniment | 5 |
| 123 - 104 | د.محمود محمد عبدالكريم آل كنه | كتاب مناهج التربية في الإسلام - من منظور محمد قطب عرض وتحليل Book of Education Curricula in Islam - from Muhammad Qutb's perspective Presentation and analysis | 6 |
| 124-149 | د. عبد الفتاح ثابت ناصر | منظمة التجارة العالمية World Trade Organization | 7 |
| 150-181 | Dr. Adnan Al Shawabkeh | The Role of Information Security Measures in Reducing the Risks of Information Security at Taif University دور إجراءات أمن المعلومات في الحد من مخاطر أمن المعلومات بجامعة الطائف | 8 |



البروفسور الدكتور / كاظم العادلي

Prof. Dr. Kadum al-Addly

رئيس تحرير مجلة أكاديمية شمال أوروبا

Editor-in-chief of the North European Court Academic Journal

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الأمين وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد فهذا هو العدد الخامس من مجلة أكاديمية شمال أوروبا يصدر بعد سنة ونصف من صدور العدد الأول وقد حققت المجلة نجاحات لم تحققها مجلات أخرى مضى عليها سنوات عديدة، وحصلت المجلة على معامل **IF** التأثير العربي بلغ مقداره 0,87 وهو يفوق كثيراً المعامل الذي حصلت عليه الكثير من المجلات ، كما حصلت المجلة على

معامل **ISI** أي معامل الفهرسة الدولي وهو ما لم تحققه العديد من المجلات العلمية .
وعقدت أكاديمية شمال أوروبا إتفاقيات عديدة مع مؤسسات أكاديمية عديدة ، فقد تم عقد إتفاقية تعاون مع جامعة عجلون في المملكة الأردنية الهاشمية وإتفاقية أخرى مع كلية التربية الأساسية - جامعة واسط في جمهورية العراق وكذلك تم عقد إتفاقية مع جامعة المثنى ، كما وأقامت الأكاديمية وبالتعاون مع كلية التربية الأساسية - جامعة واسك ومؤسسة العراقية للثقافة والتنمية مؤتمرها العلمي الأول في أسطنبول للفترة من 07 الى 10 . 12 . 2019 ، وقد شارك فيه العديد من الباحثين والباحثات من أقطار مختلفة ، كما وعقدت المجلة إتفاقية تعاون لنشر الأبحاث والدراسات مع دار المنظومة لقواعد البيانات العربية .

وما كان كل هذا ليتحقق من دون التعاون والعمل الدؤوب من قبل كادر الأكاديمية وتفانيهم من أجل نجاح أكاديمية شمال أوروبا للعلوم والبحث العلمي في تحقيق أهدافها ورسالتها ورؤيتها بشكل عام ونجاح مجلتها في دعم حركة البحث العلمي من خلال توفير وعاء علمي رصين لنشر الأبحاث والدراسات على نطاق واسع وبأسلوبين الورقي والألكتروني.

والمجلة تعاهد الباحثين والقراء على السير قدماً لتحقيق العهد الذي قطعته على نفسها في دعم البحوث العلمية الرصينة بعيداً عى أي منافع مادية وأغراض ذاتية ، والله الموفق.

السلوك السايكوباتي - والبعد الفسيولوجي للإنسان
(دراسة تحليلية)

**Psychopathic behavior - and the physiological dimension of
the human being
(Analytical study)**

اعداد

Prepared by



أ.م.د. عباس ناجي صفاء

A.Prof. Dr. Abbas Al-Imami

علم النفس الفسيولوجي

Physiological Psychology

أكاديمية شمال أوروبا للعلوم والبحث العلمي - الدنمارك

Northern European Academy

Denmark

abbas-45@hotmail.com

ملخص البحث

أكثر تجمع لسلوك الأفراد يقع في الوسط (حول المركز) على خط التوزيع للسلوك الأنساني ، والقلة القليلة تتوزع على الطرفين (السلوك السوي ، السلوك غير السوي) وقد ينتقل الشخص بسلوكه من وقت لآخر من السواء الى غير السواء، وذلك بفعل المواقف التي قد تؤدي الى التغيرات الجذرية في سلوكه ، فهناك الكثير من العوامل ومنها عوامل داخلية وأخرى خارجية ، وكلاهما تدفع به ليتصرف بذلك السلوك لموقف ما ، فمراقبة السلوك بشكل مستمر ومحاولة تصحيحه من كل مظاهر السلبية والأمراض النفسية والتخلي بالإيجابية ، فكل هذه الجوانب تدل على أن الشخص بصحة نفسية ، وإتزان متكيفاً مع مجتمعه قادراً على مواجهة مشاكله وحلها ، وهناك من يكونوا غير متوافقين ذاتياً ، تسيطر عليهم نزعاتهم النفسية وإنفعالاتهم ليكونوا عرضة للأمراض النفسية والعقلية التي تعكس تلك السلوكيات غير السوية ، وان من أشد وأعنف هذه السلوكيات الشاذة ، هي السايكوباتية التي يتناولها بحثنا الحالي .

الكلمات المفتاحية : السلوك العدواني - الشخصية السايكوباتية . العدوان السايكوباتي .

Abstract

Most concentration of individual behavior is located in the middle (around the center) on the distribution line for human behavior, And the few are distributed on both sides (Normal behavior, abnormal behavior) The person may move his behavior from time to time From normal behavior to abnormal behavior, And that due to situations that may lead to radical changes in his behavior, There are many factors, including internal and external factors, And they both push him to act in that way, Monitor behavior continuously and try to correct it Of the negative manifestations, mental illness, and be positive ,All these aspects indicate that the person is mentally healthy, And poised to adapt to his community, able to face and solve his problems, And there be non-self-incompatible, Controlled by their psychological tendencies And their emotions to be vulnerable to mental and mental illness That reflects these abnormal behaviors, And that most of the fiercest of these abnormal behaviors, Is the psychopathology covered by our current research.

key words: Agressive behavior – Psychopathy- Psychopathic aggression.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۗ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ
رَبَّ الْعَالَمِينَ (28) إِنْ أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ۗ
وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ (29) فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ

الْحَاسِرِينَ (30) سورة المائدة آية (28، 29 ، 30)

المقدمة :

ان شخصية الانسان هي حصيلة كل من الاستعدادات والميول المكتسبة والغرائز والدوافع والقوى البيولوجية الموروثة والعادات والمعتقدات ، فكل هذه العوامل تحدد سلوك الفرد السوية منها وغير لسوية . فالعادات والمعتقدات الخاطئة تدعم السلوك غير السوي (العدواني) إذ تولد هذه الافكار لدى الفرد حالة من الشرعية للعدوان ووجوب وقوعه ، والعدوان بأعتقاده يرفع من تقدير الذات ويمحو الهوية السلبية له وبالمقابل فأن الضحايا هؤلاء يستحقون العقاب .(ملكية1990: 198) فظاهرة العداة واسعة الانتشار ولا تقتصر على نطاق الفرد بل نجدها عند الجماعة وحتى عند الدول ، فيتسم هذا السلوك بظاهرة العنف الشديد ، وقد بين الله سبحانه وتعالى ذلك في القرآن الكريم منذ بداية الخليقة قال تعالى (وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الارض خليفة ، قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك ، قال أني أعلم ما لاتعلمون) سورة البقرة آية 30 . وأول مثال لهذا النوع من العداة هو بين أبني آدم إذ قتل قابيل أخاه هابيل بدافع الغيرة وحب الذات ، فالعدوانية (السايكوباتية) قد تكون بأشكال ومواصفات ومستويات مختلفة فمنها ما يكون على شكل إيذاء ، إنتقام ، إجرام أو الجبن والخسة والوضاعة في السلوك وعدم العرفان بالجميل والخيانة .(العبيدي 2009 : 308)

مشكلة الدراسة وأهميتها :

أن التعرف على السايكوباتية هو بطبيعة الحال تعرف على ماهية حقيقة هذه الشخصية وما يدور في أذهانهم أو أدمغتهم من أفكار تبرر لهم القيام بهذا النوع من السلوك المرفوض ، وكذلك التعرف على الاسباب منها الخارجية والداخلية الكامنة ورائها مثل هكذا حالة مرضية ، فهذا السلوك لا يمكن تفسيره فقط على أساس كونه حالة إنعكاسية لما يحدث في مرحلة الطفولة كما ترى نظرية التحليل النفسي ، ولكن قد يكون سببه معتقدات وأفكار خاطئة تتعلق بمشاعر فقدان القيمة وخذلان للذات وهذا الرأي يتفق مع أصحاب التوجه المعرفي أمثال

بيك وكيلي ، سليجمان ، لازاروس . (العقاد 2001: 20) وقد أثبتت البحوث أن كل تصرف عدواني وراءه مجموعة من التصورات والمعتقدات الخاطئة ، وأن هذا السلوك قد يتغير بتغير هذه التصورات والمعتقدات .(ابراهيم 1983: 183) ومن خلال معرفة هذه الافكار والمعتقدات الخاطئة التي تؤدي لمثل هكذا سلوك ، فبتغييرها قد تساعد في تغيير السلوك العدائي أو ثبوته وضبطه إذا لم يعالج ، وبالاخص عند معرفة أن المراحل المؤثرة لمثل هذا السلوك يكون إمتدادها من المراحل العمرية الاولى (مرحلة الطفولة) والاضطرابات التي تحدث فيها من مختلف مصادرها ، ولذلك يمكن تحديد أهمية هذه الدراسة بما يلي :

1. التعرف على العوامل المساعدة والمؤثرة على سلوك الفرد العدوانية الخارجية منها والداخلية .
2. الطرائق التي قد تحد من هذه الحالة وكذلك التي قد تساعد في ثبات هذا السلوك وضبطه .

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة بشكلها النظري عن تقصي الحقيقة حول ماهية السلوك العدائي من خلال النقاط التالية

1. التعرف على ماهية الشخصية السايكوباتية .
2. العوامل التي تحيط بهذا النوع من السلوك العدواني .
3. التفسيرات التي تبين الاساس البيولوجي لهذا النوع من السلوك العدائي.

حدود الدراسة :

تحدد هذه الدراسة بالجانب النظري والذي من خلاله يمكن إلقاء الضوء على الاسباب والعوامل التي من شأنها أن توصل بالفرد الى هذا النوع من السلوك العدواني (غير السوي) والتفسيرات له .

مصطلحات الدراسة :

1. العدوان :

هو نوع من السلوك اللاسوي الهدف منه الاضرار المتعمد بالآخرين ،وهو ناتج عن شعور داخلي بالغضب والاستياء ، ويكون كحالة إستجابة لاحباط يمر به الشخص ، ويمكن تعريفه بما يلي :

فيعرفه حجازي 1986

هو إستجابة سلوكية ذات طابع إنفعالي شديد ناتج عن إنخفاض في مستوى التفكير ويؤدي الى حالات مختلفة من الايذاء وأخطرها الايذاء البدني .(حجازي 1986: 279) أما مرسي 1985 فيعرفه هو نوع من الافعال الواضحة والصريحة والتي فيها تعد على النفس أو المال أو الاتلاف والفساد ، هدفه الانتقام من الضحية أو الحصول على ما لديها .(مرسي 1985 : 45)

ويعرفه أرجايل 1982

هو سلوك لاسوي موجه لاحاق الاذى بالاخرين أو ممتلكاتهم ، ويكون بعدة صور منها على شكل إيذاء بدني أو لفظي أو بأي طريقة أخرى .(أرجايل 1982: 73)

2. الشخصية السايكوباتية :

هي شخصية عدائية تتلذذ بإيذاء الاخرين بأي طريقة كانت وقد تكون بأبشع صور الاجرام ، غير قابلة للنصح والتوجيه ويمكن تعريفها بما يلي :

فيعرفها الداھري 2005

هو شخص أناني ضعيف الضمير لايتحمل المسؤولية ، مجرم يحقق رغباته بأي وسيلة وبأي ثمن ، يميل الى الانحراف الجنسي ، لا يتعلم من أخطائه ولا يستجيب للثواب والعقاب ، يعادي أجهزة النظام كالشرطة مثلاً .(الداھري 2005: 98)

ويعرفها الزيني 1974

شخص عدواني ، عدوانه على الغير لا حدود له سواء على الاعراض ، الاشخاص أو الاموال والممتلكات ، لايستجيب ولا ينفذ معه أقصى أنواع العقاب ، لا يستفيد من أخطائه ولا يهتم لعواقب أفعاله ، له القابلية على التخطيط الدقيق للايقاع بضحيته بأقصى وأبشع أنواع الجرائم التي تهتز لها مشاعر الاخرين .(الزيني 1974: 261)

الجانب النظري :

تعد السايكوباتية من الفئات العدوانية الصعبة الفهم والصعبة العلاج ، فهذه المجموعة تمتاز بالقصور الانفعالي وضعف علاقاتها الاجتماعية فكل هذا يساعد في عدم التعرف عليها من قبل الاخرين ، وبالرغم من هذا كله ألا أن بعض علماء النفس الاكلينيكي لديهم بعض التصور عن هذا السلوك السايكوباتي والذي يرجعون أصله الى الفشل في نمو الحاسة الخلقية وبذلك فهم مرضى أخلاقيين وقد صنّفهم كاريمان Karpman الى صنفين هما :

1. صنف أول يكون لديهم المرض الخلقى عرضياً أو ثانوياً ، وهذا الصنف يشكل ما نسبته 85% من الفئة السايكوباتية .

2. صنف ثاني يكون لديهم المرض الخلقى أساسى أو رئيس ويطلق عليهم المعتوهون أخلاقياً ، وسلوكهم

لايمكن إرجاعه الى عوامل نفسية ، وقد قسم هذا الصنف الى قسمين هما :

أ.القسم الاول العدوانى الشرس : يمتاز هذا القسم بالنشاط والحيوية وهو ضار يلحق الاذى الاجتماعى بالاخرين

ب. القسم الثاني الطفيلي : يسلك دور التابع أي يكون متعلقاً بالاخرين ، وهو ضحية الغير بطريقة سلبية ،

فهؤلاء المجموعة هم من يستغلهم رؤساء العصابات لتنفيذ مهامهم .

وقد بين Morgan أن سلوك السايكوباتيين لم يعتمد بالدرجة الاولى على عامل الوراثة بل أثبتت الدراسات أن التربية الخاطئة وفشل الاندماج الاجتماعي دوراً مساعداً في تعلم الطفل عادات إجتماعية غير صحيحة فكل هذا من شأنه أن يساعد في تكوين الشخصية السايكوباتية مستقبلاً. (غالي 1974 : 37 - 38)

الدراسات السابقة :

من أهم الدراسات السابقة في هذا المجال والتي أشارت الى مسببات هذا النوع من السلوك غير السوي (السايكوباتية) هي :

1.دراسة سيلفرمان الاولى Silverman :

طبقت هذه الدراسة على 75 مجرم سايكوباتي ، وقد تم قياس النشاط المخي عن طريق قياس الموجات الكهربائية المخية ، إذ وجد أن 80% من هذه المجموعة لديهم موجات كهربائية مخية شاذة عند الفحص برسام المخ الكهربائي ، كما وجد أن هناك نوع من التشابه بين هذه الموجات الكهربائية والموجات الكهربائية الصادرة من مخ المصابين بالصرع ، وأيد هذه الدراسة كل من ديثلم Diethelm و هوك Hodg و نوت Knott.

2.دراسة سيلفرمان الثانية Silverman :

طبقت هذه الدراسة أيضاً على 75 مجرم سايكوباتي ، تبين أن 60 شخصا منهم ينحدرون من بيئة أسرية غير صالحة (سيئة) و 15 فردا منهم كانوا منحدرين من بيئة أسرية صالحة وجيدة ، فهذا الشيء يثير الشك من جديد حول الاسباب لهذا السلوك ، ومن خلال هذه الدراسة لايمكن الجزم بأن العوامل الوراثية بمفردها ولا العوامل البيئية وحدها هي السبب في هذا النوع من السلوك العدواني .(كولمان 1951 :340)

تحقيق أهداف الدراسة :

ولتحقيق أهداف هذه الدراسة يجب البحث في النقاط التالية :

1. ماهية الشخصية السايكوباتية :

أن الشخص السايكوباتي لم يعد من المرضى عقلياً لانه في إتصال تام بواقعه ، ولا يمكن إعتبره مريضاً نفسياً لكونه لا يعاني من أي حالة قلق تذكر ، كما وأنه ليس بالضعيف عقلياً لان ذكائه عادي أو فوق المتوسط ، وعلى الرغم من كل ذلك الا أنه شخص عدواني بدرجة لاحدود لها على الاخرين ، على أنفسهم ، ممتلكاتهم، أعراضهم ، كما أنه لا يأبى العقاب ولا عقاب الذات بما يصيب ضحيته من ضرر وإجرام ، في لحظات نراه يندم ويبيكي ولكنها حركات تمثيلية سرعان ما يعود الى إجرامه مرات ومرات وقد يخطط لافعاله بكل دراية وخبرة ، وقد

يلاحظ منهم ما هو مدمن على المسكرات وتعاطي المخدرات ومنهم من هو منحرف جنسياً له رغبة بجماع الاطفال ، ومنهم من هو مولع بالسرقة (جنون السرقة) أو بأشعال الحريق في ممتلكات الغير (جنون الحريق) ، ومنهم من هو مولع بأذاعة الشائعات وأختلاق التهم المروعة للناس بدون سبب (جنون الاختلاق) ، فهو شخص معتل متناقض السلوك، فقد يبكي ويعتذر لفظاً ويحرق ويقتل فعلاً ، يبحث عن اللذة الفورية بغض النظر عن تعارضها مع القيم والمعتقدات والاعراف فهو لا يسيطر على أهوائه وشهواته يعيش ليومه ولا يفكر بالماضي ولا بالمستقبل . (الزيني 1974 : 262)

2. العوامل المحيطة بالسلوك العدواني السايكوباتي

يتأثر هذا السلوك بمجموعة من العوامل التي تساعد في تقاوم ونمو هذا النوع من السلوك ، فهناك مجموعة من التفسيرات والاسباب فمنها ما يؤكد على الجوانب البيولوجية والآخر يؤكد على دور التربية والتعليم وهناك توجه آخر يبين أن للاحباط الذي يتعرض له الفرد عامل مهم في ذلك ، وقسم يهتم بظروف التنشئة الاجتماعية ، ويمكن إجمال هذه الاسباب والعوامل بما يلي :

أولاً. العوامل البيولوجية : وتشمل هذه العوامل كل من

أ. الوراثة

ب. شذوذ الصبغات الوراثية

ج. اضطراب وظائف الدماغ

د. عوامل بيولوجية أخرى .

ثانياً . العوامل الاجتماعية وتشمل هذه العوامل كل ما يتعلق بالنقاط التالية

أ. ما يتعلق بالاسرة

ب. ما يتعلق بالمجتمع .

ثالثاً . العوامل النفسية وتشمل ما يلي

أ. اضطراب علاقة الطفل بالام

ب. نقص مستوى الذكاء

ج. سيطرة شخصية الام أو غياب الاب في تربية الطفل .

د. الشعور بالتعاسة والاحباط .

هـ . الشعور بالذنب والحاجة اللاشعورية للعقاب . (أبو قورة 1996 : 76 . 80)

3. النظريات المفسرة للسلوك العدوانى .

أن السلوك العدوانى شأنه شأن أى سلوك أنسانى آخر يكون متعدد الابعاد متداخل المتغيرات ومختلف فى الاسباب ، وبذلك لايمكن إرجاع تفسيره على أساس واحد ، فقد ظهرت عدة نظريات تفسر هذا النوع من السلوك الانسانى ومنها :

أولاً. النظرية البيولوجية

أن العوامل البيولوجية هي الأساس فى ظهور هذا النوع من السلوك ومن هذه العوامل هي الصبغات والجينات الجنسية ، الهرمونات ، الجهاز العصبى المركزى والجهاز العصبى اللامركزى ، الغدد الصماء ، التأثيرات البيوكيميائية والانشطة الكهربائية فى المخ ، كما ولقوة العضلية دوراً فى هذا السلوك ، فالنظرية البيولوجية تفترض أن أسباب هذا السلوك يعود مايلي :

أ. العوامل الوراثية

يتكون هذ السلوك من خلال عمليات التكوين (النشوء) .

أجريت مجموعة من الدراسات فى إنكلترا وأمريكا على مجموعة اطفال منحدرين من أباء لهم سلوك عدوانى ، فقد تم عزلهم (الاطفال) عن بيئتهم بعيداً عن الالباء فلاحظوا أن هؤلاء الاطفال يمكن أن يرثوا هذا السلوك ، كما وتبين أن الانسان يمكن أن يرث هذا السلوك حتى وأن كان من الجد الرابع ، فعند دراسة إمكانية وجود العامل الوراثى الذى يسبب هذا الشيء لوحظ وجود كروموسوم إضافى إن كان لدى الذكور أو الاناث ، ففي الحالة الطبيعية الذكر يحمل XY أما الاناث ففيها كروموسوم الجنس هو XX ، أما فى حالة الاشخاص المعتلين سلوكياً (السايكوباتين) فالذكور منهم يحملون XY أما الاناث فيحملن XXY ، كما ولوحظ أن هذا النوع من السلوك يكثر فى النوع XY الذى يوجد لدى الذكور .

ب. الهرمونات والكيمياء الحيوية للجسم .

للهرمونات الجنسية دور مهم وفعال فى هذا النوع من السلوك ، فقد لوحظ أن هرمون التستوستيرون (الهرمون الذكورى) له فعل فى ظهور هذا النوع من السلوك فزيادة نسبته فى الدم يجعل الانسان فى حالة من الهيجان والعدوانية أما إنخفاض مستواه فى الدم يؤدي الى حالة من الهدوء ، وفى دراسة أجريت فى جامعة هارفارد بأمريكا على قياس فعل هرمون التستوستيرون فى دم الطلبة الذين يمارسون لعبة الملاكمة ، لوحظ أن الملاكمين الفائزين تكون نسبة هذا الهرمون لديهم عالية أعلى من معدله لدى الملاكمين المهزومين ، وبينت أيضاً بعض الدراسات فى الدانمارك أن زيادة هذا الهرمون (التستوستيرون) تؤدي الى زيادة فى حالات

الاغتصاب الجنسي . هذا من ناحية ومن ناحية أخرى تبين أن الاناث عندما يتناولن مادة البروجستين أثناء الحمل يلدن أطفالاً أكثر عنفاً من الاطفال الذين يولدون من أمهات لم يتناولن هذه المادة ، كما لوحظ أيضاً أن سلوك بعض النساء يكون عنيفاً خلال الايام الثمانية الاولى من كل شهر، وهي أيام قبل وأثناء الدورة الشهرية ، وهذا ناتج عن بعض التغيرات الكيميائية التي تطرأ أثناء هذه الفترة وذلك بسبب إنخفاض نسبة هرمون الاستروجين والبروجستيرون وهذا يجعل المرأة في حالة من التوتر والقلق والميل للسلوك العدواني.(دافيلوف 1984: 512)

ج . كيمياء الدماغ

وبدراسة لكيمياء المخ من قبل علماء الكيمياء الحيوية وجدوا هناك تأثير لبعض المواد الكيميائية (الامينات) داخل المخ على السلوك العدواني للشخص ، إذ لوحظ إزدياد تركيز الامينات داخل المخ أثناء السلوك الانفعالي ، ولذلك قام الاطباء بأعطاء العقاقير التي من شأنها أن تقلل من تركيز هذه الامينات في المشتبكات العصبية للحد من السلوك العدواني للفرد ، وبين العلماء أن كل جزء في المخ له إرتباط بسلوك إنفعالي معين لدى الانسان ، وهذا السلوك أيضاً له إرتباط بمواد كيميائية معينة في المخ.(عكاشة 1986: 195) وهناك إثباتات جراحية تؤكد الحالة الارتباطية بين الاستثارة لبعض مناطق المخ والسلوك الانفعالي ، إذ وجد أن منطقة Amygdala والهيپوثلاموس لهما إرتباط بالسلوك العدواني (ستيفن 1991: 239)

د . الناقلات العصبية

وفي دراسة لعلاقة الناقلات العصبية بالسلوك العدواني وجد أن الناقلات أمثال الكاتيكولامينيه والكولينية أنهما يشتركان معاً في إحداث العنف ، بينما دور السيروتونين والجايا أمينوبيوترين هما إزالة وإخفاء السلوك العدواني ، بينما نقص في مادة السيروتونين تؤدي الى سرعة الاستثارة وزيادة في السلوك العدواني وبالاخص لدى الحيوانات .(حمودة 1993: 324)

هـ . النشاط الكهربائي للمخ .

وجد هناك شدوذ في تخطيط الدماغ لدى 65% من السايكوباتين الذين يمثلون حوالي 12% من عامة الناس ، وأن هناك تشابه بين تخطيط دماغ هؤلاء المعتلين وتخطيط دماغ الاطفال الاسوياء ، وهذا يؤكد أن هؤلاء العدوانيين لديهم نقص في نمو جهازهم العصبي ، ومن المؤكد أن بعض أمراض الدماغ قد يصاحبها سلوك عدواني ، وأن هذه الامراض التي تصيب الجهاز العصبي تظهر على شكل سلوك عدواني . (أبو قوزة 1996:

(77)

ثانياً . نظرية التحليل النفسي

يرى فرويد أن السلوك العدواني هو أحد الغرائز التي يمكن أن تتجه نحو العالم الخارجي أو ضد الذات البشرية ، وقد قسم فرويد مراحل تفسير العدوان الى ثلاث مراحل هي :

أ. المرحلة الاولى :

أن معظم الذكور من الجنس البشري تكون لهم صفة العدوانية ، فهي تمثل قوة داعمة للغريزة الجنسية عندما يحصل تدخل لمنع حالة الاتصال المرغوب ، فوظيفة العدوان هنا هو للتغلب على العقبة الجنسية .

ب. المرحلة الثانية :

في هذه المرحلة قد ميز بين نوعين من الغرئز هما غرائز حفظ الذات (الانا) والغرائز الجنسية ، كما وقد بين أن هناك صراع بين هذين النوعين من الغرائز ، وأن أساس الكراهية هو حالة من رفض الانا النرجسية للعالم الخارجي ، كما وقد بين فرويد أن الشخصيات النرجسية تسخر معظم جهدها لاجل الحفاظ على الذات ومن هذا فالانا لديها قدر كبير من العدوان .

ج. المرحلة الثالثة :

مثل فرويد الصراع في هذه المرحلة هو صراع بين غرائز الحياة وغرائز الموت ، فغرائز الحياة دافعها الحياة والجنس وهي تعمل من أجل الحفاظ على الفرد ، أما غرائز الموت فدافعها العدوان الذي يوجه خارجاً لتدمير الآخرين وإذا لم يتم ذلك فقد يرتد على الفرد نفسه بدافع تدمير الذات . (العقاد 2001: 110-111)

ثالثاً. نظرية ميلاني كلاين :

هذه النظرية مستمدة تفسيراتها من المرحلة الثالثة لنظرية فرويد لحالة الصراع بين غرائز الحياة وغرائز الموت ، وقد بين أن الطمع والحسد والغيرة جميعها أعراض لغريزة الموت ، وان الهدف من العدوان هو التدمير والكراهية ، أما الرغبات المرتبطة بالعدوان تهدف الى

أ. الجشع

ب. الحسد

ج. الغيرة .

رابعاً . نظرية الاحباط . العدوان

من رواد هذه النظرية نيل ميللر ، روبرت سيزر ، جون دولار فقد إهتموا بالجانب الاجتماعي للسلوك الانساني ،

وقد أثبتوا بأن هناك علاقة إرتباطية بين الاحباط والعدوان فالاحباط يعد مثيرا والعدوان إستجابة لهذا المثير ، فكل عدوان يسبقه إحباط ، فالاحباطات تزيد من احتمالية رد الفعل العدواني ، وبذلك فالعدوان غالباً ما يتجه نحو مصدر الاحباط لغرض إزالة المصدر أو التغلب عليه أو قد يعد كرد فعل إنفعالي للضيق والتوتر المصاحب لذلك الاحباط ، وقد بينوا أيضاً أن شدة السلوك العدواني يختلف باختلاف كمية الاحباط الذي يواجه الفرد .

خامسا. المدخل السلوكي

ان السلوك العدواني يمكن ملاحظته ويمكن تعديله وفقا لقوانين التعلم ، إذ ان السلوك العدواني سلوك متعلم من البيئة ، حيث اثبت جون واطسون ان الفوبيا بانواعها مكتسبة بعملية التعلم ومن ثم يمكن علاجها فالعلاج السلوكي مثلا يستندالى هدم نموذج التعلم السيء وابداله واعادة بناء نموذج تعلم جديد سوي .

سادسا. نظرية التعلم الاجتماعي لابرت باندورا

شخصية الانسان لايمكن فهمها الا من خلال التفاعل الاجتماعي ، والسلوك عنده يتشكل بالملاحظة ، اذ يمكن ان يتشكل السلوك عن طريق العمليات المعرفية مثل الانتباه ، التذكر ، التفكير ، التخيل ، حيث لها القدرة في التأثير في سلوك الفرد.

سابعاً . النظرية المعرفية او نظرية الافعال

هو عدوان اندفاعي الذي يعكس الافكار والمعتقدات لذلك الفرد ، اذ يمكن تعديل هذا السلوك العدواني من خلال تعديل السلوك الادراكي للفرد (اي تعديل ادراكات الفرد) وذلك من خلال تزويده بمختلف الحقائق والمعلومات.

اهداف السلوك العدواني

1. داخلي مثل التنفيس : العدوان يكون موجه نحو الداخل اي الى داخل النفس مثل ضرب النفس ، او عدوان لفظي مثل سب النفس .

2.خارجي مثل الاسقاط : موجه نحو الخارج ويكون بمختلف الانواع اللفظي او الحركي

3. داخلي وخارجي تكون الرغبة بايذاء الاخرين وايذاء النفس

والعدوان موجود عند كثير من الناس ولايقتصر على مرحلة عمرية معينة

المعايير في تحديد الشخصية العدوانية

1. المماثلة في انجاز الاشياء

2. سرعة التهيج والتهجم عند الطلب منه عمل لايرغب فيه
3. يحتج دائما ويبرر ذلك بان الاخرين يطلبون اشياء غير معقولة
4. يعمل ببطيء وبدون اتقان في الاعمال التي لايرغب فيها
5. يتجنب المسؤولية ويبرر ذلك بالنسيان
6. يعتقد بانه يؤدي عمل افضل
7. يتضجور ويستاء من اقتراحات الاخرين لتحسين وضعه
8. يتدخل في عمل الآخرين
9. كثير الانتقاد للاخرين الموجودين في مراكز مهمة دون مبرر

العلاقة بين المعتقدات والافكار اللاعقلانية والعدوان

سلوك سوي: اذا ارتقى بالقيم الأساسية والقبول الاجتماعي

سلوك غير سوي (عدوان) : المضايقة ، الجدل ، العنجهية ، الاحتدام ، المعارضة ، العنف ، الالهانة

ويفسر أليس **نظرية ABC** على الشكل التالي

A يمثل الحدث المحرك للسلوك

B يمثل نظام الاعتقاد العقلاني او اللاعقلاني (التعلم يعتمد على هذا المكون)

C يمثل النتائج الانفعالية والسلوكية (المصدر السابق)

المصادر :

1. القرآن الكريم
2. أبراهيم ، عبد الستار (1983) . العلاج النفسي الحديث قوة الانسان ، مكتبة مدبولي ، القاهرة .
3. أبو قوزة ، خليل قطب (1996). سيكولوجية العدوان ، مكتبة الشباب ، الهيئة العامة لقصور الثقافة ، القاهرة .
4. أرجايل ، ميشيل (1982). علم النفس ومشكلات الحياة الاجتماعية ، ط3 ، ترجمة عبد الستار إبراهيم ، دار مدبولي ، القاهرة .
5. حجازي، عزة عبد الغني (1986). العنف الجماعي ، الكتاب السنوي في علم النفس ، مج5 ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة .
6. حمودة ، محمود عبد الرحمن (1993) . دراسة تحليلية عن العدوان ، مجلة علم النفس العدد 27 ، القاهرة ، الهيئة العامة للكتاب.
7. الزيني، محمود محمد (1974) . سيكولوجية الشخصية بين النظرية والتطبيق ، دار المعارف ، القاهرة.
8. دافيلوف ، لندال(1984). مدخل علم النفس ، ط2، ترجمة سيد الطواب ، محمود عمر ، نجيب خزام ، دار ماكجروهيل للنشر ، القاهرة .
9. الداھري، صالح حسن (2005) . مبادئ الصحة النفسية ، دار وائل للنشر ، عمان .
10. ستيفن ، روز وآخرون (1990). علم الاحياء والايديولوجيا والطبيعة البشرية ، ترجمة مصطفى إبراهيم فهمي ومحمود عصفور ، العدد148 ، الكويت ، عالم المعرفة .
11. العبيدي ، محمد جاسم (2009). علم النفس الاكلينيكي ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان.
12. العقاد، عصام عبد اللطيف (2001) . سيكولوجية العدوانية وترويضها ، منحى علاجي معرفي جديد ، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة .
13. عكاشة ، أحمد (1986) . علم النفس الفسيولوجي ، ط8 ، دار المعارف ، القاهرة .
14. غالي، محمد أحمد (1974) . ديناميات السلوك غير السوي(دراسات في سيكولوجية لبعض الجناح).

15. مرسى، كمال ابراهيم(1985) . *سيكولوجية العدوان ، مجلة العلوم الاجتماعية ، جامعة الكويت ، العدد الثاني ، المجلد الثالث عشر.*

16. Colman ,James C. **Abnormal Psychology and Modern Life**,2ND Edition
,Scott, Foresman and Company ,U.S.A :1951 P.340.

المسؤولية التربوية للتعليم المفتوح في توظيف تكنولوجيا المعلومات في التعليم

((Educational responsibility for open education in the use of
information technology in education.))

إعداد

Prepared by



أ.م.د/ محمد الجبوري

A.Prof. Dr. Muhammad Al-Jubouri

علم النفس الاجتماعي

Social Psychology

أكاديمية شمال أوروبا - الدنمارك

North Europe Academy

Denmark

mfss64@yahoo.dk



أ.د. صلاح عبد الهادي الجبوري

Prof. Dr. Salah Abdul Hadi Al-Jubouri

كلية التربية الأساسية/ جامعة واسط

College of Basic Education / Wasit University

hhdhs2@gmail.com

المستخلص

هدفت الدراسة الى التعرف الى واقع التعليم المفتوح والسبل الكفيلة بتوظيف تكنولوجيا المعلومات في هذا النمط من التعليم والى الزيادة في كفاءة أشكال التعلُّم عن بُعد وأساليبه نتيجة التطوُّر الكبير في التقنية المعلوماتية ووسائل الاتصال الحديثة مما أدى إلى رواج استخداماتها التعليمية وظهور أشكال وأساليب جديدة أكثر فعالية منها، هي مقارنة التعلُّم مُتعدِّد القنوات .وقد أصبح التعلُّم عن بُعد، وتعدد قنواته التعليمية، عنصرين أساسيين ومهمين، في منظومة التعلُّم المتكاملة في المجتمعات المتطوِّرة، ومعروف أنَّ أسس التعليم في البلدان النامية تواجه أو تعاني أوجه قصور ومشاكل مُتعدِّدة تظهر أنَّ التعلُّم عن بُعد خاصة في سياق التعلُّم مُتعدِّد القنوات يمكن أن يسهم في مواجهتها وقد هدفت الدراسة ايضا الى التعرف إلى الدور التربوي للتعليم عن بعد في توظيف تكنولوجيا المعلومات في التعليم بشكل عام ، وقد اوصت الدراسة بمن ضمن التوصيات على الجهات المعنية بالتعليم بالعموم أن تولي نظام التعليم عن بعد والتعليم المفتوح المزيد من الاهتمام و تعمل على استخدامه بصورة اوسع و أشمل والنظر الى التعليم المفتوح بانه المجال التعليمي للمستقبل. وكذلك على مؤسسات التعليم عن بعد بذل المزيد من الجهد في مجال تحقيق تعليم الرصين واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق هذا النمط من التعليم الذي يعطي مساحة اكبر للطالب لان يكون هو منتج ومستهلك للمعرفة في الوقت نفسه وغيرها من التوصيات التي تنصب في خدمة التعليم بشكل عام.

الكلمات المفتاحية : المسؤولية التربوية - التعليم المفتوح - التعليم الإلكتروني - تكنولوجيا المعلومات .

Abstract:

The study aims to identify the reality of open education and ways to employ information technology in this type of education and to increase the efficiency of forms of distance learning and methods as a result of the great development in information technology and modern means of communication, which led to the popularity of its educational uses and the emergence of new forms and methods more effective than them, Distance learning, and its multiple educational channels, have become an essential component of an integrated learning system in developed societies. The study also aimed at identifying the educational role of distance education in the use of information technology in education in general. The study recommended, among other recommendations, that the distance learning should be considered in the context of multichannel learning. Public education authorities should pay more attention to the system of distance education and open education and work to use it in a broader and more comprehensive and view the open education as the educational field for the future. As well as distance education institutions to do more in the field of achieving sober education and the use of information and communication technology to achieve this type of education, which gives more space for the student to be a producer and consumer of knowledge at the same time and other recommendations that are focused in the service of education in general.

Key words: educational responsibility - e-learning - open education - information technology.

المقدمة:

تؤدي تكنولوجيا المعلومات دوراً ملموساً و مهماً في مناحي الحياة اليومية جميعها بشكل عام وفي التعليم بشكل خاص، فقد ظهر كثير من المؤسسات التعليمية التي تبنت استخدام تلك التكنولوجيا كوسائط ناقلة في عملية الاتصال التعليمي ؛ لكونها تساعد على إيجاد عملية تعليمية فاعلة وتزيد من دور التعلم في ذلك. وقد أدى هذا إلى ظهور مفاهيم جديدة في عالم التعليم مثل: التعليم الإلكتروني، والتعليم بوساطة الإنترنت، والكتاب الإلكتروني، والجامعة الافتراضية، والمكتبة الإلكترونية وغيرها من الوسائط الإلكترونية التي تساعد المتعلم على التعلم في المكان الذي يريده وفي الزمان الذي يلائمه ويفضله دون الالتزام بالحضور إلى قاعات التدريس في أوقات محددة . وقد شهد الربع الأخير من القرن العشرين أعظم تغيير في حياة البشرية، هو التحول الثالث بعد ظهور الزراعة والصناعة، وتمثل بثورة العلوم والتكنولوجيا فائقة التطور في المجالات الإلكترونية والنووية والفيزيائية والبيولوجية والفضائية ،وهذه الأخيرة التي أحدثت تطورات في وظيفة الجامعة ودورها وحتى مفهومها، وظهرت مفاهيم جديدة كالتعليم العالي بالمراسلة، التعلم المستمر، التعلم الذاتي، والتعليم عن بعد هذا الأخير الذي ظهر نتيجة الطلب المتزايد على التعليم في مختلف المراحل التعليمية والحاجة إلى مواكبة التطورات إن زيادة كفاءة أشكال التعلم عن بعد وأساليبه جاءت نتيجة التطور الكبير في التقنية :السريعة في العلوم المعلوماتية ووسائل الاتصال الحديثة مما أدى إلى رواج استخدامات ها التعليمية وظهور أشكال وأساليب جديدة أكثر فعالية.و في منظومة التعلم المتكاملة في المجتمعات المتطورة ونهدف من خلال هذه الدراسة إلقاء الضوء على أهمية توظيف تكنولوجيا المعلومات في العملية التعليمية وانعكاساتها على تحقيق الجودة في التعليم العالي مع إبراز لأهم الوسائل والاستراتيجيات التي يمكن اتباعها في هذا المجال مع الأخذ بعين الاعتبار حقائق الموقف التكنولوجي وتداعياته المستقبلية .

أهداف الدراسة:

- 1- التعرف إلى الدور التربوي للتعليم عن بعد في توظيف تكنولوجيا المعلومات في التعليم بشكل عام ..
- 2- الكشف عن ابعاد التعليم المفتوح واهميته في التعليم.
- 3- ما التصور المقترح لتطوير الدور التربوي للتعليم عن بعد في ضوء ثورة تكنولوجيا المعلومات ؟
- 4-إبراز سبل الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات في اوصول المعرفة للجميع.

أهمية الدراسة:

- 1- الحاجة لمثل هذه الدراسات باعتبار ان التعليم المفتوح له دور في العملية التعليمية لا يقل عن بقية انماط التعليم.
- 2- المساهمة في معرفة معوقات انتشار التعليم عن بعد وتسليط الضوء عليه بصورة صحيحة . وكيفية الاستفادة من هذا النمط من التعليم في المجتمع.
- 3- المساهمة في ترصين التعليم بشكل عام من خلال الاستفادة من وسائل الاتصال الحديثه وثورة المعلومات الاليكترونية في ترصين العملية التعليمية .
- 4- اعداد برامج تثقيفية وتوعية لنشر مفاهيم وطرائق التعليم عن بعد وكيفية الاستفادة من كل الطاقات لرفد هذا النمط من التعليم.
- 5- خلق فرص تعليمية من خلال برامج التعليم عن بعد للذين لديهم معوقات التعليم سواء الزمانية او المكانية وحتى المادية لما يوفره هذا النمط من التعليم في ابداء الحرية للمتعلم من خلال مراعاة ظروف المتعلمين وظروف اعمالهم ووضع المناهج التعليمية على هذا الاساس.

الأهمية الموضوعية للدراسة:

- 1- أهمية تشخيص دور التعليم عن بعد او التعليم المفتوح تمهيداً للارتقاء بأدواره في العملية التربوية والتعليمية التربوية وفقاً لدراسات علمية موضوعية.
- 2- مساهمة علمية في تأصيل الدور التربوي للتعليم المفتوح واهميته في نطاق التعليم بشكل عام.
- 3- يمكن أن يستفيد من الدراسة كل من المؤسسات التعليمية وكل العاملين في مجال اىصال المعرفخ لكل الافراد والاستفادة من واقع تكنولوجيا المعلومات في هذا الجانب.
- 4- قلة البحوث في هذا المجال، حيث أن الدراسة الحالية تتناول موضوعاً مهماً يتم من خلاله معرفة الدور التربوي للتعليم المفتوح وتسليط الضوء عليه على وفق رؤية واقعية وعملية .

منهج الدراسة:

استخدم الباحث المنهج الوصف التحليلي، لأهميته وملاءمته لمثل هذا النوع من الدراسات وصف الظاهرة موضوع لدراسة.

مصطلحات الدراسة:

المسؤولية التربوية: هي مجموعة من الأنماط السلوكية التي يستخدمها الفرد أو المؤسسة التربوية تجاه موقف ما وفي إطار نسق اجتماعي محدد.(ابو دف,1992).

تعريف الباحث للمسؤولية التربوية: بانها سلوكيات تشمل التربية الصحيحة على وفق آداب الإسلام وأخلاقه، وتعليم الافراد ما ينفعهم، وتحذيرهم من الأخلاقيات غير حميدة.

تعريف مصطلح "التعليم عن بعد"

تعرف اليونسكو التعلم عن بعد " هي أي عملية تعليمية لا يكون فيها اتصال مباشر بين الطالب والمعلم، بحيث يكونوا متباعدين زمنيا ومكانيا . ويتم الاتصال بينهم عن طريق الوسائط التعليمية (الألكترونية أو مطبوعات).

التعليم الإلكتروني:

تجمع المحاولات والاجتهادات التي قضت بتعريف مصطلح " التعلم الإلكتروني " حول تحديد مفهوم شامل ومحدد له؛ كونها نظرت لهذا المصطلح من زوايا مختلفة واهتمامات متعددة. لذلك سنحاول تقديم رؤى مختلفة لهذا المصطلح و من ثم تقديم تعريف له.

يعرف غلوم (2002) التعلم الإلكتروني بأنه " نظام تعليمي يستخدم تقنيات المعلومات وشبكات الحاسوب في تدعيم نطاقات العملية التعليمية وتوسيعها من خلال مجموعة من الوسائط، منها : الحاسوب، والإنترنت، والبرامج الإلكترونية.

ويعرفه الموسى (2002) بأنه " طريقة للتعلم باستخدام آليات الاتصال الحديثة من حاسوب ، وشبكاته ، ووسائطه المتعددة

كما يعرفه سالم (2004) بأنه " منظومة تعليمية لتقديم البرامج التعليمية أو التدريبية للمتعلّمين أو المتدربين في أي وقت وفي أي مكان ، باستخدام تقنيات المعلومات والاتصالات التفاعلية؛ لتوفير بيئة تعليمية تعلميه تفاعلية متعددة المصادر . (عامر، 2015)

أما تعريف " الجمعية الأمريكية للتدريب والتطوير :

للتعلم الإلكتروني، فكان: " التعلم الإلكتروني يشمل مجموعة واسعة من التطبيقات والعمليات مثل استخدام الويب كأساس للتعلم، والكمبيوتر كأساس للتعلم، والصفوف الافتراضية، والتعاون الرقمي. كما يمكن نقل المحتوى من خلال الإنترنت، وأشرطة تسجيل صوت وصورة، والبث عن طريق الأقمار الصناعية، والتلفزيون التفاعلي، والأقراص المضغوطة.

<http://www.al3loom.com/?p=12948>

التعريف الإجرائي:

أما تعريفنا الإجرائي للتعلم الإلكتروني، فهو: " مجموعة واسعة من العمليات والتطبيقات التي تعتمد على وسائط إلكترونية متنوعة في إيصال محتوى ما سواءً أكان ذلك متزامناً أم غير متزامن، مع وجود التفاعل لتوفير بيئة تعليمية ناجحة.

محاور الدراسة:

جاءت الإجابة عن أسئلة الدراسة في المحاور التالية:

- 1- الدور التربوي للتعليم المفتوح في العملية التعليمية.
- 2- مفهوم التعليم المفتوح والتحديات في الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات بالطرائق الصحيحة.
- 3- سبل توظيف تكنولوجيا المعلومات في العملية التعليمية
- 4- سبل مواجهة تحديات التعليم المفتوح وسبل جعله من اساليب التعليم المعتمد عليه والوثوق به.

المحور الأول: الدور التربوي للتعليم المفتوح في العملية التعليمية:

تعد التربية عملية ملازمة للإنسان بدأت في السماء قبل الأرض وهي مستمرة إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهي محكومة بالهدى الإلهي والسنة المطهرة، لذلك فالإسلام لا يقبل أن يتلقى المسلم تصورات ولا أفكاره من غير مصادره الأصلية، ، فالدور التربوي للتعليم بصورة عامة لا يقتصر على الجانب المعرفي فقط بل من أجل تنشئة وتربية الإنسان ، فالتربية تستوعب الحياة كلها وتستمر باستمرارها، وهي عملية واسعة لا تقتصر على المدرسين بل تشمل الآباء والمربين والإعلاميين، لذلك فدور التعليم ينطلق من أن دوره هو رسالة تربية وتوجيه وإصلاح، للفرد في المجتمع والتربية أداة الأمة ووسيلتها لتحقيق خطابها التربوي، الذي يعكس رسالتها وأهدافها وغاياتها، والحفاظ على تميزها واستمرارها، عن طريق نقل تراثها الثقافي إلى جانب دورها في مواجهة التحديات الحضارية والتكنولوجية مما يزيد من أعبائها ومسئولياتها. والإنسان هو موضوع العملية التربوية ونقطة البداية والغاية منها، لهذه المهمة الجليلة. ويؤكد ما سبق أن هدف العملية التربوية هو تأهيل هذا الإنسان للقيام بدوره بكل أبعاده، ضمن المتغيرات المحيطة به من العولمة وسرعة ظهور النظريات العلمية ، وهيمنة التكنولوجيا على المعرفة وعالم الاتصال.

انواع التعليم:

التعليم التقليدي:

هو نظام الدراسة التقليدي المتبع في اغلب الدول الذي يشترط حضور الطالب الى المدرسة ولإلزامه بالساعات الدراسية كاملةً ولا يمكنه من إختيار حرية التعليم الذي يرغب فيه حيث انه يلزمه بدراسة مقررات معينة يشترط عليه ان يتم إنهاء دراستها خلال مدة معينة.

التعلم عن بعد:

نظام تعليمي ينقل فيه التعليم إلى الطالب في موقع إقامته أو عمله بدلاً من انتقال الطالب إلى مؤسسة التعليم ذاتها، عبر واحد أو أكثر من الوسائط المتنوعة المرئية أو المسموعة أو المقروءة أو المحوسبة.

التعليم المفتوح:

نظام تعليمي يتيح فرص متابعة الدراسة والتعلم لكل راغب فيه وقادر عليه عقلياً وعلمياً ومعرفياً، بغض النظر عن سنه ومكان إقامته ومدى تفرغه للدراسة المنتظمة ويعد التعليم المفتوح في الوقت الحاضر احد اسرع ميادين التدريب والتعليم نموا في العالم وقد عززت التطورات الجديدة في مجال تقنيات المعلومات والاتصالات امكانات هذا النوع من التعليم على تقديم الخدمات التعليمية لفئات متعددة من الناس لاسيما ربات البيوت والشباب الذين لم يحالفهم الحظ في الالتحاق في الجامعات المقيمة أو المغلقة أو النظامية أو الرسمية الحكومية.

التعلم بالمراسلة:

وهو لا يتطلب انتظام الطلبة في الحضور إلى الحرم الجامعي للاستماع إلى المحاضرات. إنما يتلقى الطالب الكتب والمراجع عن طريق المراسلة البريدية، فضلا عن استلام الامتحانات والإجابة عن أسئلتها وإعادتها عن طريق البريد.

التعلم بالانتساب:

وفي هذا النظام يتابع الطالب دراسته في منزله بعيداً عن مقر الجامعة وربما خارج دولة المقر، ويجري تقييم تحصيله الأكاديمي في نهاية العام الدراسي عن طريق امتحان كتابي يعقد في مقر الجامعة أو في مراكز أخرى (تحددها الجامعة). (آخر زيارة 6,12,2012 <http://.alwazer.com/t69558.html>)

وتجدر الاشارة الى ان التعليم المفتوح ,والتعليم بالمراسله ,والتعليم عن بعد, ياخذ في اغلب الاحيان نفس المسار ونفس التوجه والانماط التعليمية حتى ان الكثير من المؤسسات التعليمية التي تعمل بالتعليم المفتوح تزاوج بين هذه الانماط الثلاثة في نمط واحد اي تزاوج بين التعليم بالمراسله والتعليم عن بعد والتعليم المفتوح بنمط واحد اسمه التعليم المفتوح والذي هو المعمول به في اغلب المؤسسات التعليمية التي تاخذ التعليم الغير تقليدي طريقة للتعليم

وظائف التربية نحو المجتمع:

يمكن ان نلخص الدور الذي تقوم به التربية نحو المجتمع بما يلي :

1. نقل الثقافة والتراث الثقافي من جيل إلى جيل، وهي وظيفة هامة وضرورية، فتنمو الحياة وتتطور وتتجدد، من خلال ترسيخ قيم ثقافية أصيلة، وانحسار قيم ثبتت عدم مواكبتها لمتغيرات العصر ومستجداته.
2. تنقية التراث الثقافي من الشوائب التي علقت به ، حيث تضع التربية نصب عينها العناصر المختلفة للثقافة، ونقوم بتبويبها، وتحليلها، وتنقيتها، بما يتفق ومعطيات العصر الحديث.

3. تدعيم التغير الاجتماعي وإحداثه، تسعى التربية إلى تغيير المفاهيم السلبية لأفراد المجتمع، واتجاهاتهم، إلى مفاهيم واتجاهات إيجابية، وإعداد أفراد قادرين على الابتكار، والإبداع، وإحداث التغيير الإيجابي الفعال فيكونون بذلك عناصر تجديد وإبداع وابتكار.

4. تحقيق التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، والمحافظة على الموارد الطبيعية، من خلال إعداد العناصر البشرية، وتدريبها، وتأهيلها، وتمكينها من القيام بالأعمال والمهام الموكلة بها على الوجه الأكمل .

التعليم المفتوح:

قبل البدء بالتعرف على مايعني التعليم المفتوح ومن القاء النظرة بتمعن الى مصطلح اخذ بالانتشار في عصر التكنولوجيا الاليكترونيه والاستفادة من وسائل الاتصالات الحديثه لوصول المعرفه والتعليم الى الكل, الى من يريد الاستزادة من فرص التعليم لابد من القاء نظرة على مايعني التعليم بصورة عامة قبل الدخول في التعرف على التعليم المفتوح والذي هو احد فروع التعليم اخذ بالانتشار في كل ارجاء المعمورة.

مفهوم التعلم :

التعلم هو عملية تلقي المعرفة، والقيم والمهارات من خلال الدراسة أو الخبرات أو التعليم مما قد يؤدي إلى تغيير دائم في السلوك، تغير قابل للقياس وانتقائي بحيث يعيد توجيه الفرد الإنساني ويعيد تشكيل بنية تفكيره العقلية ويستند إلى حد كبير مفهوم التعليم، والمعروف أيضا فئة التعلم والتحصيل المفهوم، وتشكيل المفهوم، على أعمال عالم النفس المعرفى جيروم برونر.برونر وجودناو واوستن (1967) عرفوا مفهوم التحقيق أو مفهوم التعلم على انه البحث في قائمه الصفات التي يمكن استخدامها للتمييز بين النماذج المختلفه الفئات. "المزيد من البساطه نضع المفاهيم العقلية هي الفئات التي تساعدنا على تصنيف الأشياء والأحداث والأفكار ولكل شئ، حدث، أو فكرة ,مجموعة من المزايا ذات الصلة المشتركة. وهكذا مفهوم التعليم هو الذي يتطلب وضع استراتيجيه المتعلم لمقارنة وتباين المجموعات أو الفئات التي تحتوي على مفهوم الميزات ذات الصلة مع الجماعات أو الفئات التي لا تحتوي على مفهوم الميزات ذات الصلة.

ومفهوم التعليم يشير أيضا إلى مهمة التعلم التي يتم تدريب المتعلم الإنسان أو آلة عليها لتصنيف الكائنات التي يتم عرضها على مجموعة من الكائنات سبيل المثال مع تسميات فنتها. المتعلم سوف يبسط ما لوحظ في مثال على ذلك. وبعد ذلك هذه النسخة المبسطة التي تم تعلمها يمكن تطبيقها على أمثلة في المستقبل. ويتراوح مفهوم التعلم بين البساطه والتعقيد لان التعلم يحدث في اماكن عديدة. عندما يكون المفهوم أكثر صعوبة فانه سيكون اقل احتمالا بان المتعلم قادرا على تبسيطه وبالتالي فانها ستكون اقل عرضه للتعلم. بالعامية كما هو معروف

مهمة التعلم من الامثلة. وتستند معظم نظريات التعلم المفهوم على تخزين النماذج وتجنب تلخيص أو التجريد الصريح من أي نوع.


(www.wikipedia.org 7,15 مساءا 5/12/2012 اخر زيارة 7,15 مساءا)

دور التكنولوجيا في التعليم:

تستخدم أنواع التكنولوجيا المختلفة في تحقيق الأهداف المختلفة، ففي غرفة الصف على سبيل المثال هناك استخدام لبرامج الطباعة المختلفة والمراسلة عبر البريد الإلكتروني وبرامج قواعد البيانات وتنسيق النصوص التي تنمي مهارات العمل المنظم . فقد قام بيرسي بتطوير أول آلة تعليمية في عام 1926, ومنذ ذلك الحين عمدت المعاهد التعليمية المختصة بتطبيق تكنولوجيا التعليم إلى استخدام أجهزة كثيرة مثل عارض الأفلام والمسجل الصوتي ومسجل الفيديو وأجهزة البروجكتور وأجهزة الحاسوب. وبالتطور السريع في أجهزة الحاسوب، وزيادة الأبحاث في طرائق التعليم، واختراع الأدوات الحديثة في مجال الطب، شهد الثلث الأخير من القرن العشرين ثورة هائلة في مجال الثورة التكنولوجية , كما أن برامج التخطيط تسهل المفاهيم العلمية ومفاهيم الرياضيات. ومن المهم الأخذ بالاعتبار كيفية اختلاف هذه الأدوات الالكترونية والمزايا التي تميز كلاً منها وتجعلها مفيدة في مجال التعليم وتتفاوت الأدوات التكنولوجية المستخدمة في غرفة الصف هذه الأيام ابتداءً من استخدام أدوات وانتهاءً بموسوعات المعلومات العلمية (word processor)) تعتمد على التطبيق كبرنامج معالج الكلمات والوثائق التاريخية الأولية على الانترنت ((والقنوات التلفزيونية والتعليم المفتوح الذي يربط غرف الدراسة في بلدين مختلفين ببعضهما البعض . (جيه. س. دوروثي: د.ت).

المشكلات التي تساهم تكنولوجيا المعلومات في حلها بالمجالات التعليمية

شكل رقم (1)



المشكلات التي تساهم تكنولوجيا التعليم في حلها بالمجالات التعليمية :

- 1- **الانفجار المعرفي :** ان بروز دور جديد لتكنولوجيا التعليم من أجل التوصل إلى الحديث من المعارف والأبحاث وتنظيمها وتحديد أنسب الطرق لمعالجتها وتقديمها للطالب وتدريبه على كيفية التعامل معها بما يساعده على تنمية أفكاره العلمية وقدراته العقلية في سرعة ومجهود محدد ودقة عالية في اكتسابها.
- 2- **الانفجار السكاني :** أسفر النمو العددي المتلاحق للسكان عن زيادة سريعة في أعداد الطلاب في الفصول المختلفة رغم تفاوت الثقافات ومصادر الدخل , وأوجد ذلك عبئا ثقيلا على العملية التعليمية حيث زيادة أعداد الطلاب في الفصول والحاجة إلى زيادة أعداد المدارس التي تنشأ سنويا وإلى زيادة في أعداد المدرسين والعاملين والخدمات التي تقدم في المدارس .
- 3- **مشكلة الأمية :** على الرغم من التقدم العلمي وزيادة فروع المعرفة وتضاعفها إلا أن الدول العربية المختلفة لازالت تعاني كما تعاني الكثير من دول العالم الثالث من مشكلة الأمية المنتشرة بشكل واسع في الكثير كمناطق الدول العربية.
- 4- **تنوع مصادر المعرفة :** لا يقتصر التقدم العلمي على بلد دون غيره , بل إن الجديد موجود كل يوم في بلاد متعددة . فقط هناك الحاجة لمزيد من التعرف على مكانه وسبل نشره في تلك البلاد وكيفية نقله بالأسلوب الأمثل ومن هنا وجدت أدوار جديدة لتكنولوجيا التعلم وتقنياتها التي لا تعتمد على الكتاب المدرسي فقط في نقل المادة العلمية , بل هناك من المصادر الكثيرة لتقديم المعارف إلى الطلاب في أماكن وجودهم حتى يتفاعلوا مع المصادر على وفق الطريقة التي تناسب قدراتهم وترعى ميولهم وتلبي حاجاتهم .
- 5- **تعدد الأدوات التي يتعامل معها الخريج :** أصبح من الضروري أن يتعامل الخريج مع أدوات وأجهزة حديثة تختلف في مواصفاتها وأسس تشغيلها والاستفادة منها عما تعامل معه أثناء دراسته , ولا يقتصر الأمر على ما يتصل بدراسته من أدوات وأجهزة بل هناك المئات من الأجهزة الأخرى التي يتعامل معها .ولقد أوجب هذا على المدرسة أن تغير فلسفتها في تعليم الخريج وتدريبه على التعامل مع المتغيرات الحديثة الصناعية والثقافية خاصة فضلا عن دورها في إعادة صياغة المنظومة التعليمية في ضوء حاجات المجتمع من الخريجين والمعلومات والمهارات الواجب توافرها لديهم .
- 6- **تدنى كفاءة العملية التعليمية** ان ازدحام الجدول المدرسي، وقصر وقت الحصة الدراسية ، وتزاحم المعلومات وزيادة أعداد الطلاب في الفصل الدراسي . فكيف نتصور في ضوء ذلك أن يكون هناك خريجون

على درجة عالية ما من التفوق الدراسي ؟ وكيف يخاطب معلم فصلا به أربعون طالبا او اكثر ولكل طالب مدة نصف دقيقة ؟ إن الأخذ بتكنولوجيا التعليم يمكن أن يسهم في استيعاب الأعداد الكبيرة . فأصبحنا نرى الدوائر التلفزيونية المغلقة في الجامعات والاعتماد على الأكبر على التعلم الذاتي واستخدام الفيديو ، فضلا عن المعامل المتعدد الأغراض ومشاهدة البرامج التلفزيونية التعليمية التي تضيف إلى ما يتم تعلمه في المدرسة وإثراء العملية التعليمية .

7- نقص المدرسين المؤهلين تربويا : نتيجة للزيادة في أعداد المدارس سنويا والتي لم تواكبها زيادة في أعداد المدرسين المؤهلين تربويا وعمليا للتعامل مع الطالب نفسيا وبدنيا والدارسين لطائرق توصيل المعلومات وجعلها جزءا من سلوك الطلبة لجأت وزارة التربية إلى تكليف غير المؤهلين تربويا للعمل كمدرسين دون إعداد تربوي لهم مما نتج عنه مشكلات نفسية للطلاب والمدرسين الجدد الهاربين من مجال العمل في تخصصاتهم الأصلية.

8- اختلاف دور المعلم : تغير دور المعلم المدرس نتيجة للتغيرات الحضارية والصناعية المتنوعة بالمجتمع ، فلم يعد هو مصدر المعرفة الأوحد ومحور العملية التعليمية بل أصبح مساعدا للطالب في تعلمه وكيفية العمل على الارتقاء بمستواه والتخطيط للبرامج التعليمية وتصميمها والإشراف على الأخصائيين في إعداد وتوجيه الطلاب لدراساتها بما يناسب قدراتهم ومستواهم العلمي وميولهم، وهذا يتطلب توفير المواد التعليمية والأدوات والأجهزة الحديثة المساعدة للمعلم في أداء أدواره الجديدة.

9- تدنى مستوى برامج إعداد المدرس : أصبحت برامج التدريب القليلة التي تدعو لها المؤسسات التعليمية والتربوية ليس لها دورا أساسيا في ترقية المعلم داخل ذات الفئة ، بل هي تأخذ في كثير من الأحيان لترقيته للعمل كمسئول إداري ، ، وأعتقد أن استخدام تكنولوجيا التعليم في مجال التدريب والأخذ بالجديد من التقنيات فيه والتي تظهر للمعلمين استخداماتها كأساليب تربوية في تخصصاتهم المختلفة يعد ضرورة ملحة وطلبا عصريا لا يمكن تجاهله . (الربيع، 2013)

2- مفهوم التعليم المفتوح والتحديات في الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات بالطرائق الصحيحة.

التعليم المفتوح:

تعرف اليونسكو التعليم عن بعد او التعليم المفتوح بأنه «أي عملية تعليمية لا يكون فيها اتصال مباشر بين الطالب والمعلم، بحيث يكونوا متباعدين زمنياً ومكانياً. ويتم الاتصال بينهم عن طريق الوسائط التعليمية (إلكترونية أو مطبوعات .) (ناصر المعيلي: بدون ذكر السنة). ونتيجة التقدم الهائل في التكنولوجيا وثورة

المعلومات والاتصالات التي أثرت في كل الجوانب الإنسانية ومنها قطاع التعليم، فقد أدى ذلك إلى ظهور أنظمة حديثة في التعليم مغايرة للتعليم التقليدي المعروف. والتعليم المفتوح أو التعليم عن بعد هو احد اوجه التعليم غير التقليدي والذي يقصد بهذا النمط من التعليم أن تكون عملية القبول مفتوحة للطلبة بغض النظر عن السن ، الجنس، معدلات شهادة الثانوية العامة، وسنة الحصول عليها. ويقوم هذا التعليم على استخدام أحدث التقنيات التكنولوجية، إضافة إلى اللقاءات التعليمية المباشرة بين الطالب والمعلم بنسبة جزئية. و يرتبط مصطلح التعليم المفتوح و التعليم عن بعد في مفهوم واحد لدى معظم المؤسسات التعليمية التي تنهج نظام التعليم المفتوح ، وتستخدم التعليم عن بعد في أساليب و طرق التعليم بها. ويُنظر إلي التعليم المفتوح و التعليم عن بعد لدى الدول المتقدمة علي أنه أداة فعالة للمساهمة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية نتيجة التطور الهائل و السريع والمضطرد في مجال تقنية المعلومات والاتصالات الذي أصبح وسيلة المجتمعات الفعالة لتحقيق التنمية البشرية . ويتيح هذا النظام التعليمي فرصة استكمال الدراسة لكل من حرته ظروفه الاجتماعية أو العمرية من الاستمرار في الدراسة بالجامعات التقليدية حيث يسمح للراغبين بغض النظر عن أعمارهم و مكان إقامتهم و مدى تفرغهم للدراسة المنظمة فقط بشرط القدرة العقلية والعلمية و المعرفية حيث لا يشترط التفرغ للدراسة و لمتابعة تحصيل المقررات الدراسية، ولا الانتظام في الحضور اليومي للجامعة بذلك يتعهد نظام التعليم المفتوح بنقل العملية التعليمية إلي الطالب في محل إقامته أو محل عمله بحيث يمكن للطلبة العاملين التوفيق بين عملهم و تعلمهم ويتيح لهم أن يكتفوا برنامجهم الدراسي مع أوضاعهم العملية والمعيشية. ومن البديهي أن التعليم المفتوح أو التعليم عن بعد له ضوابطه بدءاً من معايير النجاح في اختبارات القبول والتسجيل للدراسة في هذا النظام التعليمي إلي ضوابط معايير متابعة المحاضرات الدراسية ثم ضوابط الاختبارات الدورية والمرحلية التي تحددها مؤسسات وجامعات التعليم المفتوح أو التعليم عن بعد ، وفي التعليم عن بعد يستطيع الطالب اختيار البرامج حسب قدرته علي التعلم و اهتماماته وظروف حياته وعمله دون أي شروط مسبقة تتصل بالمدة الزمنية المسموح بها للانتهاء منها في مدة زمنية محدودة ، فضل عن أنها لا تراعي التباين بين الطلبة من حيث القدرات و الاهتمامات فيما تستخدمه من وسائط التعلم وطرائقه ومواعيده. والتعليم عن بعد أو التعليم المفتوح هو التحول من التعليم التقليدي(وجهها لوجه) إلي التعليم بمساعدة التقنية بمعنى مكننة جميع العمليات التعليمية(التدريس، التمرين، الاختبارات، رصد الدرجات، متابعة التقدم، المناقشات، المراسلات، والتفاعل). و يشمل هذا النظام التعليمي مجموعة من التطبيقات و العمليات(التدريس بواسطة الحاسب، عبر الانترنت و الفصول الافتراضية) وهو مناسب للتعليم الرسمي وغير الرسمي ما قبل الجامعي و الجامعي الحكومي والخاص في

المدارس و الشركات. وللتعليم عن بعد أو التعليم المفتوح نظام متكامل لإدارة العملية التعليمية كلياً أو جزئياً عبر الانترنت ويشمل إدارة المقررات وأدوات الاتصال المتزامن وغير المتزامن وإدارة الاختبارات والواجبات والتسجيل في المقررات ومتابعة تعلم الطالب من خلال إدارة النظام والتي تقوم بإنشاء المقررات وتوزيع صلاحيات المعلم وعليه وضع المحتوى والاختبارات وطرح المناقشات وبث المحاضرات والطالب منوط به قراءة المحتويات و المشاركة في الأنشطة ومشاهدة المحاضرات.

نشأة وتطور التعليم عن بعد

إن ممارسة نظام التعليم عن بعد قديمة قدم التاريخ والإنسان، من حيث المحتوى والجوهر، وذلك لأن التعليم عن بعد في حقيقته تعليماً ذاتياً، حيث كان الإنسان ولفترات طويلة من تاريخه- قبيل ظهور التعليم النظامي- يعلم نفسه بنفسه، من خلال الملاحظة والتقليد والممارسة في بيته ومن آباءه، وغالباً ما يمتحن الابن مهنة أبيه ولذا فإنه يمكن القول التعلم الذاتي كان سابقاً للتعليم النظامي.

ويذكر محمد حسن سنادة (2000) أن التعليم عن بعد بدأ في العصر كتعليم بالمراسلة في حوالي عام 1840م، ولقد أصبح أوسع انتشاراً في عشرينات وثلاثينات القرن العشرين، ثم أصبحت الإذاعة أداة إضافية في الثلاثينات والأربعينات من القرن العشرين، ثم دخل التلفزيون لأول مرة في خمسينات القرن العشرين، أما الوسائط المتعددة، فقد دخل التعليم عن بعد بواسطة الاتصال الإلكتروني في العام 1985م، حيث بدأ استعمال البريد الإلكتروني والتي تطورت الآن إلى (Computer Conferencing). والمؤتمرات بالحاسوب (Email الإلكتروني) ، ولقد كان التعليم بالمراسلة موجهاً أساساً للناضجين وفي مجالات Virtual Institution (المؤسسات الافتراضية) محددة، معتمداً على الكلمة المكتوبة، ولم يكن التعليم بالمراسلة في مجمله يقوم بمنح درجة علمية، ولكنه كتطور طبيعي فقد ساعد في تطوير كتابة المادة التعليمية المخصصة للتعليم عن بعد لتكتب بطريقة معينة، ولقد أخذ التعليم عن بعد في التطور، وذلك بظهور نظام التعليم المفتوح حيث انشأت بعض الجامعات المفتوحة في أوروبا وهي قائمة على إعداد برامج دراسية جامعية متطورة، يُمنح الدارسون بموجبها مختلف الدرجات العلمية، حيث يعد نظام التعليم المفتوح من أهم النجاحات التي حققها التعليم عن بعد.

ويرى هولمبرج أنه كان لإنشاء الجامعة المفتوحة في بريطانيا- بداية سبعينات القرن العشرين الفضل في التحول من التعليم بالمراسلة، إلى التعليم المفتوح، ولقد كان نجاح الجامعة المفتوحة علامة لبداية عهد جديد، تمنح فيه الجامعات الدرجات العلمية ذات مقررات متطورة، ووسائط جديدة ونظام تقويم منظم.

ويقوم التطور الذي شهده التعليم عن بعد، على نظام التعلم الذاتي مع الاستفادة القصوى من استخدام التكنولوجيا الحديثة من وسائط سمعية وبصرية، وتطوير المادة المكتوبة، إضافة للنظام التقييمي الدقيق، ولقد بُني أساس التعليم عن بعد والتعليم المفتوح على استقلالية الطالب وإن ذلك يتطلب أساليب تدريس مصممة خصيصاً للتعلم الذاتي والذي يمكن تلخيصها فيما يأتي:

1. الحصول على مواد تعليمية مصممة للتعلم الذاتي.
2. إمكان لقاء الأستاذ المشرف.
3. نظام التقييم يقوم على الواجبات الدراسية أو الاختبارات الفصلية والامتحانات النهائية.
4. نظام إدارة واتصالات متميز.
5. تقييم مستمر لمخرجات هذا النوع من التعليم.

ولقد كان نظام التعليم عن بعد ولا زال يعتمد على المادة المطبوعة بدرجة أساسية حتى وإن وصلت عن طريق الشبكات الإلكترونية، كوسائط سمعية وبصرية والتي أضيفت إليها مؤخراً مؤتمرات الحاسوب، والمحاضرات المتلفزة عن بعد والبريد الإلكتروني.

وهكذا أخذ التعليم عن بعد في الانتقال والتطور من مرحلة التعليم بالمراسلة، حيث توسع بدرجة مذهلة، وقد أصبح يعتمد على فئات متنوعة من المعدين والمصممين والمشرفين والاختصاصيين والفنيين في الإنتاج بمختلف تخصصاتهم، كما ازدحم هذا المجال بالنظريات والأدبيات التي فاقت مجال تكنولوجيا التعليم مما أدى مؤخراً إلى استقلال نظام التعليم عن بعد بذاته، حيث أصبحت له كينونته الخاصة ذات النّقل العظيم علمياً وواقعياً على مستوى العالم.

ولقد ارتبط تطور نظام التعليم عن بعد بتكنولوجيا التعليم حيث أفاد منها في استخدام الأجهزة التعليمية المتطورة. إلا أن التعليم عن بعد قد أتاح لتكنولوجيا التعليم بعداً عظيماً، ومكن لها من تجسيد الأبعاد الثلاثة المهمة: (النظرية - التطبيق - التطوير).

كما وفر لعلماء التقنيات الحديثة فرصاً كبيرة لإبراز مواهبهم، وفتح لهم مجالاً واسعاً لتحقيق إبداعاتهم، الأمر الذي انعكس إيجاباً على التعليم المفتوح وأدى إلى تطوره. (جبريل، 2014).

ثالثاً : أهداف التعليم عن بعد:

- لقد ظهر نظام التعليم عن بعد كاستجابة ضرورية لتلبية العديد من الاحتياجات، ومعالجة أوجه القصور في النظم التعليمية التقليدية - لأسيا في دول العالم الثالث - حيث الأعداد المتزايدة من المحرومين من فرص التعليم ، و هناك العديد من المبررات التي أدت لظهور هذا النظام التعليمي، والتي يمكن تلخيصها فيما يأتي :
- المبررات الجغرافية والمتمثلة في ضرورة توفير فرص التعليم لإنسان المناطق النائية والريفية.
 - المبررات السياسية: والمتمثلة في عدم توفر الاستقرار السياسي في بعض المناطق نتيجة للصراعات والحروب والتي تنجم عنها الهجرات والنزوح.
 - المبررات الاقتصادية: والمتمثلة في ازدياد تكاليف التعليم النظامي خاصة في الدول النامية.
 - المبررات الاجتماعية: والمتمثلة في ضرورة رفع المستوى العلمي والثقافي لكل أفراد المجتمع، مع التوجه لتعليم المرأة ، ومحو الأمية لدى الكبار.
 - المبررات النفسية: والمتمثلة في محاولة تحقيق الذات ورفع الثقة لدى المحرومين من التعليم وذلك بتطوير قدراتهم ومهاراتهم.(جبريل، 2014)

اهمية التعليم المفتوح:

1. نشير هنا إلى أهم سمات التعليم المفتوح وأهميته من حيث قدرته على توفير فرص التعليم للفرد ، فالتعليم المفتوح يكفل فرص التعليم المستمر بين أفراد المجتمع من خلال وسائل عديدة منها المطبوعات الورقية والبث عبر شبكات الإذاعة وشريط الكاسيت عن طريق الفاكس والبث من خلال القنوات التعليمية بالتلفزيون وعن طريق الأقراص المرنة وبالبريد الإلكتروني وعن طريق الإنترنت والفيديو كونفرنس، إلى جانب تكنولوجيا الاجتماعات من خلال الكمبيوتر.
2. ويعد التعليم المفتوح وسيلة مثالية لمساعدة قطاعات كبيرة من أفراد المجتمع الذين تضطروهم مسؤولياتهم الاجتماعية إلى عدم مغادرة مجتمعاتهم أو بلادهم. وإن كثيراً من المشاركين يستطيعون الوصول إلى الإنترنت من مكاتبهم ومنازلهم.
3. ويتميز التعليم بأنه لا يحتاج إلى أبنية خاصة، كما هو الحال في التعليم التقليدي، كما أنه يوفر على المتعلم تكاليف السفر والإقامة.
4. الاستفادة من الطاقات التعليمية المؤهلة بدلاً من تكديسها (يستفيد منها عدد غير محدود من الطلبة كذلك

الاستفادة من التقنيات الحديثة في العملية التعليمية (البريد الإلكتروني-الانترنت - الستلايت «الأقمار الصناعية والفضائيات» - الأقراص المدمجة الى آخه من وسائل الاتصال في هذا النمط من التعليم. 5. تخفيف الضغط الطلابي على المؤسسات التعليمية وعدم إضاعة فرص التعليم على الطلبة بسبب محدودية القدرة الاستيعابية للمؤسسات الوطنية في البلدان.(الشيخ، 2001)

اهداف التعليم عن بعد:

- لقد ظهر نظام التعليم عن بعد كاستجابة ضرورية لتلبية العديد من الاحتياجات، ومعالجة أوجه القصور في النظم التعليمية التقليدية - لأسيا في دول العالم الثالث - حيث الأعداد المتزايدة من المحرومين من فرص التعليم ، و هناك العديد من المبررات التي أدت لظهور هذا النظام التعليمي، والتي يمكن تلخيصها فيما يأتي :
- المبررات الجغرافية والمتمثلة في ضرورة توفير فرص التعليم لإنسان المناطق النائية والريفية.
- المبررات السياسية: والمتمثلة في عدم توافر الاستقرار السياسي في بعض المناطق نتيجة للصراعات والحروب والتي تنجم عنها الهجرات والنزوح.
- المبررات الاقتصادية: والمتمثلة في ازدياد تكاليف التعليم النظامي خاصة في الدول النامية.
- المبررات الاجتماعية: والمتمثلة في ضرورة رفع المستوى العلمي والثقافي لكل أفراد المجتمع، مع التوجه لتعليم المرأة ، ومحو الأمية لدى الكبار.
- المبررات النفسية: والمتمثلة في محاولة تحقيق الذات ورفع الثقة لدى المحرومين من التعليم وذلك بتطوير قدراتهم ومهاراتهم

التكنولوجيا والتعليم المفتوح:

إن تاريخ التعليم المفتوح يعود إلى أوائل القرن الثامن عشر عندما كان يمارس على شكل التعليم بالمراسلة، ولكن التعليم المفتوح المبني على التكنولوجيا تزامن مع إدخال الأدوات السمعية والبصرية إلى المدارس في أوائل القرن العشرين. وقد ظهر أول كاتالوج للأفلام التعليمية في عام 1910 ريزر: 1987(جيه.س. دورتي بدون) .وإن العلاقة بين التعليم المفتوح وتكنولوجيا التعليم هي علاقة وطيدة ،ولكن تكمن الصعوبة في تحديد الدور الذي يقوم به مصممو ومطورو التعليم . ويمكن تعريف دور الشخص الذي يتولى تكنولوجيا التعليم ليس حسب الموضوع، ولكن حسب فلسفة المؤسسة التعليمية وحجم أهدافها التعليمية. ويقترح واجنر (1990) الأخذ بعين الاعتبار قضية ما إذا كان التعليم المفتوح قادراً على تعزيز التكنولوجيا، أو أنه ينبغي أن يعزز التعليم بحد ذاته

ويربط معظم العاملين في التكنولوجيا التعليمية بين التعليم المفتوح وتكنولوجيا التعليم (جاريسون:1987). ويدعي كلارك(1971) أن أثر التكنولوجيا الحديثة على التعليم جعلت الكثيرين يقترحون تغيير طريقة تقويم التكنولوجيا وأوضح سلومون(1981) وكلارك(1991) أن استراتيجيات التدريس والتكنولوجيا .الحديثة النسبة للتعليم المفتوح هي أساس التعليم الفعال، فالتكنولوجيا والإنتاج أو عملية تطوير التدريس هي القوة المحركة لبرامج التعليم المفتوح. إن الرغبة باستخدام تكنولوجيا التدريس لتحقيق أهداف التعليم قد نمت لدرجة أن الهدف الأهم بالنسبة للمسؤولين عن تكنولوجيا التعليم أصبح تدريب المعلمين على استخدام التكنولوجيا.(جبريل،2014)

مبررات استخدام التعليم الجامعي المفتوح:

يمكن لنا من ان نوجز مبررات التعليم الجامعي المفتوح فيما يلي:

أولاً: توفير فرص التعليم الجامعي لأولئك الأفراد الذين أعاقتهم ظروفهم الاقتصادية والاجتماعية عن الالتحاق بالجامعات بعد المرحلة الثانوية مباشرة.

ثانياً: يمكن التعليم الجامعي المفتوح الأفراد في المناطق النائية من مواصلة تعليمهم على الرغم من بعد المسافات وذلك من خلال تأمين المقررات والمواد التعليمية لهم واستغلال النظام التكاملي متعدد الوسائط في تسهيل التفاعل بين الدارسين والمشرفين.

ثالثاً: يسمح التعليم الجامعي المفتوح للدارسين بالجمع بين الدراسة والعمل، والاستمرار في الدور المنتج إلى جانب التحصيل الدراسي.

رابعاً: يتيح نظام التعليم المفتوح للمرأة والأم إكمال تعليمها العالي بكل سهولة ويسر عبر التقنيات التربوية وفي الأوقات التي تناسبها، وقد شكلت الإناث ما نسبته (90 %) في الجامعة العربية المفتوحة/ فرع الأردن، منها 67 % امرأة عاملة.

خامساً: أن التعليم الجامعي المفتوح يسهم في استيعاب أعداد كبيرة جداً من الدارسين تفوق القدرة الاستيعابية للجامعات التقليدية وذلك نظراً للاعتماد على الوسائط التعليمية وإعداد المواد التعليمية القائمة على الدراسة الذاتية. سادساً: أن التعليم الجامعي المفتوح يعتمد على التعلم الذاتي، ويحث الدارسين على مواكبة التطورات المعرفية المتسارعة، وهذا يوفر مساحة واسعة للدارسين لكي يكتسبوا مهارات التعلم والدراسة الذاتية اللازمين لمتابعة كل جديد في المعرفة.

سابعاً: يتصف التعليم الجامعي المفتوح بالمرونة من حيث التنظيم الإداري والأكاديمي، فلا توجد حدود أو حواجز لقبول، حيث يمكن قبول الدارسين بغض النظر عن العمر أو الدرجات، أو الوظيفة، أو مكان السكن.

ثامناً: يستجيب نمط التعليم المفتوح لمبدأ الدافعية الداخلية للتعلم اللازمة لتحقيق النجاح والإنجاز.

تاسعاً: يمكن أن يوفر التعليم الجامعي المفتوح فرص التعلم لمستويات دون الدرجة الجامعية الأولى، وذلك من خلال برامج أكاديمية لمدة سنة أو سنتين جامعتين ومن ثم يحصل الدارس على شهادة متوسطة بناء على رغبته. (المصدر السابق).

مناهج التعليم المفتوح وخصوصية الطلبة الكبار:

لعل أكثر ما يميز تكنولوجيا التعليم المفتوح هو الأسلوب المتبع في تصميم وإنتاج المواد التعليمية مع الأهداف المطلوب تحقيقها، وتحقيق التفاعل بين التعليم وهذه المواد مع تعدد الوسائط التعليمية واستخدامها في التعلم الذاتي، وتنوع أنماط الإنتاج التي تجمع بين أكثر من وسيلة على شكل حزم تعليمية يتم تصميمها في منظومة متكاملة لكل موضوع من موضوعات الدروس المختلفة تناسب خصائص الدارسين التالية:

- ارتفاع المتوسط العمري لهؤلاء الدارسين إلى ما فوق 26 سنة
- يتجه للدراسة بنظام التعليم المفتوح الأفراد من كلا الجنسين (ذكور وإناث)
- غالبية الملتحقين بالتعليم المفتوح من العاملين
- يمتازون بأنهم راشدين ولديهم دافعية داخلية للتعلم
- تتنوع أغراضهم من الدراسة، فمنهم من يرغب في تحقيق تقدم وظيفي، ومنهم من يرغب في رفع كفايته الشخصية والمهنية، ومنهم من يرغب بالاتصال بالمجتمع العلمي، والمستجدات العلمية، ومنهم من يبغى عملاً، (ومنهم من يرغب في الحصول على درجة جامعية فقط (جامعة القدس المفتوحة، 1986).
- كما أن التعليم المفتوح يراعي خصوصية الطلبة في أسس اللقاءات الصفية وحضور المحاضرات، فلا يتطلب المواظبة على حضور كامل محاضرات المساق، بل تنظم لقاءات صفية بنسبة حدها الأدنى (25%) من محاضرات المساق، وفي هذا مراعاة لظروف وخصوصية الطلبة الكبار غير المتفرغين للدراسة بشكل كامل. (الجامعة العربية المفتوحة، 2002).

تعقيب:

نرى هنا إن التعليم المفتوح يمثل الاستجابة المنطقية لوضع العالم في القرن الحادي والعشرين فهو من منظور التكاليف المادية يمثل نصف كلفة التعليم التقليدي، وهو من منظور زيادة كفاءة المتعلم يعتمد بدرجة كبيرة على جهود المتعلم، مما يدفعه لزيادة قدراته على إدارة الوقت، وتوجيه واستثمار جهده. ونرى بان التعليم المفتوح هو

القادر على الاستجابة لاحتياجات تعليم الكبار، من حيث هو تعليم يهدف لرفع كفاياتهم المهنية، وحيث أن هؤلاء الكبار يتجهون له بهدف الحصول على هذا التأهيل والتدريب والاستزادة العلمية لهم ويعد التعليم المفتوح في الوقت الحاضر احد اسرع ميادين التدريب والتعليم نموا في العالم وقد عززت التطورات الجديدة في مجال تقنيات المعلومات والاتصالات امكانات هذا النوع من التعليم على تقديم الخدمات التعليمية لفئات متعددة من الناس لاسيما ربوات البيوت والشباب الذين لم يحالفهم الحظ في الالتحاق في الجامعات المقيمة أو المغلقة أو النظامية أو الرسمية الحكومية إن عالم التربية في تغيير مستمر، كما أن للتكنولوجيا تأثيراً هائلاً على العملية التعليمية التقليدية وعلى التعليم المفتوح التعليم من أهم هذه الأساليب التي تساعد الإنسان الفرد والمجتمع على النهوض وتحقيق أهداف التقدم والرقي ومواكبة العصر، فالتعليم المفتوح لم يعد مجرد ضرورة من ضرورات مواجهة التغير المتسارع، بل إنه يسهم في حل كثير من المشكلات وتلافي جوانب القصور الناتجة عن تلبية متطلبات واحتياجات الحياة المعاصرة من التعليم والتدريب والتثقيف في ضوء الأنماط الحديثة من التعليم النظامي وغير النظامي.

3- سبل توظيف تكنولوجيا المعلومات في العملية التعليمية

أولاً: ما مفهوم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ؟

لهذا المفهوم والتي جاء بعضها متناسبا مع الفترة الزمنية التي نشأ فيها التعريف. ومن تعددت التعريفات ICT التعريفات التي تناولت المفهوم بشكل تقليدي: تعريف الأمم المتحدة (1999)، والذي نص على كون ال تشمل خدمات الإنترنت ومعدات وخدمات الاتصالات السلكية واللاسلكية ومعدات وخدمات تكنولوجيا المعلومات ووسائط الإعلام والإذاعة والمكتبات ومراكز التوثيق ومزودات المعلومات التجارية وخدمات المعلومات المبنية على الشبكات، وغير ذلك من أنشطة المعلومات والاتصالات ذات الصلة (Noor-ul-Amin, 2013) بينما جاءت بعض التعريفات الأخرى لشرح التصور الحديث حول المفهوم والعمليات المعلوماتية التي يتضمنها، ، الذي اعتبر أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات هي (Meleiseia et al., 2007) ومنها تعريف اليونسكو أحد أشكال التكنولوجيا التي يمكن استخدامها في عمليات تكوين المعلومات ومعالجته تخزينها ونقلها وعرضها ومشاركتها وتبادلها بالوسائل التقنية المختلفة. ولا تشمل هذه التكنولوجيا فقط على الأدوات التقنية التقليدية مثل الراديو والتلفاز، وإنما أيضا على الأجهزة الحديثة مثل الهواتف الخلوية والحواسيب والشبكات وأنظمة الأقمار الصناعية وغيرها من الوسائل والتقنيات الحديثة، بالإضافة إلى (Software) والبرمجيات والمدونات، وللمزيد من الاطلاع، يشتمل ال **Videoconferencing** الخدمات والتطبيقات المرتبطة بها.

مزايا دمج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم والتعلم

1- تحسين عملية التعليم والتعلم. أثر مجال التربية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في كل من عمليات

التعليم والتعلم والبحث العلمي، حيث ظهر تأثيرها في المجالات التالية:

أ. المناهج: حيث تقدم الدعم القوي للمناهج المعاصرة القائمة على تأكيد المهارات، وخاصة مهارة توليد المعرفة وليس مجرد نقلها، والكفاءة والاداء. وكذلك توافر البدائل المناسبة والمصادر المتنوعة للمناطق الصعبة في المنهج.

ب. المعلم: الاستعانة بأدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تم تدريب المعلمين على المشاريع التعاونية واستراتيجيات التغيير مما انعكس على قدرتهم الإيجابية في تصميم خبرات تعلم فعالة وذات معنى وترتبط بالممارسات العملية الواقعية.

ج- استراتيجيات التدريس: ساعدت المساحة الزمنية المرنة التي وفرها دمج المناهج على زيادة تفاعل المتعلمين مع المعلومات، والذي استدعى أولاً محاولة فهمها ذاتياً ثم محاولة التواصل مع الآخرين سعياً وراء تبادل الخبرات حولها والذي أدى في النهاية إلى ظهور سيناريوهات وطرق تدريس جديدة تتراوح بين أشكال التعلم الذاتي والتعاوني.

د- الطالب: ساعدت على زيادة دافعية التعلم لدى الطلاب واستمتاعهم بعملية التعلم القائم على الاستقصاء الذاتي وحل المشكلات والإبداع، مما أدى إلى تنامي اكتسابهم للمهارات التي يحتاجونها في المستقبل وخاصة مهارات القرن الواحد والعشرين كالتعلم الذاتي والتقويم الذاتي والتواصل.

2- تحسين جودة التعليم وسهولة الوصول إليه.

يتيح للمتعلم إمكانية وحرية الحصول على المعلومات ونشرها، وبالتالي إمكانية التعليم والتعلم وقتما وأينما شاء، وكذلك الاطلاع على أفضل الممارسات العملية التطبيقية مما اسهم أيضاً في إزالة العديد من القيود التي كانت تواجه المتعلمين وخاصة من ذوي الاحتياجات الخاصة والفئات المحرومة والفقيرة والتي يعد التعليم لديها بمثابة الوسيلة الأكثر أهمية من أجل الحراك الاجتماعي والاقتصادي وربما السياسي، والتغلب على الحواجز الاقتصادية والاجتماعية واللغوية وحواجز الزمان والمكان.

3- تحسين بيئة التعليم: عمل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على تغيير عمليات التعليم والتعلم من خلال إضافة عناصر حيوية أبحاث التعلم ومنها:

أ. توفير بيئة التعليم الافتراضية.

ب- تعدد مصادر المعرفة.

ج- مراعاة الفروق الفردية للمتعلمين.

د- توافر وتنوع طرائق التعلم والتي تتراوح بين التقليدي والابداعي.

4-زيادة دافعية التعليم:

ا.ساهمت التكنولوجيا في عملية التعلم في زيادة نسبة دمج المتعلمين من خلال توفيره لما يلي: ا- تحول المناهج من محورية المحتوى إلى مناهج تقوم على الكفايات في مجتمع المعرفة.

ب- تحول خبرات التعلم إلى ممارسات واقعية متدرجة تهيئ المتعلم لسوق العمل.

ج-استبدال نمط التدريس التقليدي بنمط آخر أكثر تفاعلية وتشويقاً يعتمد على المتعلم كشريك في تكوين المعرفة واستكشافها من خلال تعدد مصادر المعرفة وأدوات المعرفة والوسائط التي يقدمها.

د- إتاحة فرص التواصل وتبادل الخبرات مع المجتمعات التعليمية المختلفة عبر الانترنت.

هـ- إتاحة الفرصة للطلاب لتقديم التغذية الراجعة لأنفسهم وللمجتمع المدرسي اسهم في ارتفاع مستوى المسؤولية- الذاتية والجماعية- التعليمية لديهم .

5-تعزيز الأداء الأكاديمي:

تشير الابحث الى دمج تكنولوجيا المعلومات بشكل صحيح في التعليم يمكن أن يحفز التحول النوعي في كل من المحتوى وطرائق التدريس والذان يعدان بمثابة الجوهر لعملية إصلاح التعليم في القرن الواحد والعشرين و تزيد من دافعية التعلم لديهم مما يزيد من الزمن الذي يقضيه الطالب في ممارسة التعلم خارج الفصل وبالتالي ارتفاع المستوى الأكاديمي له في ظل نمو ملحوظ لمهارات التعلم الذاتي ومهارات التواصل. (محمد الأمين، 2000م)..

4-سبل مواجهة تحديات التعليم المفتوح وسبا جعله من اساليب التعليم المعتمد عليه والوثوق به.

اساليب ووسائل التعليم عن بعد:

الوسيلة التعليمية تعني كل ما يستعين به المعلم في إيصال المادة التعليمية لطلابه، وتعود أهمية الوسيلة التعليمية إلى أنها توفر للطلاب خبرات بديلة عن الخبرات الواقعية، ولقد تعددت وسائل الإيضاح والاتصال- في نظام التعليم عن بعد- في ضوء التقدم التكنولوجي حيث تطورت وسائل التقنيات التعليمية، والتي تستخدم في المنهج وطرق التعليم كما أنها تساعد في عملية التقويم التربوي، وأن أهم ما يميز نظام التعليم عن بعد، هو أنه يقوم بنقل المعرفة إلى الطالب في مكان إقامته وفي موقع عمله، ولقد تم إعداد وتطوير أصناف متنوعة من التقنيات وتعديلها لجعل عملية النقل والاتصال أكثر فاعلية، وأعظم فائدة مما كانت عليه في السابق.

و تُعد التقنيات الحديثة ناقلاً مهماً للمعرفة، يعنى بالعملية التعليمية والتعلمية ، وذلك باستخدام الوسائل الحديثة التي يتم بواسطتها نقل المعرفة في نظام التعليم عن بعد والتعليم المفتوح من خلال أساليب التعلم الذاتي والتعليم المستمر، والتعليم المبرمج، والتعلم المفرد، والتصميم التعليمي.

وتتعدد هذه الوسائط تبعاً للموقف التعليمي، والتي تتمثل في المطبوعات والتي يمكن نقلها عن طريق الإذاعة أو التلفزيون، أو بواسطة الحاسوب كما تستخدم الحقائق التعليمية، وأشرطة التسجيل الصوتي، وأجهزة الفيديو والأقمار الصناعية، وشبكات المعلومات، والشبكات الارتباطية، وذلك باستخدام الوسائل الحديثة التي يتم

بواسطتها نقل المعرفة في نظام التعليم عن بعد والتعليم المفتوح من خلال أساليب التعلم الذاتي والتعليم المستمر، والتعليم المبرمج، والتعلم المفرد، والتصميم التعليمي.

وتتعدد هذه الوسائط تبعاً للموقف التعليمي، والتي تتمثل في المطبوعات والتي يمكن نقلها عن طريق الإذاعة أو التلفزيون، أو بواسطة الحاسوب كما تستخدم الحقائق التعليمية، وأشرطة التسجيل الصوتي، وأجهزة الفيديو والأقمار الصناعية، وشبكات المعلومات، والشبكات الارتباطية.

ويرى محمد حسن سنادة (2000م). أن العمليات الإدارية المصاحبة للتعليم المفتوح تعد كبيرة بكل المقاييس، فتوزيع المواد التعليمية واستعمال البريد والتلفون للاستعلامات والاستفسارات، وتنظيم الامتحانات يتم بطريقة متطورة ومتقدمة، كما استفاد نظام التعليم عن بعد من وسائل الاتصالات الحديثة، وذلك باستخدام مؤتمرات الحاسوب وشبكة المعلومات والبريد الإلكتروني، حيث أصبح على الطلاب امتلاك أجهزة الحاسوب ودفع فواتير الاتصالات والإنترنت، وتلقي المواد المكتوبة عن طريق الشبكات وطباعتها على الورق.

وإن العملية التعليمية في نظام التعليم عن بعد، تعتمد على التكامل بين الوسائط التقنية المختلفة، حيث توفر كل مؤسسة دليلاً للطلاب به ما هو مقرر عليه، من مواد تعليمية وجدولتها، ويُعد الكتاب الدراسي وملحقاته من أهم الوسائل في التعليم المفتوح، حيث إنّ لكل مقرر كتاباً، وأن هذه الكتب مصممة ومكتوبة خصيصاً لهذا النوع من التعليم حيث يمثل الكتاب (الكتاب والأستاذ) في الوقت نفسه، ولذلك فإن إعداد المقررات الدراسية في نظام التعليم المفتوح يتطلب إعداد جديدة، تختلف من حيث التصميم والإخراج عن أساليب إعداد المواد التعليمية بالطريقة التقليدية، حيث يعتمد على التخطيط الدقيق في كل مراحل الإعداد، وذلك من قِبَل مجموعة من الاختصاصيين، حيث يمر المقرر الدراسي بخطوات و مراحل منظمة ودقيقة، حتى يكون في متناول أيدي الطلاب، وأن كتب التعليم المفتوح ليست مذكرات بل كتب دراسية متكاملة يستطيع الطالب الاستفادة منها بمفرده، حيث إنها مزودة بتدريبات تقييمية تمكن الطالب من الاستيعاب الكامل للمادة التعليمية.

ومع تعدد الوسائط التعليمية في نظام التعليم عن بعد، يقرر بيتس 1984 أنه لا يوجد هنالك الوسيط التعليمي الذي يتفوق على غيره، فكل وسيط يستطيع أن يؤدي عدداً من الوظائف المختلفة، وأن الوسائط لا تختلف كثيراً فيما بينها من حيث ملاءمتها مع المهارات التعليمية المختلفة، أو المداخل التعليمية المتباينة، وأن كل وسيط يثري العملية التربوية أو يضيف إليها شيئاً جديداً (سنادة، 2000م).

معوقات التعليم عن بعد:

1- التكلفة الاقتصادية العالية إن تجهيز المادة التعليمية يحتاج إلى مبالغ مالية كبيرة، كما أنّ عملية توزيعها على الطلاب تحتاج إلى رصد مالي كبير، فضلاً عن لتكلفة الإعدادات والتجهيزات، ففي وقتنا الحالي اعتمد الطلاب ومراكز التعليم على شبكة الإنترنت كوسيلة للتعليم عن بعد.

2- صعوبة تدريب المتعلمين والمدرّسين يحتاج التعليم عن بعد وجود بعض المهارات عند المتعلمين والمدرّسين، لذلك يجب تدريبهم على طريقة استخدام الإنترنت بشكل عام، وعلى استخدام بعض البرامج التي تخدم العملية التعليمية بشكل خاص، ليستطيع كلٌّ منهما التواصل بشكل صحيح وسليم.

3- الأمن والسرية في بعض الحالات قد يتم اختراق الوسيلة التي يتم من خلالها التراسل على شبكة الإنترنت، مما يؤدي إلى ضياع المعلومات أو تغييرها وهذا يعطي نتائج غير صحيحة للعملية التعليمية.

4- اعتمادية الشهادات عدم اعتراف بعض الدول بالشهادة الممنوحة للشخص من خلال هذه الطريقة في التعليم، مما يفقد الشخص قدرة العمل في هذه الدول، كما أنّ بعض الشركات والمؤسسات لا تفضل توظيف الأشخاص الذين يحملون الشهادة بهذه الطريقة لاعتبارها غير مجدية.

5- معوقات أخرى صعوبة توفير البنية التكنولوجية التحتية من معدات وأجهزة وخطوط اتصال مناسبة عند الطرفين ليستطيع كلٌ منها التواصل مع الآخر.

6- نظرة المجتمع السلبية لهذه الطريقة في التعليم مما يؤدي إلى إحجام البعض عنها. والافتقار إلى الكوادر البشرية المؤهلة التي تقوم على تصميم وإنتاج المواد التعليمية والإشراف على سير العملية التعليمية بالشكل السليم.

<https://mawdoo3.com/>

معوقات التعليم الإلكتروني:

- 1- تعرّض المواقع الإلكترونية لخطر الاختراق بأيّ وقت؛ ممّا يجعل العملية التعليمية غير آمنة بشكل تامّ، وعدم الثقة بما تعرضه المواقع الإلكترونية بشكلٍ كامل.
- 2- الحاجة لبذل الجهد والوقت في تدريب المعلمين وقادة الميادين التعليمية حول كيفية التعامل مع وسائل التعليم الإلكتروني الحديث.
- 3- رفض العديد من المعلمين وقادة الميادين التعليمية من إدخال وسائل التعليم الإلكتروني إلى مجالاتهم. قلة الوعي الكامل من قبل المجتمع حول مبادئ التعليم الإلكتروني.
- 4- عدم التمكن من تغطية التكلفة المالية اللازمة للبدء في استخدام التعليم الإلكتروني بشكلٍ كامل.
- 5- صعوبة إلغاء التعليم التقليدي بشكلٍ تامّ، واستبداله بشكلٍ مباشر بالتعليم الإلكتروني.
- 6- قلة مراكز الصيانة المستخدمة في حل المشاكل التقنية وخاصة في المناطق البعيدة.
- 7- قلة توفر الأشخاص ذوي الخبرة والكفاءة في مجال إدارة ميادين التعليم الإلكتروني.
- 8- قلة توافر البنية التحتية التي تخدم الاتصالات. (الحيلة، 2001)

حلول معوقات التعليم الإلكتروني:

- 1- نشر ثقافة التعليم الإلكتروني بين الناس بشكلٍ أكبر، من خلال عقد ندوات توعوية، ونشر منشورات تحتوي على فوائد التعليم الإلكتروني.

- 2- عقد دورات لتعلم وسائل التعليم الإلكتروني، والمحاضرات المجانية التي تشرح أهميته.
- 3- الاستفادة من الخبرات الخارجية، وخاصة تجارب الدول المتقدمة في مجال التعليم الإلكتروني وأخذ العبرة. تحسين البنية التحتية التي تخدم الاتصالات.

(<https://mawdoo3.com/>)

صفات التعليم الإلكتروني:

- أ- يُوفّر الزمان والمكان المناسبين لبدء العملية التعليمية.
- ب- يُحفّز الطالب المتعلم على بذل الجهد والبحث عن المعرفة بنفسه دون أخذ المعلومات من أحد بأسلوب التلقين.
- ج- يُخفّض التكلفة المالية المدفوعة. يقدّم العديد من الخدمات التي تدعم التعليم.
- ح- يستخدم الوسائل الحديثة والتي تجذب المستخدم كالحواسيب الحديثة، ومواقع الإنترنت المختلفة. استناداً على ما اشتملت عليه هذه الدراسة من معلومات عن نظام التعليم عن بعد والتعليم المفتوح، بالوقوف على واقع التعليم عن بعد بالسودان، وتجربة جامعة السودان المفتوحة، يمكننا استنتاج الآتي:
1. إن نظام التعليم عن بعد يؤدي دوراً أساسياً في تحقيق التنمية الاجتماعية والثقافية، وذلك من خلال ما يبثه من برامج عبر أجهزة الإعلام المختلفة.
 2. إن نظام التعليم عن بعد يؤدي دوراً هاماً في محو الأمية وتعليم الكبار.
 3. إن نظام التعليم عن بعد يؤدي دوراً هاماً في تنمية قدرات القوى العاملة وتطوير مهاراتها.
 4. إن هناك اهتماماً كبيراً من مؤسسات التعليم عن بعد لتعليم المرأة وإتاحة فرص التعليم لها أسوة بالرجل.
 5. يستطيع نظام التعليم عن بعد أن يحقق التنمية الريفية المنشودة في كل مستوياتها و مجالاتها.
 6. يعمل التعليم عن بعد والتعليم المفتوح على تنمية قدرات ومهارات كل من يلتحق به.
 7. عالجت جامعة السودان المفتوحة العديد من اسباب مشكلات قلة فرص التعليم العالي بالسودان.
 8. تؤدي جامعة السودان المفتوحة دوراً أساسياً في توفير فرص الدراسة لخريجي المرحلة الثانوية.
 9. تؤد جامعة السودان المفتوحة دوراً هاماً في إعداد وتدريب المعلمين.
 10. إن تجربة السودان في التعليم عن بعد في حاجة ملحة للتوسع والتطوير. (الدليمي، 2010)

التوصيات:

وفي ضوء ما ورد من معلومات، واستناداً على ما تم التوصل إليه من نتائج واستنتاجات، ترفع هذه الدراسة التوصيات التالية:-

1. على الجهات المعنية بالتعليم بالعموم أن تولي نظام التعليم عن بعد والتعليم المفتوح المزيد من الاهتمام و تعمل على استخدامه بصورة اوسع و أشمل والنظر الى التعليم المفتوح بانه المجال التعليمي للمستقبل.
2. على المسؤولين على التعليم في الوطن العربي أن تضطلع بدورها في توفير التمويل اللازم لدعم مؤسسات التعليم عن بعد والتعليم المفتوح.
3. على مؤسسات التعليم عن بعد والتعليم المفتوح العمل على الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في هذا المجال ونقل الخبرات وتوظيفها بما يحقق من الاعتماد على هذا النمط من التعليم والوثوق به.
4. أن تعمل مؤسسات التعليم عن بعد والتعليم المفتوح على تطوير الأجهزة والوسائل التعليمية المستخدمة حالياً والاستفادة قدر الامكان من تكنولوجيا المعلومات في النظام التعليمي .
5. أن تعمل مؤسسات التعليم عن بعد على رفع قدرات القوى العاملة بشكل عام وتطوير مهاراتها من خلال استثمار مجالات تكنولوجيا المعلومات في تطوير هذه القدرات.
7. على مؤسسات التعليم عن بعد بذل المزيد من الجهد في مجال تحقيق تعليم الرصين واستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق هذا النمط من التعليم الذي يعطي مساحة اكبر للطالب لان يكون هو منتج ومستهلك للمعرفة في الوقت نفسه.
8. على مؤسسات القائمة على التعليم المفتوح بث العديد من البرامج الإرشادية والتنقيفية حتى تتحقق أهدافها في التنمية الاجتماعية والثقافية وكيفية المساهمة في رفع الكفائه العلمية من خلال استغلال تكنولوجيا المعلومات والاتجاه لترصين هذا الجانب من التعليم والتعريف به.
9. توفير التمويل اللازم لتفعيل طاقاتالمؤسسات القائمة على التعليم المفتوح للاضطلاع بدورها في تحقيق التنمية البشرية عن طريق تنفيذ برامجها للتدريب وتيسير المعرفة وايصالها لاكبر شريحة في المجتمع.
10. على المراكز العلمية والباحثين وكل المهتمين بقضايا التعليم والبحث العلمي إجراء العديد من الدراسات والبحوث في مجال التعليم عن بعد والتعليم المفتوح والسبل العملية لرفع كفائه وكيفية الاستفادة منه في المجتمع.

المصادر:

- 1- أبو دف، محمود خليل صالح منشور (1992). وسائل التربية الإسلامية في استغلال وقت فراغ الشباب.
2. جبريل ، جلال من الله (2014). دور التعليم عن بُعد في نقل المعرفة وتطويرها (بحث).
3. الحيلة، محمد محمود (2001). التكنولوجيا التعليمية والمعلوماتية، الإمارات العربية المتحدة، العين.
3. سنادة ، محمد حسن أحمد (2000م). التعليم عن بعد والتعليم المفتوح – ورقة بحثية منشورة بمجلة دراسات تربوية – العدد الأول يناير 2000م
4. الدليمي، ناهدة عبد زيد (2010). التعلّم عن بُعد: مفهومه وتطوّره وفلسفته، بحث منشور على صفحات - الانترنت.
5. الربيع ، تركي (2013). دور تكنولوجيا التعليم في مواجهة المشكلات التربوية .
6. سنادة ، محمد حسن أحمد (2000م). التعليم عن بعد والتعليم المفتوح – ورقة بحثية منشورة بمجلة دراسات تربوية – العدد الأول يناير 2000م
- 7- الشيخ ، محمد - عبد الجواد، بكر (2001م). قراءات في التعليم عن بعد دراسات ، دار الوفاء الاسكندرية.
- 8- عامر، طارق عبد الرؤوف (2015). التعليم الالكتروني والتعليم الافتراضي اتجاهات عالمية معاصرة ، المجموعة العربية للتدريب والنشر.
9. محمد الأمين، صلاح الدين (2000م) . استخدام وسائل وتكنولوجيا التعليم عن بعد ، رسالة ماجستير غير - منشورة- كلية التربية جامعة الخرطوم.

مواقع الانترنت:

10-خر زيارة بتاريخ 2019/11/20 الساعة الواحدة ظهرا <https://mawdoo3.com/>

مدى المسؤولية عن القاء المخلفات وأثرها طبقا لاحكام القانون الدولي للبيئة
والتشريع الاماراتي والعراقي

**The extent of liability for dumping waste and its impact in accordance
with the provisions of international environmental law and the UAE
and Iraqi legislation**

إعداد

Prepared by



الدكتور امير حلمي الجرد

Dr. Amir Helmy Al jord

كلية القانون والعلوم السياسية - قسم القانون

College of Law and Political Science - Department of Law

أكاديمية شمال أوروبا . الدنمارك

North Europe Academy - Denmark

amiraljord@hotmail.com

يتمتع هذا البحث بأهمية كبيرة كونه يعالج مشكلة دولية معاصرة تأتي بتأثيرها على جميع دول العالم، ويتناول البحث تعريفات للبيئة وعناصرها و التلوث البيئي بأشكاله بما فيها النفايات على اختلاف أنواعها وطرائق التعامل معها معززة ببعض الاحصائيات. وكذلك نبحت وضعها في القانون الدولي ومدى خضوعها للمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي صدرت بغرض الحفاظ على الموارد الطبيعية بما يحقق الصحة والرفاهية والتنمية المستدامة ونشر الوعي البيئي وانسجاما مع اهمية التعاون الدولي في تنفيذ المبادئ البيئية والدولية وللحد من التلوث البيئي الناجم عن الممارسات الخاطئة ، ويهدف تعزيز دور الاجهزة التنفيذية في تطبيق القرارات ومتابعة الاجراءات الكفيلة بحماية البيئة وتحسينها كما يتناول البحث القوانين المتبعة على الصعيد الداخلي والخاصة بموضوع البحث كمثال التشريعات التي صدرت في دولة الامارات العربية المتحدة وجمهورية العراق . وأخيرا تم تقديم بضعة اقتراحات في ختام البحث.

الكلمات المفتاحية : المخلفات (القمامة) - البيئة - القانون الدولي .

Abstract:

This research discusses the definitions of the environment and its elements and the environmental pollution in all its forms, including all kinds of wastes and the ways of dealing with them, supported by some statistics. It also clarifies its situation in the international law and how it is subjected to the environmental and international principles which were stated to reduce environmental pollution resulting from wrong practices, and with the aim of strengthening the role of the executive bodies in applying the decisions and follow-up the procedures to protect and improve the environment.

The research also deals with the local laws which are related to the subject of research, such as the legislation issued in the United Arab Emirates and the Republic of Iraq.

Key words: waste (garbage) - environment - international law.

أولاً : لابد لنا من تحديد (مفهوم البيئة) نفسه. كون مفهوم البيئة أوسع وأكبر وأهم بكثير، فهو باختصار شديد يعني: كل الوجود الحياتي المادي للبشر، الارض والجو والأنهار والبحار والغابات والصحارى والجبال والمزارع والمدن والقرى والمصانع والمدارس والمعسكرات والطرق ووسائل النقل البرية والبحرية والجوية..الخ..

بصورة أوضح ، تتكون (البيئة) من جانبين: أولهما الطبيعة (أرض وجو ومياه ونبات وحيوان...الخ..) وثانيهما النتاج المادي البشري (مدن وقرى ومزارع ومصانع وطرق ... الخ ..)

وقد عرفها المشرع العراقي بأنها : - البيئة : المحيط بجميع عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية والتاثيرات الناجمة عن نشاطات الانسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (قانون حماية وتحسين البيئة العراقي رقم 27 لسنة 2009 ، خامسا\1)

ولعل افضل مثال لتوضيح العلاقة بين (الطبيعة) و(المجتمع)، تلك العلاقة المعروفة بين الفلاح والارض. فالفلاح هو الذي يعتني بالارض ويسمدها ويزرعها ويسقيها ويحميها، والارض هي التي تمنحه الغذاء والسكن والاستقرار. وعندما يسيء الفلاح معاملة الارض ويتعبها ويلوثها ويهملها، تسيء الارض معاملة الفلاح وتجوعه وتتمرد عليه بالقحط والامراض والحشرات .

لقد تعرضت العلاقة التاريخية التعاونية بين الانسان والطبيعة إلى نكسة كبيرة مع ظهور الثورة الصناعية . العلمية في اوربا منذ بضعة قرون. فمع شعور الانسان بقدرته الجبارة بالتأثير على الطبيعة عبر المكائن والاختراعات، أصيب بالغرور وآمن بالاحلام الساذجة عن قدراته الخارقة بالسيطرة على الطبيعة والغاء اهميتها، كالمراهق الذي يعلن التمرد على أهله. فاشيع استخدام عبارات سلبية من مثل: (الصراع مع الطبيعة والتغلب عليها واخضاعها)، بدلاً من تلك العبارات الايجابية الداعية الى : (التفاهم مع الطبيعة وتقديم النذور والطقوس اليها من اجل الانسجام معها..). و شرع الانسان الحديث بتدمير الطبيعة من دون رحمة : كإبادة الغابات وتجفيف الانهار والبحيرات والاهوار من اجل شق الطرق وبناء المدن الاسمنتية المليونية والمعسكرات الحربية والمصانع التي ترمي مخلفاتها الكيماوية. بل ان هذه الكيماويات صارت توضع مباشرة مع النباتات من اجل اكثر المحاصيل، وأدخل البلاستيك المصنوع من النفط في كل مجالات الاستهلاك اليومي حتى غدت البوادي والحقول مبقعة بالاكياس البلاستيكية بدلاً من النباتات، وانتشرت غازات الصناعة والمواد النووية وامتلئت البحار بالبقع النفطية، حتى بات كل الوجود البشري وغير البشري ملوثاً خانقاً ومليناً بكل أنواع السموم

المسببة للأمراض البدنية والنفسية!

يسبب تلوث البيئة أضراراً بالغة الخطورة على الإنسان وبيئته، والضرر البيئي يدخل في المفهوم العام للضرر وهو الأذى الذي يلحق الإنسان في نفسه أو ماله أو أي شيء عزيز عليه، فإذا كان الأذى لاحقاً بأحد عناصر البيئة سمي ضرراً بيئياً. والتعبير عن الضرر بالأذى هو تعريف للضرر بأدنى مراتبه لأن الأذى أقل من الضرر فالأذى أي شيء يزعج إزعاجاً مادياً أو معنوياً. لقد خلق الله سبحانه وتعالى البيئة بمكوناتها الحياتية والمعيشية، والنباتية والحيوانية، والجمادية والحيوية، وتعد أمانة من أعلى الأمانات، وحرم الله الإفساد في الأرض بكل صورته من استنزاف البيئة، كاستنزاف المياه والطاقة، أو تغييرها في الصيد الجائر في البحار والأنهار، لأن الإفساد في الأرض يهدد بقاء الطيور والحشرات، ويؤثر في التوازن الذي صنعه الله، حيث إن لكل منها وظيفة مهمة في الحياة، وفي السياق ذاته، جاءت أخبار نبوية صحيحة عن حرمة إلقاء الفضلات في المياه، أو في الطرقات، بل حثت على إزالتها، بجانب التأكيد على النظافة العامة والشخصية للإنسان. والإسلام باعتباره الدين الخاتم لكل الأديان جاء يحث كل الناس على المحافظة على البيئة ويدعوهم إلى عدم تلوئها أو إفسادها، فحرم على المسلمين وغيرهم التبول أو التبرز أو إلقاء القاذورات أو جيف الحيوانات أو مخلفات المصانع أو المدن في مجاري المياه، فيضر ذلك الإنسان والحيوان، وغيرهما من مخلوقات الله، وقد جعل ﷺ تنظيف الشوارع من القاذورات والقمامة وإمالة الأذى عنها مما يحصل به الثواب، وعلى المسلم أن يكون حريصاً كل الحرص على تنفيذ تعاليم دينه الحنيف، وأن يدرك أهمية المحافظة على نظافة البيئة وحرمة إفسادها لأي سبب من الأسباب لتبقى خالية من وسائل الأمراض التي تضر بالأفراد والجماعات (مراد، 2015).

ولقد نهى القرآن الكريم عن الفساد في الأرض بأي صورة من صور الفساد المعنوي أو المادي فقال الله تعالى: (وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)، وقال سبحانه: (وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ)، «سورة البقرة: الآية 205»، وقال تعالى: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ)، «سورة الأعراف: الآية 85»، وقد عرفت منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية التلوث بأنه " قيام الإنسان مباشرة أو بطريقة غير مباشرة بإضافة مواد أو طاقة إلى البيئة بصورة يترتب عليها آثار ضارة يمكن أن تعرض الإنسان للخطر أو تمس بالموارد البيولوجية أو الأنظمة البيئية على نحو يؤدي إلى التأثير على الاستخدام المشروع للبيئة " (الجمال، 1998: 2).

أما بالنسبة للتعريف التشريعي للضرر البيئي، فإنه من بين التشريعات القليلة التي عرفت الضرر البيئي نجد المشرع العماني في قانون حماية البيئة ومكافحة التلوث يعرف الضرر البيئي بأنه "الأذى الذي يلحق بالبيئة أشد الفساد، ويؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر في خصائصها أو في وظيفتها أو يقلل من مقدرتها" (عماني، 2011: 1). بينما عرف المشرع الإماراتي تدهور البيئة : بأنه تأثير على البيئة بما يقلل من قيمتها أو يشوه من طبيعتها البيئية أو يستنزف مواردها أو يضر بالكائنات الحية أو بالآثار (نظام تداول المواد الخطرة والنفايات الخطرة والنفايات الطبية في دولة الامارات، د.ت).

بينما عرف المشرع الإماراتي البيئة بأنها :المحيط الحيوي الذي تتجلى فيه مظاهر الحياة بأشكالها المختلفة ويتكون هذا المحيط من عنصرين :

عنصر طبيعي : يضم الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات وغيرها من الكائنات الحية وموارد طبيعية من هواء وماء و تربة ومواد عضوية وغير عضوية، وكذلك الأنظمة الطبيعية .
وعنصر غير معنوي : يشمل كل ما أدخله الانسان إلى البيئة الطبيعية من منشآت ثابتة وغير ثابتة وطرق وجسور ومطارات ووسائل نقل وما استحدثه من صناعات ومبتكرات وتقنيات .
كما ميز المشرع في نفس المادة بين البيئة البحرية والبيئة المائية : فالبيئة البحرية هي المياه البحرية وما بها من ثروات طبيعية ونباتات وأسماك وكائنات بحرية أخرى ، وما فوقها من هواء وما هو مقام فيها من منشآت أو مشروعات ثابتة أو متحركة وتبلغ حدودها حدود المنطقة الاقتصادية الخالصة للدولة . أما المقصود بالبيئة المائية فهو: البيئة البحرية والمياه الداخلية بما فيها المياه الجوفية ومياه الينابيع والوديان وما بها من ثروات طبيعية ونباتات وأسماك وكائنات حية أخرى وما فوقها من هواء وما هو مقام فيها من منشآت أو مشاريع ثابتة أو متحركة .(قانون اماراتي حماية البيئة ، 1) .

المبحث الأول : إلقاء المخلفات واثرها على الانسان و البيئة

يشكل إلقاء المخلفات الشكل التقليدي المباشر والغالب في تلوث البيئة وعليه نبحت بداية في ماهية المخلفات .

المطلب الاول : تعريف المخلفات ونشأتها وتطورها

ونركز في بحثنا هنا على التلوث بالمخلفات ولا بد لنا هنا بدابة من تعريف القمامة.

1- القمامة : والمقصود بها هنا القمامة ومخلفات نشاط الإنسان في حياته اليومية. ونجد أن نسبتها تتزايد في البلدان النامية وخاصة في ظل التضخم السكاني. وسنقعد مقارنة يسيرة بين مكونات القمامة ونسبتها في بعض الدول.

-وقد تؤدي هذه النفايات مع غياب الوعي الصحي إلى جانب ضعف نظم جمعها والتخلص منها إلى الأضرار الجسيمة الآتية :

- انتشار الروائح الكريهة.
- اشتعال النيران والحرائق.
- بيئة خصبة لظهور الحشرات مثل الذباب والناموس والفئران.
- تكاثر الميكروبات والتي تسبب الإصابة ب :
 - أ- الإسهال،الكوليرا،الدوسنتريا الأميبية ، التهاب الكبد الوبائي،التيتانوس. السل. الاضطرابات البصرية و انتشار أمراض جراثيم الماشية.

2- النفايات العسكرية / النفايات الإشعاعية :

ما زال النقاش يدور حول كيفية التعامل والتخلص من النفايات الإشعاعية التي لم يتم الوصول إلى حل مرضي في الحروب، كما يسيء المدنيين إلى البيئة من خلال طريقة التعامل مع النفايات الإشعاعية عن طريق (الدفن) وينظرون إليها على أنه الخيار الوحيد أمامهم للتخلص منها، لأنه بالرغم من محاولة الدول كافة لإيجاد مخرج آمن، فقد فشلوا في تحقيقه. ولا تقتصر حجم الكارثة على دفن هذه النفايات لأنها ستمتد إلى البيئة المحيطة بها وخاصة الأطعمة التي يتم زراعتها في هذه الأرض الملوثة والتي ستؤثر بالطبع على جودة حياة الإنسان وتدمر جيناته أي أن آثارها ستدوم وتستمر ولا يمكن محوها ولن يكون ذلك حلاً على الإطلاق بل إضافة مشكلة جديدة لمشاكل تلوث البيئة (الموسوعة العراقية،مجلة بيزوموتاميا،2018).

وقد عرف المشرع العراقي النفايات بأنها المواد الصلبة او السائلة او الغازية غير القابلة للاستخدام او التدوير الناجمة عن مختلف انواع النشاطات.(قانون تحسين البيئة العراقي، ف1، البند 10 و 11). ويعد التلوث الأشعاعي من أخطر أنواع التلوث التي عرفها البشر في عصرنا الحاضر ، حيث أنه لا يرى ولا يشم ولا يحس ، ويمكنه التسلسل في سهولة الى الكائنات الحية في كل مكان دون أية مقاومة ودون ما يدل على وجوده، ودون أن يترك أثراً في باديء الأمر ، وعندما تصل المادة المشعة الى

خلايا الجسم تحدث بها أضرارا ظاهرة وباطنة تؤدي في أغلب الأحيان بحياة الإنسان (الهـريـج، 1998: 54) .

3- نفايات المدنيين : لا تقتصر النفايات الإشعاعية على العسكريين فقط وأسلحتهم المدمرة لكنها تمتد أيضاً للمدنيين حيث تتمثل في : توليد الكهرباء التي تصدر نفايات إشعاعية من الصعب التعامل معها وغيرها من الوسائل السليمة التي لا تستخدم منها أو المطلوب التخلص منها بناء على أحكام القانون وتشمل :

أ- **النفايات الصلبة** : كالنفايات المنزلية والصناعية والزراعية والطبية ومخلفات التشييد والبناء والهدم .

ب- **النفايات السائلة** : وهي الصادرة عن المساكن والمنشآت التجارية والصناعية وغيرها .

النفايات الغازية والدخان والأبخرة والغبار : وهي الصادرة عن المنازل والمخابز والمحارق والمصانع والكسارات ومقالع الأحجار ومحطات الطاقة وأعمال النفط ووسائل النقل والمواصلات المختلفة .

ج- **النفايات الخطرة** : مخلفات الأنشطة والعمليات المختلفة أو رمادها المحتفظه بخواص المواد الخطرة وقد عرف المشرع العراقي النفايات الخطرة بانها النفايات التي تسبب أو يحتمل ان تسبب نتيجة لمحتوياتها من المواد ضررا خطيرا للانسان او البيئة (قانون بيئة عراقي، 2009: 2 - 11) .

د- **النفايات الطبية** : أية نفايات تتشكل كليا أو جزئيا من نسيج بشري أو حيواني أو دم أو سوائل الجسم الأخرى أو الإفرازات أو العقاقير أو المنتجات الصيدلانية الأخرى أو الضمادات أو الحقن أو الإبر أو الأدوات الطبية الحادة أو أية نفايات أخرى معدية أو كيميائية أو مشعة ناتجة عن نشاطات طبية أو تمريض أو معالجة أو رعاية صحية أو طب أسنان أو صحة بيطرية أو ممارسات صيدلانية أو تصنيعية أو غيرها أو فحوصات أو أبحاث أو تدريس أو أخذ عينات تصنيعية أو غيرها أو فحوصات أو أبحاث أو تدريس أو أخذ عينات أو تخزينها (قانون بيئة إماراتي، 1) .

المطلب الثاني : آثار إلقاء المخلفات على الانسان و البيئة

تعد الدول المتقدمة أكثر الدول تعرضا للتلوث البيئي ، نتيجة لتعدد مصادر استخدام الطاقة مثل الفحم والبتروول ، وكثرة المصانع ومحطات القوى و المصانع ومحطات القوى ومصانع المنتجات الزراعية ، مما ترتب زيادة المخلفات والنفايات بأشكالها الغازية والسائلة والصلبة ، والتي نتجت

عنها بالتالي أنواع كثيرة من الملوثات التي ينعكس أثرها على البيئة بكل أشكالها من هواء وتربة وغذاء ، وتؤدي بالتالي الى تدهورها (عطية،1998: 29) .

وتُعدّ المخلفات الصلبة (Solid waste) من المشكلات الرئيسية التي تعاني منها المجتمعات الحضرية في الوقت الحاضر ، ولها تأثيرات وانعكاسات محلية في أغلب الأحيان . بالرغم من ذلك نجد نقصاً في الاهتمام بالنسبة للمخلفات الصلبة الموجودة في قاع البحر ، والتي عادةً ما تُتسى هناك وكأنها وصلت إلى مئوaha الأخير ، مما ينتج عنه تلوث البيئة البحرية و التأثير على نوعية مياه البحر ، وانعكاس ذلك سلبياً على الكائنات والأحياء البحرية والطيور المائية ، الذي قد تؤدي إلى هلاكها في الكثير من الأحيان . على سبيل المثال : المخلفات البلاستيكية غير القابلة للتحلل بشكل خاص (Nobiodegradable) ، والتي لها القدرة على الثبات (Persistent) ، قد تلتهمها الأسماك الكبيرة فتختنق وتموت ، وبعض شباك الصيد التي تُهمل وتُترك في البحر تتعرض لها الطيور الخواضة فتموت فيها ، أو أنها تعيق حركة الأسماك والكائنات البحرية الأخرى فتهلك فيها ، فضلا عن التأثيرات المباشرة لهذه المخلفات البلاستيكية على محركات القوارب والسفن في البحر ، وتشويه المنظر الجمالي العام للبيئة البحرية السطحية والقاعية.

وقد أشارت بعض الدراسات أن المخلفات البلاستيكية تمثل نحو 50% من مجموع المخلفات الصلبة على سواحل البحر ، كما يقدر مجموع الطيور البحرية التي تموت بسبب هذه المخلفات البلاستيكية بمليون طائر سنوياً على المستوى العالمي ، ومائة ألف من الكائنات البحرية الفطرية ، كما أشارت دراسة أجريت في الجزء الشرقي من قاع البحر الأبيض المتوسط أن المخلفات البلاستيكية تشكل أكثر من 63% من مجموع المخلفات الموجودة في قاع البحر ، وهذا النوع من المخلفات في ازدياد مضطرد بسبب ارتفاع المواد المصنوعة من البلاستيك حالياً ، واستخدام البلاستيك كبديل للكثير من المواد التقليدية التي كانت تستخدم سابقاً في الصناعة وفي الأدوات والمستلزمات المنزلية .

كذلك أكدت دراسة أجريت على نوع واحد من السلاحف البحرية تعرف بالسلفاة ذات الرأس الكبير (Loggerhead, Caretta caretta) ، التي تعيش في الجزء الغربي من البحر الأبيض المتوسط على أن الجهاز الهضمي لعدد من السلاحف بلغ 43 ، مملوء بالمخلفات البحرية الصلبة ، وأن 75.9% من المخلفات كانت مواد بلاستيكية ، والباقي شباك الصيد وأخشاب وأوراق وريش .

كما أشارت هذه الدراسة إلى أن هناك علاقة مباشرة بين كمية المخلفات في الجهاز الهضمي لهذه السلاحف وحجمها ، وهذه الدراسة تؤكد خطورة المخلفات البحرية على السلاحف بوجه خاص ، والحياة الفطرية البحرية بشكل عام .

وعلاوة على ذلك ، فإن هناك دراسة أجريت على الأنظمة البيئية للشعاب المرجانية في الجزء الشمالي الغربي من جزر هاواي حول المخلفات الصلبة في هذه المناطق وتأثيرها على الشعاب المرجانية ، وأشارت نتائج الدراسة إلى أن هذه المخلفات الصلبة ، وبالتحديد المواد البلاستيكية المتمثلة في شباك وخيوط الصيد البلاستيكية المهجورة ، تقتل عجل البحر المهدد بالانقراض (Hawaiian monk seal Monachus schauinslandi) ، والذي يعيش في تلك المنطقة ، ويهدد الشعاب المرجانية والحياة الفطرية البحرية بالخطر (الجناحي، د.ت، 2) .

هناك العديد من المصادر التي تسبب تلوث قاع البحر بالمخلفات الصلبة ، منها المخلفات الصلبة التي تلقي على الساحل فتتحرك عن طريق التيارات المائية والرياح فتترسب في قاع البحر مع الزمن ، ومنها المخلفات التي يلقيها الصيادون ومرتادو البحر بشكل عام ، ومنها المخلفات التي تلقيها السفن أثناء وجودها في البحر .

وهذه المخلفات الصلبة التي تترسب في نهاية المطاف في قاع البحر لا توجد عنها معلومات دقيقة وعلمية ، من حيث كميتها ونوعيتها ..

وكما أشارت الدراسات إلى وجود كميات ضخمة من المخلفات الصلبة الثقيلة والكبيرة الحجم والتي لم يستطع الغواصون حملها وإزالتها من قاع البحر وهذا نوع آخر من المخلفات الصلبة التي تحتاج إلى إدارة خاصة ودراسة مستفيضة للتعرف عليها كمياً ونوعياً (Environment&Fishers،2018)

أما المشرع الاماراتي فقد عرّف بعض حالات التلوث عن طريق تسريب أو تصريف أو معالجة

النفايات :

المواد الملوثة للبيئة المائية : أية مواد يترتب على تصريفها في البيئة المائية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إرادية أو غير إرادية تغيير في خصائصها على نحو يضر بالإنسان والكائنات الحية الأخرى أو بالموارد الطبيعية او بالبيئة المائية أو يضر بالمناطق السياحية أو يتداخل مع الاستخدامات الأخرى المشروعة للبيئة المائية .

أما التخلص من النفايات فهو العمليات التي لا تؤدي إلى استخلاص المواد أو إعادة استخدامها ، مثل الطمر في الأرض أو الحقن العميق أو المعالجة البيولوجية أو الفيزيائية / الكيميائية أو التخزين الدائم أو التدمير أو أية طريقة تقررها السلطات المختصة . كما لم يغفل المشرع مياه الاتزان غير النظيفة : (مياه الصابورة غير النظيفة) وعرفها بأنها المياه الملقاة من صهريج السفينة اذا كانت محتوياتها من الزيت تزيد على 15 جزءاً في المليون . أما التصريف فهو كل تسرب أو انسكاب أو انبعاث أو تفريغ لأي نوع من المواد الملوثة او التخلص منها في البيئة المائية او التربة أو الهواء .

و أخيراً عرف الإغراق بأنه :

أ - كل إلقاء متعمد في البيئة البحرية للمواد الملوثة أو الفضلات من السفن أو الطائرات أو الأرصفة أو غيرها .

ب - كل إغراق متعمد في البيئة البحرية للسفن أو التركيبات الصناعية أو غيرها .

المطلب الثالث : القانون الدولي والحق في بيئة سليمة

إذا كانت البيئة الانسانية تشكل كلا واحدا متكاملا في نسق طبيعي حيث تشترك كثير من الدول في نفس البحار أو الانهار أو الجبال أو البحيرات أو السهول أو الصحارى وبالتالي فإن حدوث أي مشكلة بيئية مثل القاء النفايات تعم أكثر من دولة غالبا ولا تقتصر تأثيراتها على دولة معينة ، وهذه الحقيقة أدت إلى زيادة الاهتمام الدولي بحماية البيئة وقد ترتب على ذلك ظهور العديد من القواعد القانونية الدولية لمواجهة تلك المشكلات البيئية . هذه القواعد يطلق عليها الآن (القانون الدولي للبيئة) . ولا بد لنا هنا من تعريف القانون الدولي أولا وهو وقد عرفه الدكتور/ رياض صالح أبو العطا بأنه : (مجموعة القواعد القانونية (الاتفاقية والعرفية) التي تحكم وتنظم الروابط بين أشخاص المجتمع الدولي فتبين حقوق هذه الأشخاص وواجباتها) (أبو العطا، 2012 : 11) .

أما البيئة فهي : الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه الانسان والكائنات الحية الأخرى ويمارس فيها نشاطاته المختلفة ونخلص الى تعريف القانون الدولي للبيئة بأنه : فرع القانون الدولي العام الذي يشمل على مجموعة القواعد القانونية (الاتفاقية والعرفية) التي تنظم وتضبط سلوك أشخاص المجتمع الدولي بهدف حماية البيئة الانسانية من ماء وهواء وتربة، وما يوجد بها من حيوانات أو أسماك أو طيور

أو معادن وذلك من المخاطر الناشئة عن التقدم العلمي والصناعي والتكنولوجي (أبو العطا، 2012: 18).

ونجد ان مصطلح الحق في بيئة سليمة يستخدم للدلالة على حق الانسان والشعوب والدول بل والكائنات الحية الأخرى في العيش في بيئة صحية نظيفة صحية خالية من التلوث ومتوازنة ، أي بيئة سليمة من جميع الجوانب (أبو العطا، 2012: 42)

ويتسم الحق في البيئة السليمة لعدة خصائص :

أولاً : هو حق ذو طبيعة مركبة : حيث أن من الخصائص التي يتسم بها الحق في البيئة أنه حق جماعي الى جانب أنه حق فردي في الوقت نفسه . فهو فردي لأنه يعطي كل انسان حق التمتع بالبيئة السليمة كما أنه لايجوز التنازل عنه لأن موضوعه ليس ملكاً لأحد أو حكراً على أحد وبالمقابل يجب الاعتراف للفرد بحق المطالبة به أمام جهات الاختصاص . وهو حق جماعي باعتبار أن البيئة السليمة الخالية من التلوث هي حق لجميع الشعوب وكل لا يتجزأ ، وأن أي اعتداء على عناصرها تنعكس آثاره بالضرورة على العناصر الأخرى .

ثانياً : أنه حق حديث النشأة : وذلك لأن الاهتمام بالبيئة ذاته لم يظهر إلا مع بداية الثلث الأخير من القرن العشرين ؟

ثالثاً: إنه حق زمني : الحق في البيئة حق زمني أن الزمن يعتبر أحد عناصر هذا الحق ولاشك أن البعد الزمني موجود كما في الاتفاقيات التي تتضمن النص على وسائل لتسوية منازعات قد تنشأ في المستقبل . كما أن فكرة التعويض عن الأضرار المحتمل وقوعها في المستقبل أو الأضرار غير المباشرة تجد تطبيقات لها في القانون الدولي (أبو العطا، 2012: 44) .

-أما بالنسبة لمصادر هذا الحق فإنها تنقسم بين مصادر داخلية ومصادر خارجية :

- **المصادر الداخلية :** نجد الكثير من دساتير العالم تنص على ضرورة احترام الحق في بيئة سليمة .
- **المصادر الخارجية :** لم ينص ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان صراحة على حق الانسان في بيئة سليمة ، إلا أنها قد نصت على ضرورة حماية حق الانسان في الحياة كحق أساسي ومايتفرع عنه من حقوق ، الى أن صدرت اعلانات ومواثيق نصت صراحة على حق الانسان في بيئة نظيفة وومن بين تلك الاعلانات اعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة حول التقدم والانماء في

المجال الاجتماعي الصالدر عام 1969 الذي أكد في المادة 13 منه على (حماية البيئة البشرية وتحسينها) وكذلك اعلان استوكهولم حول حماية البيئة الانسانية عام 1972 و اعلان القاهرة حول حقوق الانسان في الاسلام الصادر عن منظمة المؤتمر الاسلامي عام 1990 والميثاق الافريقي لحقوق الانسان والشعوب الصادر عام 1981 والميثاق العربي لحقوق الانسان الصادر عن مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة في تونس عام 2004 (أبو العطا، 2012 :50).

المبحث الثاني : التنظيم القانوني الدولي لظاهرة القاء المخلفات:

لقد تميز القانون الدولي المعاصر بمراعاة الأبعاد الانسانية والاجتماعية في أحكامه ، إذ تطور القانون الدولي المعاصر ليشمل الانسان بصورة مباشرة ، وهو ماتجلى بحقوق الانسان التي تم تقنينها وتنظيمها ، والتي من ضمنها حق العيش في بيئة سليمة ، وعلى ذلك نشأ فرع متخصص من القانون هو القانون البيئي الذي عرفه الاستاذ وليام روجرز بأنه (القانون المتعلق بحماية الكوكب وسكانه من الأنشطة التي تسيء للأرض والقدرات التي تديم الحياة عليها).

وبتعريف مفصل نستطيع القول أن القانون البيئي : هو ذلك القانون الذي يعنى أو يختص بالبيئة بهدف المحافظة عليها وحمايتها .ووفقاً للمفهوم الحديث أو المعاصر ، فإن القانون البيئي لايعني فقط بالبيئة مثل : الخصائص الطبيعية للأرض أو الهواء ، أو المياه ، وإنمايشمل كذلك البيئة البشرية مثل الأوضاع الصحية أو الاجتماعية ، وغيرها من الأوضاع التي يخلفها الإنسان وتؤثر في بقائه على الأرض (العوض، 1985 :39)، وبذلك فإن القانون البيئي يركز على الإنسان ، ومدى تأثيره على المحيط الخارجي والصناعي .

وعليه يمكن تعريف القانون الدولي البيئي بأنه " مجموعة قواعد ومبادئ القانون الدولي العام التي تنظم نشاط الدول في مجال منع وتقليل الأضرار المختلفة ، التي تنتج من مصادر مختلفة للمحيط البيئي أو خارج حدود السيادة الإقليمية (حسني،1992: 130) ، في حين عرفه البعض بأنه " مجموعة القواعد القانونية الدولية العرفية والاتفاقية المتفق عليها بين الدول للحفاظ على البيئة من التلوث " (صلاح، 1991 :3).

ولقد ادرك العالم أهمية المشاكل البيئية وقام بعقد الكثير من المؤتمرات التي تمخض عنها اتفاقيات تركزت بحماية البيئة ومن ضمنها مكافحة التلوث الناجم عن القاء المخلفات والنفايات .ومنها :

- اتفاقية هلسنكي الخاصة بحماية البيئة البحرية في بحر البلطيق لعام 1974
- اتفاقية الكويت الاقليمية للتعاون في حماية البيئة البحرية من التلوث عام 1978
- معاهدة جدة بشأن حماية البيئة البحرية للتلوث للبحر الأحمر وخليج عدن لعام 1982

كما أقيمت الهيئات والأجهزة الدولية المكرسة لحماية البيئة , وعلى رأسها "برنامج الأمم المتحدة للبيئة" الذي أقيم في أعقاب مؤتمر استوكهولم كأداة للأمم المتحدة في مجال النهوض بالتعاون الدولي لحماية البيئة , ومنها الأقسام والفروع التي خصصتها كثير من المنظمات الدولية للعناية بالبيئة , وتعمل هذه الأجهزة على اجراء البحوث ورصد الملوثات , وتبادل الخبرات والمعلومات وتنسيق الخطط والمشروعات , واعداد التوصيات والاتفاقيات المتعلقة بحماية البيئة , حتى في المناطق الخاضعة لسيادة أي دولة من الدول كأعالي البحار والمناطق القطبية (الحلو، 1997: 10 - 11)

مصادر القانون الدولي العام للبيئة

وتتنقسم هذه المصادر بين مصادر اصلية وثانوية ومرنة تلك التي أقرتها محكمة العدل الدولية في المادة 1/38 كما سوف نرى تالياً :

المطلب الاول : المصادر الاصلية

كون القانون الدولي للبيئة أحد فروع القانون الدولي العام فإنه يعود الى نفس مصادره :

بعد انعقاد مؤتمر استوكهولم سنة 1972م واصداره لعدة قرارات ، تعد الذخيرة التي استقى منها القانون الدولي للبيئة لبناته الأولى توالت جهود المجتمع الدولي نحو إرساء قواعد دولية ، تلتزم بها الدول من أجل الحد من تدهور البيئة , بحيث يمكننا القول : إننا إزاء قانون دولي للبيئة يقوم على مجموعة من القواعد القانونية التي تجد مصدرها الأساسي في الاتفاقيات الدولية والمبادئ العامة للقانون ، واجتهادات القضاء الدولي في مجال صيانة البيئة , وفي مجال تحديد المسؤولية الدولية عن أضرار تلوث البيئة .

على أنه يجب الإشارة إلى أن قواعد القانون الدولي للبيئة، مازالت ناشئة ويشوبها كثير من النقص والغموض، ولا تكفل وحدها حماية فعالة للبيئة بل لابد من الرجوع الى القواعد الوطنية في كل دولة لتضمن تلك الحماية . (الهيئي، 2014: 177 - 178).

الفرع الاول : المعاهدات الدولية

وهي اتفاق مكتوب بين أشخاص القانون الدولي يترتب عليها آثار قانونية . وتعد المعاهدات المصدر الأول المباشر لإنشاء قواعد قانونية دولية.

على أن المعاهدات الدولية كمصدر نظمت بعدة معاهدات واتفاقيات وأهم هذه الاتفاقيات "اتفاقية فيينا" بشأن معالجة موضوع إبرام المعاهدات بين الدول، وذلك بتاريخ 1969/05/23.

تعريف المعاهدة الدولية :

يمكن استخلاص تعريف المعاهدة الدولية من نص المادة الثانية الفقرة (ا) من اتفاقية فيينا التي تنص على أن : « المعاهدة تعني اتفاق دولي يعقد بين دولتين أو أكثر كتابة ويخضع للقانون الدولي سواء في وثيقة واحدة أو أكثر ، وأيا كانت التسمية التي تطبق عليه .»

- حاولت هذه المادة تعريف المعاهدة بغض النظر عن التسمية أو المصطلحات التي تطلق عليها ، ذلك أن المعاهدة لها عدة مترادفات تؤدي إلى معنى واحد مثل : اتفاق ، اتفاقية، عهد، ميثاق ، بروتوكول التصريح، موادة، نظام تبادل الخطابات ...الخ.

الفرع الثاني : العرف الدولي

هو القواعد القانونية الغير المكتوبة بين أشخاص القانون الدولي حيث يعد العرف المصدر المباشر الثاني لإنشاء قواعد قانونية دولية.

- ويتضح وجود القانون الدولي العرفي في وجود مجموعة كبيرة من القواعد التي تشكل القسم الاكبر من القانون الدولي العام المعترف به الى ما بعد القرن التاسع عشر بقليل .

-والعرف الدولي الملزم مجموعة من الاحكام القانونية انبثقت من عادات واعراف عدد صغير من الدول ، ثم تبنتها دول اخرى بالنظر الى فائدتها ، بحيث انتهى قبولها بوجه عام في النهاية الى قواعد جديدة في القانون تنطوي على التزامات معينة.

-ويستخلص من هذا الحكم ان العرف الدولي ، شأنه شأن العرف الداخلي ، له عنصران وهما
العنصر المادي والعنصر المعنوي:

-أما العنصر المادي: فهو صدور تصرف معين في حالة معينة. ولا يشترط ان يكون التصرف
ايجابيا ، بل ان التصرف السلبي او الامتناع قد يكفي.

-غير ان التصرف المادي هذا لا يكفي وحده لانشاء القاعدة العرفية بل يلزم ان يقترن التصرف
المادي بذلك العنصر المعنوي. وهو اعتقاد الدول بوجود تطبيق تلك القاعدة على سبيل الالزام
القانوني وان من سيخالفها سوف يناله جزاء.

- وتسهم نصوص المعاهدات الدولية التي يكون موضوعها مسألة عنها مسألة من مسائل
القانون الدولي في إنشاء العرف . فالمعاهدات التي لا تنشئ حقوقا ولا ترتب التزامات في الأصل سوى
في العلاقة بين الدول الأطراف (م34 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات) يمكن أن تكون نقطة
انطلاق لنشوء العرف الدولي وذلك حين لا تلبث الدول الأخرى أن تعقد معاهدات مماثلة لها , يستوي
في ذلك أن تكون المعاهدة جماعية (كلائحة فيينا الخاصة بترتيب المبعوثين الدبلوماسيين لعام
1815, وتصريح باريس حول الحرب البحرية لعام 1856) أو ثنائية (كمعاهدات تسليم المجرمين
ومعاهدات التحكيم , والاتفاقات القنصلية) والى هذا تشير المادة 38من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات
لعام 1969 التي ليس هناك ما يحول طبقا لها دون أن تصبح قاعدة واردة في معاهدة ملزمة للدول
الغير باعتبارها قاعدة عرفية من قواعد القانون الدولي معترفا بهذه الصفة, وقد قللت محكمة العدل
الدولية في قضية الجرف القاري لبحر الشمال بإمكانية تحول القاعدة الاتفاقية إلى قاعدة عامة من
قواعد القانون الدولي (علوان،368)

الفرع الثالث : المبادئ العامة للأمم المتمدنة:

أما بالنسبة لمصطلح الأمم المتمدنة فإن الاعتقاد السائد اليوم هو أنه يكفي لكي يرقى أحد المبادئ
المشتركة في النظم القانونية الداخلية إلى مصاف المبادئ العامة للقانون أن ينظر إليه قضاة
المحكمة بهذه الصفة , وهذا لا يتحقق إلا إذا كان المبدأ نافذا في جميع النظم القانونية الرئيسية أو
الكبرى في العالم وهي النظام القانوني الروماني الجرمانى , والنظام الانجلوساكسونى (نظام
Common Law) ، والنظام القانوني الماركسي (المتبع في الدول الاشتراكية) , والنظم القانونية
ذات الأصول الدينية (النظام الإسلامي والنظام اليهودي والنظام البوذي) , لكنه لا يشترط في المبدأ

العام أن يكون نافذا في كل دولة من الدول التي تتبع هذه النظم القانونية الكبرى في العالم (علوان،392) .

المطلب الثاني : المصادر الثانوية (الاحتياطية) أو المعاونة :

وتعد هذه المصادر رديفة للمصادر الأصلية بحيث يمكن الرجوع إليها في حال عدم وجود نص قابل للتطبيق على الحالة مثل أحكام المحاكم الدولية ومبادئ العدالة والانصاف .

الفرع الاول : أحكام المحاكم الدولية

-تشكل قرارات المحاكم ، عند تطبيق الدولي ، المصدر الاستدلالي الاول للقانون الدولي
-وقد بدأت قرارات المحاكم الدولية ، من ناحية ثانية ، تؤدي دورا مهما متزايدا في تحديد وجود قواعد القانون.وفي حال عرض على المحكمة نزاع و لم يوجد في المعاهدات أو في العرف نص يحكم موضوع هذا النزاع فعلى المحكمة ان تطبق مبادئ القانون العامة التي أقرتها الامم المتحدة
-كما طبقت محكمة العدل الدولية مبادئ القانون العامة في عدد اخر من القضايا . ومن امثلة ذلك الحكم الذي صدر من المحكمة في قضية مضيق كورفو بتاريخ 9 نيسان 1949.

الفرع الثاني : الفقه الدولي

يضاف الى المصدر الاحتياطي السابق مصدر ثان ، وهو مذاهب كبار المؤلفين في القانون الدولي العام في مختلف الامم.والحقيقة ان القانون الدولي مدين منذ القدم بدراسات مجموعة قديمة من العلماء تولوا شرح قواعده وبناء نظرياته. حيث يسمى مجموع ما نشر من ابحاث ومؤلفات هؤلاء العلماء بالفقه الدولي.

وعادة ما يميز فقهاء القانون الدولي في معرض حديثهم عن المصادر المادية والتكميلية للقانون ، والمقصود بدراستنا لمصادر القانون الدولي هي المصادر الرسمية، وهي تلك الفنون التي من خلالها تكتسب القاعدة القانونية الدولية صفة الإلزام ، وفقهاء القانون الدولي في دراستهم لمصادر القانون الدولي يستندون إلى المادة 38 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية والتي نصت على ما يلي :

1 - وظيفة المحكمة أن تفصل في المنازعات التي ترفع إليها وفقاً لأحكام القانون الدولي، و سوف يطبق في هذا الشأن:

أ) الاتفاقات الدولية العامة والخاصة التي تضع قواعد معترفاً بها صراحة من جانب الدول المتنازعة.

ب) العادات الدولية المرعية المعتبرة بمثابة قانون دل عليه تواتر الاستعمال.

ج) مبادئ القانون العامة التي أقرتها الأمم المتحدة.

د) أحكام المحاكم ومذاهب كبار المؤلفين في القانون العام في مختلف الأمم ويعتبر هذا أو ذاك مصدراً احتياطياً لقواعد القانون وذلك مع مراعاة أحكام المادة 59.

2 - لا يترتب على النص المتقدم ذكره أي إخلال بما للمحكمة من سلطة الفصل في القضية وفقاً لمبادئ العدل والإنصاف متى وافق أطراف الدعوى على ذلك. «

المطلب الثالث : المصادر المرنة:

وهي مصادر غير اتفاقية وغير مكتوبة وهي عبارة عن مصادر عفوية أو تلقائية للقانون الدولي وتتجلى في قرارات المنظمات الدولية :

يمكن أن يضاف إلى المصادر السالفة الذكر مجموعة مصادر أخرى تتمثل في قرارات وتوصيات الأجهزة التابعة للمنظمة الدولية أو المنبثقة عن المؤتمرات الدولية. والمقصود باعتبار قرارات المنظمات الدولية مصدراً مرناً بمعنى أنها وصف مكتوب لمعايير تهدف إلى جمع الأطراف المتضاربة في المصالح تحت قبة عمل واحدة , هذا الوصف المكتوب للمعايير قد يضم في ثناياه وسائل قانونية أو غير قانونية على حد سواء , وبالتالي فإن تلك القرارات الصادرة عن المنظمات الدولية تعد معايير عامة يمكن الرجوع اليه وتعديلها ومن أبرز الأمثلة على ذلك:

هو أن منظمة البحار الدولية (IMO) عادة ماتلجأ إلى المصادر المرنة . تحظى هذه المبادئ باهتمام واحترام كبيرين بين دول العالم أجمع , وعلى الرغم من أنها لاتصل إلى مستوى وصفها بالأعراف الدولية فإنها تعد جزءاً لا يستغنى عنه من التنظيم الدولي لنقل البضائع في البحار ومكماً للاتفاقيات الملزمة المنبثقة عن المنظمة الدولية للبحار , حتى أن الجمعية العامة لهذه المنظمة قامت بتوصية الدول بتبني هذه المبادئ أساساً لأنظمتها الداخلية . واستجاب للنداء أكثر من خمس وأربعين دولة بتقنينها وطنياً من ضمنها دول الإبحار الرئيسية كلها , وكما تعد هذه المبادئ المرجع الرئيس

للمحاكم في النزاعات المتعلقة في هذا الموضوع حول مسائل الإهمال والمسؤولية والتعويض (الخلايلة، 2007 : 142)

وهكذا نجد أنه ورغم ماتنتهي إليه هذه المؤتمرات والمنظمات لا يعدو أن يكون توجيهات غير ملزمة ،إلا أن ذلك لا يقلل من أهميتها حيث أنها تعد الإطار العام للاتفاقيات الملزمة ،ومن ثم فإن التوجيهات تعد مصدرا من مصادر القانون الدولي للبيئة وهي تدخل فيما يسمى بالقانون اللين (اللطيف) soft law ، فضلا على أن تواتر هذه القرارات والتوصيات مع انسجام محتواها، بجانب اعتمادها من قبل غالبية الدول الأعضاء كل ذلك من شأنه أن يضيف عليها قيمة خاصة لجهة اسهامها في نشوء مبادئ وقواعد عرفية في مجال حماية البيئة وصيانة مواردها من التلوث (عبد الحافظ، 2014 : 143-144).

المبحث الثالث : المسؤولية الدولية عن القاء المخلفات

يشير ميثاق الامم المتحدة ومبادئ القانون الدولي الى الحق السيادي في أستغلال الدول لمواردها الخاصة بها بمقتضى سياساتها البيئية والانمائية بحيث لا تسبب الانشطة التي تقع داخل ولايتها أو تحت سيطرتها ضرراً لبيئة دول أو مناطق أخرى تقع خارج حدود ولايتها الوطنية. ويشكل الانضمام اليها مساهمة من العراق مع المجتمع الدولي فيما ورد أعلاه والتنسيق المتكامل بين الاستجابات لتغير المناخ والتنمية الاجتماعية والاقتصادية بغية تفاذي أن تلحق آثار ضارة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية وحماية النظام المناخي لصالح أجيال الحاضر والمستقبل.

المطلب الاول : القواعد العامة للمسؤولية الدولية :

المسؤولية الدولية تتضمن التزاما بإصلاح الضرر الواقع إذا نتج عن إخلال الدولة بالتزاماتها الدولية ، ويمكن أن تتضمن تبعاً للظروف ،وحسب المبادئ العامة للقانون الدولي الإلتزام بتقديم الترضية للدولة التي أصابها الضرر في شكل اعتذار يقدم بالصورة الرسمية ،وعقاب المذنبين.(الهيئي،80)

عبر البحث نجد أن أفضل تعريف للمسؤولية الدولية هو قاموس مصطلحات القانون الدولي الذي عرفها بأنها : "الالتزام الواقع بمقتضى القانون الدولي على الدولة المنسوب إليها ارتكاب فعل أو امتناع مخالف لالتزاماتها الدولية بتقديم تعويض إلى الدولة المجني عليها في شخصها، أو في شخص أو أموال رعاياها (غانم ، 1962 : 41).

وحيث أن الدول قد تخالف التزاماتها هنا يكون نشأ لدينا موضوع الجريمة البيئية الذي يتمثل في فعل تخريبي يلحق الأذى والضرر بالبيئة ونظمها ، وقد يكون الفعل منصبا على البيئة البرية ، كالقضاء

على الغابات الطبيعية أو اجهاد المراعي, وقد يكون هذا الفعل منصبا على البيئة البحرية , كقيام بعض السفن بطرح مياه الصرف , أو النفط في البحر, وأخيراً قد يكون الفعل التخريبي منصبا على البيئة الجوية، كالتجويرات النووية في الجو أو في الفضاء الخارجي خلافا لأحكام اتفاقية موسكو لعام 1963/ المتعلقة بحظر تجارب الأسلحة الذرية في الجو , والفضاء الخارجي وتحت الماء .

والمبدأ الذي أرساه القانون الدولي هو : مسؤولية الدولة عن أنشطتها الضارة بالبيئة , ولقد توالى الاتفاقيات الدولية على اختلافها على التأكيد على هذا المبدأ. (الهيئي،84)

المسؤولية الدولية في نطاق القانون الدولي على نوعين:

مسؤولية تقصيرية: هي المبدأ الأساسي، قامت على أساس عرفي، تركز على "نظرية الخطأ". وهي نوعين:

1- مسؤولية عن الإخلال بالتزام ببذل عناية، و في مجال البيئة عدم مراعاة واجب بذل العناية اللازمة التي تبديها أي دولة عادة لمنع وقوع أفعال ضارة بالبيئة.

2- مسؤولية عن الإخلال بالتزام تحقيق نتيجة، أي الإخلال بالتزامات قانونية ملقاة على عاتق الدولة دون اشتراط وقوع ضرر فعلي.

-مسؤولية عن المخاطر (تحمل التبعة): هي ناجمة عن استعمال تقنيات حديثة في العديد من المشروعات يترتب عليها حدوث أضرار جسيمة، وهي حالياً تدخل في نطاق المسؤولية عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي. تقوم هذه المسؤولية على مجرد وقوع ضرر دون اشتراط مخالفة القانون الدولي، فإذا كانت المسؤولية عن الضرر البيئي قد نبعت من أحكام المسؤولية الدولية عن انتهاكات القانون الدولي، فإنها توسعت لتشمل الضرر الناجم عن الأنشطة التي لا يحظرها القانون الدولي، أي تحولت إلى مسؤولية قانونية مشددة أو مطلقة.

ومن الأعمال القانونية التي أرسى مبدأ المسؤولية الدولية عن الأضرار بالبيئة المبدأ /22 من إعلان استوكهولم حول البيئة سنة 1972, إذ أكد على أنه يجب على الدول أن تتعاون لتطوير القانون الدولي بخصوص المسؤولية، والتعويض لضحايا التلوث وغيره من الأضرار البيئية، والتي تسببها الأنشطة التي يتم ممارستها داخل حدودها ، وتحت رقابتها ، لمناطق تقع فيما وراء حدود ولايتها أو اختصاصها .

وقد تبنت لجنة القانون الدولي مشروع قانون حول المسؤولية الدولية لسنة 1980، أقرت في مادته الأولى أن (كل فعل مخالف دولياً يصدر من دولة ما يستوجب المسؤولية الدولية لهذه الدولة) (مخير ، 1986 : 62).

المطلب الثاني : التطبيق على القاء المخلفات (على الصعيد الداخلي) :

أدى التدهور المستمر في البيئة الطبيعية منذ بدايات عقد السبعينيات من القرن العشرين إلى ادراك عام لخطورة الاعتداء و الذي يقترفه الإنسان على الطبيعة ، وماينتج عن ذلك من تلوث شامل لهذه البيئة بجميع مواردها يهدد بقائها النوع الانساني إلى التفات المجتمع الدولي إلى هذه المشكلة التي باتت في الآونة الأخيرة تتجاوز الحدود السياسية للدول في اشارة الى عدم كفايات السياسات الوطنية للبيئة (بشير، 2011 : 6).

ومايهمنا في معرض بحثنا هنا هو موضوع الاهتمام بمنع او تنظيم القاء النفايات والمخلفات كما سوف يأتي في دولة الامارات العربية المتحدة وجمهورية العراق:

أولاً: في دولة الامارات :

اهتمت دولة الامارات بشكل كبير بحماية البيئة ومن ضمنها موضوع النفايات والمخلفات ، وفي سبيل ذلك صدرت عدة قرارات وزارية متعلقة بهذا الموضوع ومنها الآتي :

صدر القانون الاتحادي الاماراتي رقم 24 لعام 1999 بشأن حماية البيئة الذي كان يهدف الى :

المادة 2 - الأهداف والأسس العامة :

يهدف هذا القانون إلى تحقيق الأغراض الآتية :

1- حماية البيئة والحفاظ على نوعيتها وتوازنها الطبيعي .

2 - مكافحة التلوث بأشكاله المختلفة وتجنب أية أضرار أو آثار سلبية فورية أو بعيدة المدى نتيجة لخطط وبرامج التنمية الاقتصادية أو الزراعية أو الصناعية أو العمرانية أو غيرها من برامج التنمية التي تهدف إلى تحسين مستوى الحياة والتنسيق فيما بين الهيئة وبين السلطات المختصة والجهات المعنية في حماية البيئة والحفاظ على نوعيتها وتوازنها الطبيعي وترسيخ الوعي البيئي ومبادئ مكافحة التلوث .

3 - تنمية الموارد الطبيعية والحفاظ على التنوع الحيوي في إقليم الدولة واستغلاله الاستغلال الأمثل لمصلحة الأجيال الحاضرة والقادمة .

4- حماية المجتمع وصحة الإنسان والكائنات الحية الأخرى من جميع الأنشطة والأفعال المضرة بيئيا أو التي تعيق الاستخدام المشروع للوسط البيئي .

5- حماية البيئة في الدولة من التأثير الضار للأنشطة التي تتم خارج إقليم الدولة .

6 - تنفيذ الالتزامات التي تنظمها الاتفاقيات الدولية أو الإقليمية المتعلقة بحماية البيئة ومكافحة التلوث والمحافظة على الموارد الطبيعية التي تصادق عليها أو تتضمن إليها الدولة .

و تطبيقا لتلك الأهداف نص القانون في مواده على الآتي :

المادة 21 - حظر إلقاء الزيوت في البيئة البحرية :

يحظر على جميع الوسائل البحرية أيا كانت جنسيتها سواء كانت مسجلة في الدولة أو غير مسجلة فيها تصريف أو إلقاء الزيت أو المزيج الزيتي في البيئة البحرية .

كما وضحت المادة 22 من القانون مسؤولية ريان السفينة للحماية من التلوث حيث يلتزم ريان الوسيلة البحرية أو المسؤول عنها باتخاذ الإجراءات الكافية للحماية من آثار التلوث في حالة وقوع حادث لإحدى الوسائل التي تحمل الزيت يترتب عليه أو يخشى منه تلوث البيئة البحرية للدولة ، كما يلتزم بتنفيذ أوامر مفتشي الجهات الإدارية أو مأموري الضبط القضائي في هذه الحالة .

كما عالج القانون حالة تسرب الزيت حيث نص في المادة (24) منه على الآتي:

1 - على مالك الوسيلة البحرية أو ريانها أو أي شخص مسئول عنها وعلى المسؤولين عن وسائل نقل الزيت الواقعة داخل الموانئ أو البيئة البحرية للدولة وكذلك المسؤولين في الجهات العاملة في استخراج الزيت أن يبادروا فورا وطبقا للإجراءات المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية إلى إبلاغ هيئات الموانئ وحرس الحدود والسواحل وغيرها من السلطات المختصة عن كل حادث تسرب للزيت فور حدوثه مع بيان ظروف الحادث ونوع المادة المتسربة والإجراءات التي اتخذت لإيقاف التسرب أو الحد منه .

2 - وفي جميع الأحوال ، يجب على هيئات الموانئ وحرس الحدود والسواحل إبلاغ الهيئة والجهات المعنية بجميع المعلومات عن الحادث المشار إليه فور حدوثه .

والزمت المادة 25 من القانون ذاته كل مالك أو ربان وسيلة بحرية - وطنية أو أجنبية - تنقل الزيت وتدخل البيئة البحرية للدولة أن يحتفظ في تلك الوسيلة بسجل للزيت تدون فيه جميع العمليات المتعلقة بالزيت وتحدد اللائحة التنفيذية بيانات هذا السجل .

واشترط القانون في المادة 33 منه لنقل الزيت أنه يجب على كل وسيلة بحرية تنقل الزيت وتدخل البيئة البحرية أن تكون بحوزتها شهادة منع التلوث الدولية (I . O . P . P . CERTIFICATE) سارية المفعول مرفق بها بيان يوضح مكان آخر تفريغ لمحتويات صهاريج " السرتينة " وكمياتها وتاريخ تفريغها .

من ضمن الاحتياطات أيضا تجهيز الوسائل البحرية الناقلة للزيت حسب المادة 26 من القانون ذاته:

يجب على كل وسيلة بحرية تنقل الزيت وتدخل البيئة البحرية للدولة أن تكون مجهزة بالمعدات اللازمة لقيامها بعمليات المكافحة أثناء حدوث تلوث مصدره الوسيلة البحرية نفسها ، وذلك طبقا لما تحدده اللائحة التنفيذية . و بالإضافة الى موضوع تسرب الزيت انتبه المشرع الاماراتي أيضا الى الطرق الأخرى لالقاء المخلفات ومنها المواد الخطرة وحظر اغراق النفايات والصرف الصحي في البيئة البحرية كما في المادة 27 التي حظرت تصريف المواد الخطرة :

يحظر على الوسائل البحرية التي تنقل المواد الخطرة إلقاء او تصريف أية مواد ضارة أو نفايات في البيئة البحرية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة .

كما يحظر على الوسائل البحرية التي تحمل مواد ضارة منقولة في عبوات أو حاويات شحن أو صهاريج نقالة أو عربات صهريجية برية أو حديدية التخلص منها بإلقائها في البيئة البحرية للدولة .

كما حظرت المادة 31 من القانون إغراق النفايات في البيئة البحرية ، حيث نصت على الآتي:

يحظر على الوسائل البحرية التي تحمل المواد الضارة إغراق النفايات الخطرة والمواد الملوثة في البيئة البحرية .

وتصدر الجهات المعنية بالتنسيق مع الهيئة جداول بالنفايات الخطرة والمواد الملوثة المشار إليها في الفقرة السابقة .

كذلك حظر القانون تصريف مياه الصرف الصحي في البحر في مادته 32 ونصها الآتي :

"يحظر على الوسائل البحرية والمنشآت البحرية التي تحددها اللائحة التنفيذية تصريف مياه الصرف الصحي في البيئة البحرية ، ويجب التخلص منها طبقا للمعايير والإجراءات التي تحددها اللائحة

التنفيذية " . كما يحظر القانون على الوسائل البحرية إلقاء النفايات في البيئة البحرية سواء أكانت تقوم بأعمال استكشاف واستغلال الموارد الطبيعية والمعدنية في البيئة البحرية وكذلك الوسائل البحرية التي تستخدم موانئ الدولة إلقاء القمامة أو النفايات في البيئة البحرية ، ويجب عليها تسليم القمامة بالكيفية وفي الأماكن التي تحددها السلطات المختصة . وتتولى هيئات الموانئ المختصة بالتعاون مع حرس الحدود والسواحل إعداد وتنفيذ خطط تداول القمامة أو النفايات والتأكد من أن جميع تلك الوسائل التي تستخدم موانئ الدولة تطبق الإجراءات المنصوص عليها في هذا / القسم الثاني (قانون اماراتي 1999: 34)

أما بالنسبة للتلوث من المصادر البرية فقد حظر المشرع على جميع المنشآت بما في ذلك المحال العامة والمنشآت التجارية والصناعية والزراعية والسياحية والخدمية وغيرها ، تصريف أو إلقاء أية مواد أو نفايات أو سوائل غير معالجة من شأنها إحداث تلوث في البيئة المائية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة (قانون اماراتي ،34) 1 كما أوضحت المادة 36 من القانون شروط الترخيص بإقامة منشآت لتصريف مواد ملوثة :

يشترط للترخيص بإقامة أية منشآت أو محال على الشريط الساحلي أو قريبا منه ينتج عنه تصريف مواد ملوثة بالمخالفة لأحكام هذا القانون والقرارات المنفذة له ان يقوم طالب الترخيص بإجراء دراسات التأثير البيئي ويلتزم بتوفير وحدات لمعالجة النفايات ، كما يلتزم بأن يبدأ بتشغيلها فور بدء تشغيل تلك المنشآت ،وقد أوضح القانون المذكور في مادته 47 على طريقة التخلص من مخلفات المبيدات :

تقوم الهيئة بالتنسيق مع وزارة الزراعة والثروة السمكية والسلطات المختصة والجهات المعنية الأخرى بوضع الضوابط والشروط الواجب التقيد بها للتخلص من مخلفات المبيدات أو المركبات الكيميائية الداخلة في تصنيعها أو التي انتهت صلاحية استخدامها .

ولم يغفل القانون موضوع المخلفات التي تنشأ عن عمليات التنقيب والحفر والبناء حيث نصت المادة 52 منه على أن :

تلتزم جميع الجهات والأفراد عند القيام بأعمال التنقيب أو الحفر أو البناء أو الهدم أو نقل ما ينتج عنها من نفايات أو أتربة باتخاذ الاحتياطات اللازمة أثناء هذه الأعمال فضلا عن الاحتياطات اللازمة للتخزين أو النقل الآمن لها لمنع تطايرها وذلك على النحو الذي تبينه اللائحة التنفيذية .

كما اشترط القانون ذاته في المادة 59 منه أن تتم معالجة من النفايات عبر ترخيص مسبق :

يتم التخلص من النفايات الخطرة والنفايات الطبية طبقاً للشروط والمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية ويحظر إقامة أية منشآت بغرض معالجة النفايات الخطرة إلا بترخيص من السلطات المختصة .

أما بالنسبة لجلب أو استيراد أي نفايات أو حتى مرور طائرات أو سفن أو سيارات تحمل النفايات فقد رفضها المشرع الاماراتي بشكل قاطع حيث نصت المادة المادة 62 على أنه :

1 - يحظر على أية جهة عامة أو خاصة أو أي شخص طبيعي أو اعتباري استيراد أو جلب نفايات خطيرة أو دفنها أو إغراقها أو تخزينها أو التخلص منها بأي شكل في بيئة الدولة .

2 - ويحظر على تلك الجهات والأشخاص استيراد أو جلب المواد أو النفايات النووية أو دفنها أو إغراقها أو تخزينها أو التخلص منها بأي شكل في بيئة الدولة .

3 - يحظر بغير تصريح كتابي من الهيئة السماح بمرور الوسائل البحرية أو الجوية أو البرية التي تحمل النفايات الخطرة أو النووية في البيئة البحرية أو الجوية أو البرية .

وقد تلا ذلك القانون قرار مجلس الوزراء رقم (37) لسنة 2001 في شأن الأنظمة الاتحادي الاماراتية للائحة التنفيذية للقانون الاتحادي الاماراتي رقم (24) لسنة 1999م في شأن حماية البيئة وتميئتها بعده جزءا من اللائحة التنفيذية للقانون الاتحادي الاماراتي المذكور آنفا.

حيث وضح بشكل مفصل الكثير من الأمور المذكورة في القانون ومن ضمنها المادة رقم (2) التي تحدثت عن التلوث من السفن والناقلات فقد فرضت عدة شروط استثنائية لتفريغ الزيت أو المزيج الزيتي من الوسائل البحرية كأن تكون الناقلة بعيدة عن أقرب أرض بما لا يقل عن 50 ميل بحري، وأن تكون الناقلة في خطها الملاحي، وأن يكون معدل التفريغ الخطي لمحتويات الزيت لا يزيد عن 60 ليتر لكل ميل بحري، وأن لا تحتوي المواد الملقاة في البحر على كيماويات أو مواد أخرى تمثل خطورة على البيئةالخ

كما صدرت عدة قرارات وزارية تتضمن موضوع النفايات ومعالجتها و المحظور والمسموح منها ومن ضمنها القرارات الآتية :

قرار وزاري رقم (152) لسنة 2013م بشأن تنظيم مرور وتصدير شحنات النفايات الخطرة عبر حدود الدولة .

قرار وزاري رقم 783 لسنة 2015 في شأن المواد الكيميائية الصناعية المحظورة والمقيدة الاستخدام بدولة الامارات العربية المتحدة.

قرار وزاري رقم 714 لسنة 2015 بشأن التخلص السليم من المبيدات التالفة وعبوات المبيدات الفارغة
قرار وزاري رقم 512 لسنة 2013 في شأن إلزام منشآت إعادة تدوير الزيوت المستعملة وموردي زيوت
الأساس بتطبيق المواصفة القياسية الإلزامية الخاصة بزيوت تزييت محركات الاحتراق الداخلي

ثانيا : في جمهورية العراق :

من المعلوم أهمية المياه الدولية الاستراتيجية للعراق كونه يطل على الخليج العربي بالاضافة لتغلغل
انهار دولية كبرى كدجلة والفرات وغيرها في أراضيه وبالتالي ارتباطها بوجود العراق والحياة فيه وعليه
كان أهم التشريعات التي صدرت في العراق التي تخص القاء المخلفات في المياه والأجواء الدولية هو
"قانون حماية وتحسين البيئة رقم 27 لسنة 2009" والذي كان يهدف الى حماية وتحسين البيئة من
خلال ازالة ومعالجة الضرر الموجود فيها او الذي يطرا عليها والحفاظ على الصحة العامة والموارد
الطبيعية والتنوع الاحيائي والتراث الثقافي والطبيعي بالتعاون مع الجهات المختصة بما يضمن التنمية
المستدامة وتحقيق التعاون الدولي والاقليمي في هذا المجال.

ولقد تضمن القانون فيما يخض موضوع القاء المخلفات مايلي :

1- حماية المياه من التلوث :

أولاً- تصريف اية مخلفات سائلة منزلية او صناعية او خدمية او زراعية الى الموارد المائية الداخلية
السطحية والجوفية او المجالات البحرية العراقية الا بعد اجراء المعالجات اللازمة عليها بما يضمن
مطابقتها للمواصفات المحددة في التشريعات البيئية الوطنية والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة الملزمة
لجمهورية العراق ويشمل ذلك التصاريح كافة سواء أكانت مستمرة ام متقطعة ام مؤقتة واتخاذ التدابير
اللازمة لمنع وصول التلوث من البر الى المنطقة البحرية سواء أكان عن طريق الماء ام الهواء ام من
الساحل مباشرة ام من السفن والطائرات.

ثانيا- ربط أو تصريف مجاري الدور والمصانع وغيرها من النشاطات الى شبكات تصريف مياه
الامطار .

ثالثاً- رمي النفايات الصلبة أو فضلات الحيوانات أو أشلائها أو مخلفاتها الى الموارد المائية .

رابعاً- استخدام المواد السامة والمتفجرات في صيد الاسماك والطيور والحيوانات المائية.

خامسا- تصريف المخلفات النفطية او بقايا الوقود او مياه الموازنة للناقلات النفطية الى المياه السطحية الداخلية او المجالات البحرية العراقية سواء أكان التصريف من محطات ثابتة أم من مصادر متحركة أم من التسربات الناتجة عن عمليات التحميل .

سادسا- أية اعمال تؤدي الى تلوث الموارد المائية السطحية نتيجة استغلال ضفافها إلا بعد موافقة الجهات المعنية .

سابعا- أية اعمال تؤدي الى تلوث المنطقة البحرية نتيجة استكشاف او استغلال قاع البحر الاقليمي وترتبه التحتية والجرف القاري بما فيها مواجهة حالات التلوث الطارئة التي يترتب عليها الاضرار بالبيئة البحرية بما يضمن الالتزام بالتشريعات الوطنية ومبادئ واحكام القانون الدولي

2- حماية الارض من المخلفات :

حيث يمنع رمي المخلفات الصلبة عشوائيا الا في الاماكن المخصصة لها (قانون بيئة عراقي، 17- خامسا).

3- إدارة المواد والنفايات الخطرة:

حيث نصت المادة - 19 - من القانون ذاته على أن تنظم الوزارة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة سجلا وطنيا بالمواد الكيماوية الخطرة المتداولة في جمهورية العراق وآخر للنفايات الخطرة .

كما منعت المادة - 20 - من القانون ذاته ما يأتي :

أولاً- رش او استخدام مبيدات الآفات او اية مركبات كيميائية اخرى لاغراض الزراعة او الصحة العامة او غير ذلك من الاغراض الا بعد مراعاة الشروط والضوابط المعتمدة بيئيا وبما يكفل عدم تعرض الانسان وعناصر البيئة الاخرى بصورة مباشرة او غير مباشرة أنياً ومستقبلاً لاثارها الضارة .

ثانياً- نقل او تداول او ادخال او دفن او اغراق او تخزين او التخلص من النفايات الخطرة او الاشعاعية الا باستخدام الطرق السليمة بيئيا واستحصال الموافقات الرسمية وفق تعليمات يصدرها الوزير بالتنسيق مع الجهة المعنية .

ثالثاً- انتاج او نقل او تداول او استيراد او تخزين المواد الخطرة الا بعد اتخاذ الاحتياطات المنصوص عليها في القوانين والانظمة والتعليمات النافذة بما يضمن عدم حدوث أي اضرار بيئية ، وعلى

صاحب أي منشأة أو نشاط اخطار الوزارة عن أي تصريف يحدث بسبب قاهر الى البيئة لمواد او منتجات خطيرة واتخاذ التدابير اللازمة لتقادي ما ينتج عن ذلك من اضرار .

رابعاً- ادخال ومرور النفايات الخطرة والاشعاعية من الدول الاخرى الى الاراضي او الاجواء المجالات البحرية العراقية الابدع اشعار مسبق واستحصال الموافقات الرسمية.

خامساً- اقامة أي نشاط لغرض معالجة النفايات الخطرة الا بترخيص من الجهات المختصة بعد اخذ رأي الوزارة ويكون التخلص منها طبقاً للشروط والمعايير التي تحددها تعليمات تصدر لهذا الغرض بما يضمن عدم حدوث اضرار بالبيئة . (قانون بيئة عراقي، 19 و 20)

4- حماية البيئة من التلوث الناجم عن استكشاف واستخراج الثروة النفطية والغاز الطبيعي:
وتضمن القانون :

على الجهات المعنية باستكشاف واستخراج الثروة النفطية والغاز الطبيعي القيام بما يأتي :

اولاً- اتخاذ الاجراءات الكفيلة للحد من الاضرار والمخاطر التي تترتب عن عمليات الاستكشاف والتقيب عن النفط والغاز واتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لحماية الارض والهواء والمياه والاحواض الجوفية من التلوث والتدمير .

ثانياً- اتخاذ التدابير اللازمة للتخلص من المياه الملحية المصاحبة لاستخراج النفط الخام بطرق مأمونة بيئياً .

ثالثاً- منع سكب النفط على سطح الارض او حقنه في الطبقات التي تستخدم للاغراض البشرية والزراعية .

رابعاً- تزويد الوزارة بمعلومات عن اسباب حوادث الحرائق والانفجارات والكسور وتسرب النفط الخام والغاز من فوهات الابار وانابيب النقل والاجراءات المتخذة للمعالجة.(قانون بيئة عراقي، 21).

الرقابة البيئية :

كما أخضع القانون المذكور في مادته رقم (22) النشاطات المؤثرة على البيئة للرقابة البيئية ، وعلى الجهة المسؤولة عن هذه النشاطات ابداء التعاون الكامل والتسهيلات اللازمة لفرق الرقابة البيئية بواجباتها بما في ذلك دخول مواقع العمل.

وألزم صاحب النشاط او المسؤول عن المنشأة الخاضعة للرقابة البيئية مسك سجل يدون فيه تأثير النشاط على البيئة وفق تعليمات يصدرها الوزير يبين فيها نموذج السجل والبيانات الواجب تدوينها وتختص فرق الرقابة البيئية بمتابعة بيانات السجل. (قانون بيئة عراقي , 23).

أما بالنسبة للتعويض عن الاضرار الناجمة عن القاء المخلفات فقد بينت المادة - 32 - من القانون ماهية المسؤول عن تلك الأضرار , حيث يعد مسؤولاً كل من سبب بفعله الشخصي أو إهماله أو تقصيره أو بفعل من هم تحت رعايته أو رقابته أو سيطرته من الاشخاص او الاتباع او مخالفته القوانين والانظمة والتعليمات ضرراً بالبيئة ويلزم بالتعويض وازالة الضرر خلال مدة مناسبة واعادة الحال الى ما كانت عليه قبل حدوث الضرر وذلك بوسائله الخاصة وضمن المدة المحددة من الوزارة وبالشروط الموضوعه منها .

كما أنه في حالة اهماله او تقصيره او امتناعه عن القيام بما هو منصوص عليه في البند (اولاً) من هذه المادة فللوزارة بعد اخطاره اتخاذ التدابير والاجراءات الكفيلة بازالة الضرر والعودة على المسبب بجميع ماتكبدته لهذا الغرض مضافا اليه النفقات الادارية مع الاخذ بنظر الاعتبار المعايير الاتية :

أ- درجة خطورة المواد الملوثة بانواعها.

ب- تأثير التلوث على البيئة آنياً ومستقبلياً.

وقد عدت مسؤولية المسبب الأضرار الناجمة عن مخالفة احكام البندين (أولاً) و (ثانياً) من هذه المادة مفترضة .

وقررت أن مبلغ التعويض عن الاضرار الحاصلة نتيجة المخالفة يجب ان يودع في الصندوق لحين استخدامها في ازالة التلوث وفقاً لاحكام المادة (29) من هذا القانون.

كما تضمن الفصل التاسع من القانون المذكور الاحكام العقابية التالية :

المادة - 33 - اولاً- للوزير أو من يخوله انذار أية منشأة او معمل او أي جهة او مصدر ملوث للبيئة لازالة العامل المؤثر خلال (10) عشرة ايام من تاريخ التبليغ بالانذار وفي حالة عدم الامتثال فللوزير إيقاف العمل او الغلق المؤقت مدة لاتزيد على (30) ثلاثين يوماً قابلة للتמיד حتى ازالة المخالفة.

ثانياً- مع مراعاة الاحكام المنصوص عليها في البند (اولاً) من هذه المادة للوزير او من يخوله ممن لاتقل وظيفته عن مدير عام فرض غرامة لاتقل عن (1000000) مليون دينار ولا تزيد على

(10000000) عشرة ملايين دينار تكرر شهريا حتى ازالة المخالفة على كل من خالف احكام هذا القانون والانظمة والتعليمات والبيانات الصادرة بموجبه.

وكذلك ورد في المادة - 34 - اولا- من القانون المذكور مع عدم الاخلال باية عقوبة اشد ينص عليها القانون يعاقب المخالف لاحكام هذا القانون والانظمة والتعليمات والبيانات الصادرة بموجبه بالحبس لمدة لا تقل عن (3) ثلاثة اشهر او بغرامة لا تقل عن (1000000) مليون دينار ولا تزيد على (20000000) عشرين مليون دينار او بكلتا العقوبتين.

ثانيا- تضاعف العقوبة في كل مرة يتكرر فيها ارتكاب المخالفة .

وأخيرا عاقبت المادة - 35 - المخالف لاحكام البنود (ثانيا) و (ثالثا) و (رابعا) من المادة (20) من هذا القانون بالسجن ويلزم باعادة المواد او النفايات الخطرة او الاشعاعية إلى منشئها او التخلص منها بطريقة امنة مع التعويض .

الخاتمة

تجدر الإشارة إلى أنه رغم تطور قواعد القانون الدولي الخاصة بحماية البيئة إلا أنها ستكون عديمة الجدوى في غياب وسائل فعالة لضمان تطبيقها والإذعان لها وعدم انتهاكها وتسوية النزاعات الناشئة عن هذه الانتهاكات، والوسيلة المعروفة لذلك هي المسؤولية الدولية واستخدام الصيغ المختلفة لتسوية النزاعات الدولية. استنادا إلى المبدأين 21 و 22 من إعلان استوكهولم التي حثت على تطوير قواعد المسؤولية الدولية والتعويض عن الأضرار البيئية فقد بدأت لجنة القانون الدولي بالعمل لتحقيق هذا الغرض، وبذلت جهودا لتطوير قواعد المسؤولية الدولية عن تبعات الضرر البيئي.

وتتوضح لدينا بعض التوصيات لأجل الحد من التلوث بالنفايات وهي كالآتي :

1-الاهتمام بالبيئة البحرية بشكل عام ، مع التركيز على منع رمي المخلفات الصلبة ، تعزيز الوعي الشعبي من خلال حملات التوعية في وسائل الإعلام المختلفة بعدم قذف المخلفات الصلبة في قاع البحر من قبل الصيادين ومرتادي البحر بشكل عام ، وحثهم على جمع المخلفات في قواربهم وسفنهم والتخلص منها بعد وصولهم إلى البر .

2- ضبط ومعاقبة المخالفين للقوانين والأنظمة المتعلقة بحماية البيئة البحرية بشكل عام ، ورمي المخلفات الصلبة بشكل خاص .

- 3- إجراء دراسات لمعرفة تأثير المخلفات الصلبة على الأنظمة البيئية البحرية والحياة الفطرية فيها .
القيام بدراسات ميدانية أخرى لتنظيف قاع البحر من المخلفات الصلبة الثقيلة والكبيرة .
- 4- دعوة الجهات المختصة في الدول ، كالهيئات الوطنية لحماية الحياة الفطرية ، وهيئات البيئة
ووزارات الزراعة والثروة السمكية والبلديات لإعلان لمناطق معينة كمحميات طبيعية يقنن فيها الصيد ،
والوسائل المستخدمة لذلك .
- 5- إقامة عوائم بحرية صناعية في المناطق المعروفة للغوص وصيد الأسماك حتى لا يتم كسر
الشعاب المرجانية بسبب رمي مراسي القوارب والسفن .

المصادر :

1. أبو العطا، رياض صالح (2012). دور القانون الدولي العام في مجال حماية البيئة ، مكتبة
الجامعة ، الشارقة.
2. بشير ، هشام (2011). حماية البيئة في ضوء أحكام القانون الدولي الانساني ، المركز القومي
للإصدارات القانونية، القاهرة .
3. حسني ، أمين (1992). *مقدمات القانون الدولي للبيئة* ، مجلة السياسة الدولية ، العدد 110 ،
أكتوبر .
4. الحلو ، ماجد راغب (1997). قانون حماية البيئة ، ط2، جامعة الامارات العربية المتحدة.
5. الجمل ، أحمد محمد (1998). *حماية البيئة البحرية من التلوث* ، منشأة المعارف ، الإسكندرية.
6. الخلايلة ، ياسر يوسف (2007). *مصادر القانون الدولي لحماية البيئة* ، مؤتة للبحوث والدراسات
، العلوم الانسانية والاجتماعية ، الأردن .
7. سه نكه رداود (2012). *التنظيم القانوني الدولي لحماية البيئة من التلوث* ، دراسة قانونية
تحليلية ، دار الكتب القانونية ، مصر، دار شتات للنشر والبرمجيات ، الإمارات.
8. عبد الحافظ ، معمر رتيب (2014). *القانون الدولي للبيئة*، دار الكتب القانونية ، المحلة .
9. علوان ، محمد يوسف (2000). *القانون الدولي العام ، المقدمة والمصادر* ، ط2 ، دار وائل
للطباعة والنشر ، عمان.

10. عطية ، ممدوح حامد (1998). انهم يقتلون البيئة ، الهيئة المصرية للكتاب ، مهرجان القراءة للجميع .

11. غانم ، محمد حافظ (1962). المسؤولية الدولية ، دار الطوبجي للتجارة والطباعة والنشر، القاهرة.

12. مخيمر ، عبد العزيز (1985). دور المنظمات الدولية في حماية البيئة ، دار النهضة العربية ، القاهرة .

13. الهيتي ، سهير إبراهيم حاجم (2014). الآليات القانونية الدولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت .

14. الهرج ، فرج صالح (1998). جرائم تلويث البيئة ، دراسة مقارنة ، المؤسسة الفنية للطباعة والنشر .

رسائل الدكتوراة :

15. صلاح ، هاشم (1991). المسؤولية الدولية عن المساس بسلامة البيئة البحرية ، رسالة دكتوراة ، جامعة القاهرة.

المجلات والصحف:

16. العوض، بدرية (1985). دور المنظمات الدولية في تطوير القانون الدولي البيئي ، مجلة الحقوق ، العدد الثاني ، السنة التاسعة ، الكويت .

17. مراد، احمد (2015). حماية البيئة فريضة لحفظ التوازن، جريدة الاتحاد، أبو ظبي. مواقع الكترونية :

1 - الموسوعة العراقية، مجلة بيزوموتاميا

http://mesopot.com/default/index.php?option=com_content&view=article&id=249%3A2011-11-16-08-00-30&Itemid=53&limitstart=2

<http://kenanaonline.com/users/lobnamohamed/posts?page=2#http://kenanaonline.com/users/lobnamohamed/posts/393954> -2 موقع يهتم بالدراسات والابحاث البيئية

3 - وزارة البيئة المصرية : <http://www.eeaa.gov.eg/cmuc/arabic/main/others.asp>

تطور المعجم اللغوي العربي - دراسة في التأصيل والمواكبة
Evolution of the Arabic lexicon - a study in rooting and
accompaniment

إعداد

Prepared by



الأستاذ المساعد الدكتور / جهاد عبد القادر نصار

A. Professor Dr. Jihad Abdel-Qader Nassar

أستاذ علوم اللغة والعروض

Professor of Language Sciences and Presentations

جامعة الأقصى . غزة، فلسطين

Al-Aqsa University - Gaza, Palestine

ssar@alaqsa.edu.ps

المستخلص

تزامن ظهور المعاجم اللغوية العربية منذ نهاية القرن الهجري الثاني مع مرحلة الرسائل اللغوية بشقيها: الموضوعات الخاصة، والقضايا اللغوية، وكانت - أيضا - زادا تنهل منه المعاجم اللاحقة، وبخاصة معاجم الموضوعات التي أشهرها المخصص لابن سيده، ويعتبر العين أول معجم عربي لغوي لفظي ظهورا، وكانت مبادئه في الترتيب الصوتي والبنائي والتقليبات ملهمة لما بعده من معاجم، تلاه ظهور معاجم الترتيب الألفبائي، وبعض المعاجم التي خلط نظام الأبنية مع الترتيب الألفبائي، ولكن الذي شاع لاحقا المعاجم الألفبائية على أول الأصول وأواخرها، باعتبارها أيسر تناولا من نظام العين، وهذه المعاجم اقتصررت - غالبا - على فصيح اللغة حتى نهاية القرن الرابع الهجري، ولم تلتفت لتطور اللغة، وتفاوتت في تناول الغريب والنادر، ودقة الترتيب الداخلي لمواد اللغة، والاستطراد في الشروحات، والتفسير، والإكثار من حشد الشواهد اللغوية المتنوعة؛ ما دعا المعاجم الحديثة إلى استدراك هذا الأمر لمواكبة لغة العصر، ودقة الترتيب الداخلي، وضبط الاستشهاد اللغوي وفق الحاجة، وتوظيف وسائل الإيضاح بالصور والرسومات، وتعتبر معاجم مجمع اللغة العربية القاهري رائدة في هذا المضمار، وبخاصة المعجمين الوسيط والكبير.

الكلمات المفتاحية: (الألفبائي، الألفاظ، تطور، الصوتي، المعجم، الموضوعات)

Abstract

Arabic linguistic dictionary evolution- authenticating and conveying study

The appearance of the Arabic linguistic dictionaries since 2nd hijri century coincided with the researches in the private linguistics issues and articulated. Also, it became sources for the subsequent dictionaries especially the subject's dictionaries in which "Al Mokhassas" the most famous of it.

"Al Aien" was the first Arabic words dictionary to appear. In which foundation in phonetics and constructional organization was aguidance for the post dictionaries, then appeared alongside some other dictionaries witch mixed the constructional system into the alphabetically- ordered dictionaries. However, what prevailed later was the alphabetically- ordered dictionaries on the first and the last archetypes as they were easier to consider- these dictionaries were repeatedly confined to the linguistic ones till the end of the 4th hijri century. They didn't also take heed of language development, and they differed in dealing with the strange unique, the accuracy of the inner organization of language, the digress in explanationed and the overuse of manifold linguistics archetypes which led the new novel dictionaries to keep up with that so as to achieve development and accurate inner organization set up the linguistic archetypes according to the need and employ the aids through pictures and drawings. Cairo Arabic language Academy dictionaries represent the best, especially the medium and the large dictionaries.

key words: (alphabetic, dictionary, evolution, phonetics, subjects, words)

مقدمة

تعد المعاجم اللغوية رافدا هاما من روافد التواصل اللغوي، فهي التي تحفظ الاستعمالات اللغوية في مراحل نمو اللغة المتوالية، وفي شتى مجالات حياتها الأدبية والعلمية والثقافية، بل قد يتعدى الأمر إلى مستوياتها المتعددة الرسمية، واللهجية، مكانا وزمانا.

وعليه ينبغي أن يكون المعجم حافظا لغوية ومرجعا حضاريا، مؤصلا ومفصلا لمراحل حياة اللغة في نموها وتطورها، ومتابعا ومواكبا للحراك اللغوي في الألفاظ، والتراكيب، والصيغ، والمصطلحات، وأساليب التعبير، بل ويسهم في تحديد مكانة كل هذه المظاهر اللغوية وفق أصول اللغة وقواعدها العامة؛ ليكون عوناً للدارسين والباحثين ومستخدمي اللغة، ومسائرا للتعبير عن حاجات العصر ومستجداته.

وعلى هذا الأساس انطلق هذا البحث مؤصلا لبدايات الدرس المعجمي اللغوي العربي من أوليته التاريخية، مروراً بما طرأ على منهجية الدرس والتأليف المعجمي من تحديث وتطوير، موضحا الاتجاهات التي مر بها حتى بداية القرن الحادي والعشرين، وأشهر المؤلفات الممثلة لكل اتجاه، وخصائصها وما لها، وما عليها.

جمع اللغة:

مما لا شك فيه أن الحاجة لفهم القرآن الكريم كان من أهم الأسباب الداعية لظهور باكورة الدراسات اللغوية المهمة بتجلية دلالة النص القرآني، وكانت نواة لانطلاقة جمع اللغة، ثم تنظيم هذا الجمع في جهود علمية معجمية منظمة.

فقد كان رسول الله - ﷺ - في حياته يفسر للمسلمين ما خفي عليهم من دلالات ألفاظ القرآن الكريم، وبعد وفاته كانوا يلجأون إلى أهل العلم والدراية من الصحابة للغرض نفسه، وكان مرجعهم في التفسير والتأويل ما ورد عن العرب في أدبهم، ومما يؤثر في هذا الشأن نسبة كُتَّيبين لابن عباس في التفسير، وغريب القرآن، على شكل أوراق قليلة العدد، تنتبع بعض ألفاظ القرآن الكريم؛ لإيضاحها وتقريب مدلولها، والجدير ذكره أن تفسير ابن عباس قد أُحِق بإحدى طبقات تفسير الجلالين (بروكلمان، 1983: 4/7-9، وهلال، 1991: 113)، وينقل السيوطي في المزهج نهج التأويل والتفسير عن ابن عباس قوله: "إذا سألتم عن شيء من غريب القرآن فالتمسوه في الشعر، فإن الشعر ديوان العرب" (السيوطي، 1998: 2/261).

ويبدو أن هذا النهج قد نبه لغويي العرب الأوائل إلى أهمية جمع اللغة؛ مما هياً لظهور الرسائل اللغوية التي تتناول الواحدة منها موضوعاً واحداً، وتحشد الألفاظ الخاصة به، إذ يمكن عدّها المرجع الأول للعمل المعجمي فيما بعد.

مراحل التأليف المعجمي اللغوي العربي أولاً . مرحلة الرسائل اللغوية:

بدأت هذه المرحلة منذ أول القرن الثاني الهجري بجمع اللغة العربية الفصيحة من القبائل العربية التي سلمت لغتها من شوائب العجمية ويكاد يتفق الباحثون على أن الجمع اللغوي في هذه المرحلة كان ممهداً لظهور المعاجم بصفة عامة (بحيري، 2001: 12)، وهذا لا يعني أنها توقفت بظهور المعاجم المتنوعة - التي سنتناولها لاحقاً - بل تزامنت وترافقت في الظهور سوياً.

مميزات المرحلة:

تميز الجمع في هذه المرحلة بظهور صنفين من المؤلفات:

- **رسائل الموضوعات الخاصة:** حيث ألفت مجموعة واسعة من الرسائل اللغوية التي تضم الواحدة منها الألفاظ الخاصة بموضوع معين، دونما ترتيب داخلي دقيق لما تحت ذلك الموضوع من ألفاظ، مع العناية غالباً بتفسيرها، ومن تلك الموضوعات: خلق الإنسان، والإبل، والغنم، والشاء، والخيل، والمطر والبرق، والرعد، والنخل، والكرم، والقوس، والسيف، والمنازل، وغيرها. وهذه المؤلفات تعد النواة الأولى للمعاجم اللغوية، إذ اعتمد عليها مؤلفو المعاجم في حصر المواد اللغوية، وتوثيقها، والاستدلال على صحتها وفصاحتها، وشرحها، والوقوف على دلالتها. وبرز من علماء العربية في هذه المؤلفات: النضر بن شميل (ت: 204هـ)، وقطرب (ت: 206هـ)، وأبو عمرو الشيباني (ت: 206هـ)، والفراء (ت: 207هـ)، وأبو عبيدة (ت: 210هـ) والأصمعي (ت: 215هـ) الذي لم يبق من رسائله الكثيرة إلا: الإبل والخيل، والشاء، والوحوش، وخلق الإنسان، والنبات، والشجر، وأبو زيد الأنصاري (ت: 215هـ)، ومن رسائله المتبقية: المطر، والهمز، واللبأ، واللبن، وكتاب النوادر، وابن الأعرابي (ت: 231هـ)، وأبو حاتم السجستاني (ت: 255هـ)، وغيرهم (بحيري، 2001: 16-17، وهلال، 1991: 115).

- **رسائل القضايا اللغوية:** لحظ جامعو اللغة تمايزاً لهجياً، واستعمالياً في كثير من ألفاظ اللغة، وربما - كذلك - لاحظوا خطأً ولحنًا في قياس اسم مفرد، أو مثني، أو جمع، أو مصدر، أو مشتق من المشتقات، أو تذكير، أو تأنيث، أو مقصور، أو ممدود، أو غيرها من الظواهر اللغوية؛ ما حدا بهم لتخصيص رسائل تقتصر الواحدة منها على ظاهرة لغوية، نحو: الهمز، والفرق بين المقصور والممدود، والمذكر والمؤنث، وفعلت وأفعل، والعدد، وأبنية المصادر، والأفعال،

والمشتقات، والأسماء، نحو: رسالة الهمز لأبي زيد الأنصاري (ت: 215هـ)، والمذكر والمؤنث للفراء (ت: 207هـ)، وفعلت وأفعلت للزجاج (ت: 310هـ)، والمقصور والممدود لأبي علي القالي (ت: 356هـ).

الخصائص العامة للرسائل اللغوية:

- نقل اللغة السليمة الفصيحة، من خلال الرحلة إلى البوادي التي تقطنها القبائل الفصيحة، أو الاستماع والأخذ عن الوافدين من البوادي ممن يوثق بفصاحته، إضافة إلى استعانة ما تأخر تاريخاً منها بما جاء في المتقدم.
 - يغلب على المواد المسجلة في الرسائل توثيقها بلا ترتيب أو تنظيم دقيق، إذ إن الذي يحكم عرض المادة مفردات الموضوع الواحد، دون اعتبارات منهجية دقيقة: كعلاقة الجزء بالكل، أو الشمول، أو الترادف، أو التضاد، أو التدرج، أو غيرها.
 - ذكر المفردات في بعض الأحيان بلا شرح أو توضيح، فتتسم بالغموض.
 - قد تعالج بعض القضايا اللغوية، مثل: المفرد والثنى والجمع، والاشتقاق، والتنوع اللهجي.
 - ردها بالشواهد الشعرية والقرآنية، والأقوال والحكم والأمثال، وأحياناً بالحديث الشريف، على تفاوت بينها في كثرة الشواهد أو قلتها، حيث كانت مؤلفات الرسائل المتأخرة أغزر وأكثر.
- وهذا شاهد على السمات السابقة من كتاب المقصور والممدود لأبي علي القالي (القالي، 1999، 30-31):

" هذا باب ما جاء من المقصور على مثال فَعَلَ من الأسماء والصفات:

* والأبأ: داء يأخذ المعز في رؤوسها من بول الأروى إذا شتمته، ولا يكاد يكون في الضأن، يكتب بالألف لأنه من الواو، ويقال وتيس أبى وعز أبواء وتيس أب وعز أبية في تيس أبو. قال الشاعر لراع له: فقلتُ لكَنازٍ ترَكُّلُ فَإِنَّهُ * * * أباً لا إخالُ الضَّانَ منه نواجيا ...

* والأنا: جمع أناة وهي التؤدة والانتظار قال كثير:

بِصَبْرٍ وَإِبْقَاءٍ عَلَى جُلِّ قَوْمِكُمْ ... عَلَى كُلِّ حَالٍ بِالْأَنَا وَالتَّحَنُّنِ

والأناة من النساء: الرزينة البطيئة عن كل خفة، والأنى البطة...

* والأذى: من أذيت به أذى يكتب بالياء، وقال الله تعالى: لَوْلَا جُنَّاحَ عَلَيكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذى مِنْ

مَطَرٍ { (سورة النساء 4/102)، وأنشد أحمد بن يحيى ... قالت امرأة من الأعراب:

سَأَلْتُكُمْ بِاللَّهِ لَمَّا جَعَلْتُمَا ... مَكَانَ الأذى وَاللُّومِ أَنْ تَأْوِيَا لِيَا

* والأسى: الحزن يكتب بالياء لأنه يقال أسى يأسى أسى، قال امرؤ القيس:

وَقَوْفاً بِهَا صَحْبِي عَلَيَّ مَطِيئَهُمْ ... يَقُولُونَ لا تَهْلِكُ أَسَى وَتَجَمَّلِ "

ثانيا - مرحلة المعاجم التراثية:

تزامن تأليف المعجم اللغوي العربي منذ عهد مبكر مع مرحلة الرسائل، ولعل أول تلك المعاجم سبقا معجم العين للخليل (ت: 170هـ) تلاه مجموعة كثيرة وزاخرة من المعاجم تعددت طرائقها ومناهجها، وما قام عليها من ملخصات، ومستدركات، وتكملات، وتهذيب (هلال، 1991: 122-126)، فيما يأتي تناول للمناهج المعجمية العربية:

أ. معاجم المعاني:

يطلق على هذا النوع من المعاجم - أيضا - معاجم الموضوعات، وهي تعد المرحلة التالية مباشرة للرسائل اللغوية، إذ إن هذه المعاجم ضمت ما حوته الرسائل من موضوعات جزئية وترتيبها في أبواب محددة، ويمكن القول إن بعض مصنفي الرسائل اللغوية قد بدأ في مرحلة مبكرة، وبالتزامن مع تأليف الرسائل بوضع مصنفات تضم أكثر من موضوع، نحو ما نجده في كتاب الصفات للنضر بن شميل (ت: 203)، الذي يضم موضوعات شتى، منها: خلق الإنسان، وصفات النساء، والكرم والجود، والأخبية والبيوت، وصفة الجبال والشعاب، والإبل والغنم وغيرها (جاد الرب، 1992: 243-244)، ومثله كتب: الغريب المصنف لأبي عمرو الشيباني (ت: 206هـ)، الصفات للأصمعي (ت: 215هـ)، والصفات لأبي زيد الأنصاري (ت: 215هـ).

وهذه المعاجم - غالبا - تشتمل على مفردات موضوعات معينة، فتصنف ألفاظ كل موضوع في قسم خاص بها، وهي تتفاوت في السعة والضيق، فمنها ما يشمل أغلب مفردات اللغة، ومنها ما يحوي مفردات عددٍ من الموضوعات ومن هذه المعاجم (بحيري، 2001: 75، وهلال، 1991: 116): الغريب المصنف: أبو عبيد القاسم بن سلام (ت: 244هـ)، والألفاظ: ابن السكيت (ت: 246هـ)، والألفاظ الكتابية: عبد الرحمن الهمداني (ت: 320هـ)، ومُتخَيِّر الألفاظ: ابن فارس (ت: 395هـ)، ومبادئ اللغة: الإسكافي (ت: 421هـ)، وفقه اللغة وسرّ العربية: أبو منصور الثعالبي (ت: 429هـ)، والمخصص في اللغة: ابن سيده (ت: 458هـ)، وكفاية المتحفظ ونهاية المتلقّظ: ابن الأجدابي (ت: 480هـ).

من خصائص هذه المعاجم:

- استيعاب موضوعات كتب الرسائل، أو أكثرها.
- التوسع في الشرح والتفسير، وذكر الشواهد، مع الحرص على إيراد الدلالات المختلفة للألفاظ المنتمية للموضوعات المطروقة، وبيان الفروق الدقيقة بينها.
- إعادة ترتيب المواد اللغوية، وتنسيقها، وتنظيمها، بحيث يسهل الرجوع للألفاظ الخاصة بموضوع بعينه.

وسنمثل لهذه المعاجم، بمعجم المخصص لابن سيده، الذي يعد من أوسع هذه المعاجم الموضوعية، وأشهرها وأهمها:

المخصص لابن سيده:

اشتمل المخصص على واحد وعشرين كتابًا، تضمنت ثلاثمائة وأربعين بابًا، اشتملت على تسعمائة وستة وعشرين فصلاً، أولها كتاب الإنسان ثم الحيوان ثم الطبيعة فالنبات، ولكل كتاب عنوان خاص به مثل: خلق الإنسان، والنساء، واللباس، والطعام، والأمراض، والسلاح، والخيل، والإبل، والغنم، والوحوش، والحشرات، والطير، والسماء، والفلك، ثم ينقسم كل كتاب بدوره إلى أبواب صغيرة، حسبما يقتضيه المقام حرصاً على الدقة، ومبالغة في التقصي والتتبع.

فمن أبواب كتاب خلق الإنسان، باب الحمل والولادة، ومن فصوله: (أسماء ما يخرج مع الولد)، و(الرضاع والفظام والغذاء وسائر ضروب التربية)، و(غذاء الولد)، و(أسماء أول أولاد الرجل وآخرهم)، و(أسماء ولد الرجل في الشباب والكبر)، وهكذا، وهذا مثال من هذا الباب (ابن سيده، 1996: 1/ 55-56):

"(أسماء أول ولد الرجل وآخرهم):

أبو عبيد، بَكَرُ أَبَوَيْهِ، أَيِ أَوْلَاهُمَا وَكَذَلِكَ الْجَارِيَةُ بَعِيرُ هَاءٍ وَجَمْعُهَا أَبْكَارٌ، قَالَ صَاحِبُ الْعَيْنِ، بَكَرٌ كُلُّ شَيْءٍ أَوْلَاهُ وَقَدْ يَكُونُ الْبَكَرُ مِنَ الْأَوْلَادِ فِي غَيْرِ النَّاسِ كَقَوْلِهِمْ بَكَرُ الْحَيَّةِ، وَقَالُوا: أَشَدُّ النَّاسِ بَكَرٌ بَكَرَيْنَ، أَبُو عبيد، كِبْرَةُ الْوَلَدِ وَعَجَزَتُهُمْ آخِرُهُمُ وَالْمَوْنْتُ وَالْمَذْكَرُ فِي ذَلِكَ سِوَاءٍ وَالْجَمْعُ مِثْلُ الْوَاحِدِ، ابْنُ دُرَيْدٍ، الْجَمْعُ عَجَزٌ، صَاحِبُ الْعَيْنِ، ابْنُ عَجْزَةَ وَابْنُ هِرْمَةَ وَوَلَدُ الشَّيْخِ، أَبُو عبيد، نُضَاضَةُ الْوَلَدِ، آخِرُهُمْ وَنُضَاضَةُ الْمَاءِ وَغَيْرِهِ آخِرُهُ وَبَقِيَّتُهُ ...

(أسماء ولد الرجل في الشباب والبكر):

أبو عبيد، أَرْبَعُ الرَّجُلِ وُلِدَ لَهُ فِي الشَّبَابِ وَوَلَدُهُ رِبْعِيُونَ وَأُنْشِدُ:

إِنَّ بَنِي صَبِيئَةَ صَبِيئُونَ *** أَفْلَحَ مَنْ كَانَ لَهُ رِبْعِيُونَ

أبو زيد، أَصَافَ الرَّجُلُ، وُلِدَ لَهُ بَعْدَ الْكِبَرِ وَوَلَدُهُ صَبِيئُونَ، ابْنُ دُرَيْدٍ، أَصَافَ لَمْ يَنْزَوِجْ إِلَّا

بَعْدَ الْإِسْنَانِ، صَاحِبُ الْعَيْنِ، الْعِجْزَةُ وَابْنُ الْعِجْزَةِ آخِرُ وَوَلَدِ الشَّيْخِ ...".

معاجم الموضوعات وعلاقتها بالحقول الدلالية:

ما يحمد لهذه المعاجم - عموماً - أنها سبقت نظرية الحقول الدلالية في أساسها القائم على: حصر ألفاظ اللغة وجمعها، وربطها بمجموعات دلالية تشترك معها، وتسهيل الوصول إليها، وهذا يعد في وقته إنجازاً علمياً وحضارياً يحق للعربية أن تعتر به، إلا أنه يؤخذ عليها:

- العلاقة قد توجد وقد تنعدم بين الأبواب في بعض تلك المعاجم، نحو ما نجده في المخصص من ذكر ألفاظ الشجاعة، والجبن وضعف القلب، والحرص والشره، والطمع، واليأس، في باب الخبرة، بعد ضعف الرأي، والسفه والطيش، والجنون (ابن سيده، 1996: 1/ 261-285)، ونحو ذكر الأيام والشهور بين أحوال الكواكب والرياح والسحاب (السابق: 1/ 283-410).
- تناول الموضوع الواحد في أكثر من موضع أو باب، نحو تناول بعض أمراض جسم الإنسان في المخصص في باب الحمل والولادة، كأمراض اللسان والوجه والأسنان، وهذا كله أولى بباب الأمراض (السابق: 1/ 100-133، و 1/ 178-471).
- جمع المادة وتصنيفها لا يخضع لمنهج واضح، أو علاقة من علاقات الترتيب التي تعتمدها نظرية الحقول الدلالية، كالتدرج، أو الشمول، أو الاقتران الاستعمالي، أو غيرها.
- عدم مراعاة التغيرات الدلالية للألفاظ، بل اعتماد دلالاتها المروية عن العرب الفصاح (ينظر للمزيد: جاد الرب، 1992: 244-253).

ب. معاجم الألفاظ:

وهي المعاجم التي صنفت على أساس ترتيب مفردات اللغة ووفق طبيعة بنية الألفاظ، بصرف النظر عن دلالاتها ومعانيها العامة والخاصة، وقد تعددت مناهج التصنيف على هذا الأساس، فمنها ما صنف وفق التركيب الصوتي للألفاظ، ومنها ما رتب وفق التركيب الهجائي بحسب أول الأصول، أو آخرها، وفيما يأتي تناول لأصناف هذه المعاجم.

(1) معاجم الترتيب الصوتي:

يعد معجم العين للخليل (ت: 170هـ) باكورة هذا المنهج، وأول محاولة لحصر مفردات اللغة العربية، بطريقة شمولية منهجية واضحة، وفق قواعد وأسس مضبوطة، في تلك الفترة الزمنية من أواسط القرن الثاني الهجري، إذ ما زالت حركة جمع اللغة في الرسائل اللغوية في بداياتها - أيضا - وأسهم بهذا التصنيف في وضع أهم أسس العمل المعجمي لما تلاه من أعمال معجمية. وقد ثار جدال وخلاف بين العلماء حول نسبة كتاب العين للخليل، وطبيعة تدخل تلميذه الليث ابن المظفر (ت: 190هـ) في منهجه ومادته، ومدى تأثير الخليل ببعض الطرق الهندية، وهي أقوال لا طائل بحثياً وعلمياً من ورائها، والراجح من كل ذلك أنه جهد خالص للخليل، ولم يكن لليث فيه إلا إذاعته، وإشهاره، وإكمال بعض مواده التي رسم منهجها الخليل (بحيري، 2001: 255، وهلال، 1991: 136-142)، وقد اختط الخليل للعين طريقةً في ترتيب ألفاظ اللغة لم يسبق إليها، وهي تدلّ على عبقرية فذة، فلم يسلك في ترتيب الألفاظ الترتيب الهجائي الألفبائي، وإنما رتبها بحسب المخارج الصوتية، على نسق خاص؛ لا أنفة من الترتيب الهجائي الذي اقترحه

نصر ابن عاصم بعد إعجابه حروف الكتابة العربية، ولا تأثراً بترتيب الهجاء السنسكريتية - كما يرى بعض الباحثين (يعقوب، 1985: 39-40) - بل هو ابتكار وتنظيم من الخليل برز جلياً في تصنيفه الألفاظ في معجم العين وفق ثلاثة أسس، هي المخارج، والبناء التركيبي، والتقليب، وهي على النحو الآتي:

الأساس الأول - ترتيب الحروف وفق مخارجها:

بدأ بأقصى الحروف مخرجاً فجعلها بداية الترتيب فما يليها من جهة الفم حتى انتهى منها جميعاً، ولكنه لم يبدأ بأقصاها مخرجاً وهي الهمزة؛ لعله عدم ثباتها على صورة واحدة، فهي تُقلب كثيراً إلى أحد حروف العلة، كما أحر الهاء لضعفها بعد العين والحاء، فبدأ بحرف العين الذي يخرج من وسط الحلق وبعده الحاء، وهكذا حتى انتهى إلى حروف الشفتين، ثم حروف المدّ وبعدها الهمزة، على هذا الترتيب (الخليل، د.ت: 1/ 57-58): (ع ح ه خ غ ق ك ج ش ض ص ز ط د ت ث ر ل ن ف ب م و ا ي أ)، وتحت كلّ حرفٍ من الحروف وُضعت الكلمات التي تخصّه؛ ولئلا يحدث تكريرٌ للكلمات فتُذكر في أبواب حروف تالية؛ فقد صُنِّفت كلّ كلمة تحت أقصى حروفها مخرجاً دون النظر إلى موضع الحرف، سواءً كان في بدايتها، أم في وسطها، أم في آخرها، فمثلاً:

(تعب، وعقبى، ومتاع) أوردتها في حرف العين لأنه أقصاها مخرجاً، ولا ترد في غيره.

(مزق، قِرْمَز، لقاء) أوردتها في حرف القاف لأنه أقصاها مخرجاً، ولا ترد في غيره، وهكذا.

الأساس الثاني - التقسيم البنائي وفق الحروف الأصول، عدّاً، ونوعاً:

اعتمد الخليل ترتيب الكلمات تحت الحرف الأقصى مخرجاً بحسب حروفها الأصول، بحذف الزوائد، أو رد المحذوف، وثبت هذا الأصل في معظم المعاجم العربية اللفظية فيما بعد، ووُضعت بالنظر إلى عدد حروفها الأصول، ونوعها من الصحة والاعتلال تحت أبنيتها، ولذا ينقسم الحرف الواحد إلى أبوابٍ تشمل الكلمات مصنّفة بالنظر إلى حروفها الأصلية، والأبواب هي:

باب الثنائي الصحيح: ذكر تحته الكلمات الثنائية نحو: (الشين والقاف) وفيه: شَقٌّ، وشَقَشَق، وقَشٌّ، وقَشَقَش، وما تفرع عنها من مشتقات (السابق: 5/ 6-8).

باب الثلاثي الصحيح: أورد فيه الكلمات الثلاثية دون زوائد، نحو: (الحاء والجيم واللام) وفيه: خجل، واخلج، واخلج... ومشتقاتها (السابق: 4/ 160).

باب الثلاثي المعتلّ: ذكر تحته ما فيه حرفان صحيحان وحرف علة. نحو: (باب الشين والطاء و معهما (و ا ي ء) ويرد: شطو، شوط، شيط، طيش، شطء، طشء مستعملات (السابق: 6/ 275 - 277).

باب الليف: ذكر تحته ما فيه حرفا علّة، مثل: (الهاء والواو والياء) وفيه: هوي، إيه، ياه، وهي، واه، أها، هاء، أوه، وغيرها من مشتقات وما خالطها من إعلال (الخليل: 4/ 102-109).

باب الرباعي: ذكر تحته الكلمات الرباعيّة، ففي باب الدال يذكر: فندر، فرند، بندر، إردب، بدم (السابق: 8/ 103-104).

باب الخماسي: ذكر تحته الكلمات الخماسيّة، ومنه في باب الجيم: جرنفش، سفرجل، زبرجد (السابق: 6/ 209-210).

وتقسيم الأبنية السابقة يتكرّر تحت كل حرف من حروف المعجم، إن كانت موجودة ومستعملة فعليا في اللغة، فعلى سبيل المثال في باب (الخاء والقاف والسين) المستعمل منه فقط (خسق): "خَسَقَ السهم يَحْسِقُ خَسَقًا وَخُسُوقًا، وناقَةٌ خَسُوقٌ: سيئة الخُلُق، تَخْسِقُ الأرض بمناسمها، إذا مشت انقلب منسمها فخدّ في الأرض" (السابق: 4/ 148). ولا يوجد بناء خماسي تحت حرف الضاد، حيث ينتهي هذا الحرف بمادة (شرنض) الرباعية الأصل: "رجل شرناض: صَخم طويل العنق، وجمعه شرانيض" (السابق: 7/ 79).

الأساس الثالث - تقليب الأصول:

تبيّن ممّا سبق أن منهج العين هو تقسيم الكتاب إلى حروف، وتقسيم كل حرف إلى الأبنية المعروفة، ثم توزيع الكلمات التي تدخل تحت الحرف المقصود على الأبنية التي تدخل تحتها. والكلمات التي تدخل تحت كلّ بناءٍ تُقلّب على الصور المستعملة في العربية، ولذا فإن جميع تلك الصور ترد مرّةً واحدةً تحت أقصى حروفها مخرجا، ومن الأمثلة السابقة نعرف أن ما جاء مع (تعب) يرد في حرف العين، في (باب العين والتاء والباء): (عتب- تعب- تبع- بتع مستعملات) (السابق: 2/ 75-80)، هذه التقليلات المختلفة للحروف الثلاثة يرد المستعمل منها تحت حرف العين، في باب الثلاثي الصحيح، في مادة (عتب)، لأنّ العين هي أقصاها مخرجا، ثمّ التاء لأنها من طرف اللسان، ثمّ الباء لأنها من الشفتين، وهكذا بقيّة الكلمات الممثلة سابقاً تذكر في موضع واحد مع جميع تقليباتها المستعملة؛ لذا لم يذكر الخليل: (عبت، بعت) لأنهما غير مستعملين في اللغة.

وقد استعمل تقليب الكلمات ليكون طريقةً إلى إحصاء جميع الكلمات العربية المستعملة، وليس معناه أنّ جميع التقليلات استعملها العرب، بل منها ما استعمله ومنها ما أهمله، ولكن هذه الطريقة الإحصائية تُبرز كل الصور الممكنة ليعرف بها المستعمل والمهمل.

المعاجم التي تبعت العين:

سلك طريقة العين عدد من المعاجم، مع اختلافها في اتّباع العين في جميع المنهج أو بتغيير بعض ملامحه، لكن المنهج العامّ نستطيع أن نلمحه في تلك المعاجم، حيث إن ترتيب الحروف ترتيباً صوتياً، وتقسيم كل حرفٍ إلى أحد الأبنية، وتقليب الكلمات تحت كلّ بناء، من أهمّ الأسس التي بُنيت عليها تلك المعاجم مع بعض التغييرات في بعضها؛ ولأن الترتيب الصوتي المخرجي قد لا يتقنه أي شخص، فلم يكتب لهذا النهج الذبوع بعد القرن الخامس الهجري، لما فيه من صعوبة البحث عن كلمات اللغة، واستعمالاتها، وإن صارت معاجم هذا النوع مرجعا لكثير من المعاجم اللاحقة، ومن المعاجم التي سلكت طريق العين: البارع لأبي عليّ القالي (ت: 356هـ)، وتهذيب اللغة لأبي منصور الأزهرّي (ت: 370هـ)، والمحيط للصاحب بن عبّاد (ت: 385هـ)، ومختصر العين لأبي بكر الزبيديّ (ت: 379هـ)، والمحكم لابن سيده (ت: 458هـ).

(2) معاجم الترتيب الهجائي على أول الأصول (الألفبائي العادي):

بدأ التصنيف على هذه الطريقة في وقت مبكر، حيث إنه عاصر الترتيب الصوتي الذي ابتكره الخليل، وقد كانت باكورته الأولية في كتاب الجيم لأبي عمرو الشيباني (ت: 206هـ)، التي تطورت في شكلها النهائي - لاحقا - عند محمد بن تميم البرمكي (ت: 397هـ) - حسبما نرجحه من رأي الأستاذ أحمد عطار محقق الصحاح (الجهوري، 1987: 2-7، و 13-15)⁽¹⁾ - الذي عاصر الجهوري (ت: 393هـ) مؤلف الصحاح، والبرمكي لم يؤلف معجما، بل أعاد ترتيب صحاح الجهوري على أول الأصول، وتابعه في هذا النظام الزمخشري (ت: 538هـ) في "أساس البلاغة"، الذي نصّ في مقدمته على أنه مسبق فيه: "وقد رُتب الكتاب على أشهر ترتيب متداولاً، وأسهله متداولاً" (الزمخشري، 1998: 1/2)، وقد توالى المعاجم العربية السير على هذا النهج حتى عصرنا الحاضر؛ وبخاصة أن الترتيب الصوتي فيه عسر وكلفة على الدارسين، وفيما يأتي تناول لباكورة هذه المعاجم:

معجم الجيم لأبي عمرو الشيباني (ت: 206هـ):

تعددت الآراء في سبب تسمية الكتاب بالجيم: أهى قياس على عين الخليل؟ أم غير ذلك؟ وما يرجح عندنا ما رواه الفيروزآبادي عن نقلوا عن أبي عمرو مؤلف الجيم أن التسمية بالجيم قد تعني الديباج، وكأن قيمة الكتاب العلمية واللغوية تماثل الديباج في جوهره وارتفاع قيمته (هلال، 1991: 284)، وما يعيننا هنا ما يمتاز به الجيم من خصائص، والتي أهمها:

- ترتيب الكلمات بحسب الحروف الهجائية الألفبائية، وفق الحرف الأول من الحروف الأصلية، دون النظر إلى الزوائد - غالبا - ودون النظر إلى الحرف الثاني في الترتيب.

- الاهتمام بغريب اللغة ونادرها، ونسبتها إلى قبائلها التي تستعملها، وعدم الاعتناء بمشهور اللغة وشائعها، وهذا ما ميزه عن غيره من المعاجم.
 - لم يهتم بترتيب الألفاظ بحسب أبنيتها، إذ يتناول الثلاثي والرباعي في سياق، كما يتناول المعتل مع الصحيح دون فصل.
- ومما يؤخذ عليه، انعدام الترتيب الداخلي الدقيق في الباب الواحد، إذ تحشد الكلمات ذات الأصل الأول المشترك معاً دون نظام منهجي، كما يخلط - أحياناً - الكلمات ذات الزوائد مع الأصلية، وترك بعض الألفاظ الغريبة دون شرح، أو شرحها بألفاظ غامضة (هلال، 1991: 287-301)، وهذا نص تمثيلي من الجيم: "باب الرء: تقول: قد ريم السحاب، إذا كان بطيء المرّ. ونقول: أرزغت الركبة؛ والرزغ: الطين. ما أرزغ هذا المكان! وهذا مكان رزغ، إذا كان قريباً مأوه ظاهراً ثراه.
- وقال: هذه ناب عليها رثية الكبر، وهو في رسعها المسن، منها في يد واحدة أو كليتهما، فتراها كأنها تطلع، وليس بطلع، وهي الرثاء.
- الاسترثاء: تحريك فم الرُّبع للرضاع حين ينتج.
- الارتباع: العدو الشديد؛ قال: وفيَّ إلى نِصابِ السَّيفِ رِيحٌ ... وما أَسْطِيعُ إن جَمَزُوا ارتِباعاً ...
- الرائد: المقيم؛ تقول: قد رثدوا على هذا الماء؛ أي: أقاموا، وهو الرثد.
- الإرغاز، تقول: كلمته حتى أرغزني؛ أي: أطعمني بأن يفعل.
- الرغرغة: الشرب كل ساعة.
- الرَّهيش، من الإبل: الغزيرة؛ قال: إلى بازِلٍ مِنْها رَهيشٍ كأنَّما ... برى لَحْمٍ دَقَّيْها عن العَظْمِ جازِرُ
- وتقول: رغلها الجدي أو الحمل، وهو أن يرضع من غير أمه مرة من هذه ومرة من هذه؛ وهو رَغَالٌ. (الشيباني، 1974: 1/287).
- يبدو أن واضعي المعاجم استشعروا نوعاً من العسر في البحث عن كلمات اللغة وفق طريق الجيم مع أنها أسهل مما ورد في العين، فكانت هناك محاولات جادة للرقى بهذا المنهج، وجعله أكثر يسراً، وقد تُوج هذا العمل في تهذيب البرمكي لمعجم الصحاح، ثم أساس البلاغة للزمخشري، وغيرهما، وهذا ما يمثل تطويراً نهائياً في المعجم العربي، يميزه بالتيسير والمنطقية البنائية للكلمة وفق أصولها، فكان أساس هذه الطريقة: ترتيب ألفاظ اللغة على الحرف الأول فالثاني، بعد تجريدتها من الزوائد، أي أن الكلمات ترتب تحت أصول الجذر اللغوي ألفبائياً، وفيما يأتي تناول لبعض معاجم هذه الطريق باختصار.

أساس البلاغة للزمخشري (ت: 538هـ):

ألف الزمخشري أساس البلاغة؛ للوقوف على بلاغة القرآن، والاحتجاج لها كوجه إعجازي، ورفدها بما ورد في فصيح اللغة من الاستعمالات اللغوية الحقيقية والمجازية، واقتصر على هذا القدر من اللغة، فلم يورد إلا ما استعمل مجازاً؛ لذا لم يكن المعجم موسوعياً شاملاً مستقصياً لألفاظ اللغة، وقد استشهد في جملة شواهد بأشعار للمولدين، كالمتنبي وغيره (الزمخشري، 1998: 1/452)، ويؤخذ عليه أنه لم يفرق في بين صنوف الاستعمالات البلاغية من استعارة وكناية وتشبيه وغيرها، والنص الآتي من أساس البلاغة يوضح هذه المزايا:

" **بأس:** فلان ذو بأس، وشجاع بئيس، وقد بؤس. وبؤس بعد غناه: افتقر فهو بائس. ووقع في البؤس والبأساء. وفي أمر بئيس: شديد. وابتأس بذلك إذا اكتأب واستكان من الكآبة: (فلا تبئنس بما كانوا يعملون).

قال حسان (من البسيط): ما يقسم الله أقبل غير مبتئس . . . منه واقعد كريماً ناعم البال
بأل: هو ضئيل بئيل، وقد ضؤل وبؤل، وما به تعب من الضؤولة والبؤولة.
بأو: وهو يبأى على أصحابه بأواً شديداً إذا زُهي عليهم وافتخر. وإن فيه لبأواً وزهواً. قال حاتم (من الوافر): فما زادنا بأواً على ذي قرابة ... غنانا ولا أزرى بأحسابنا الفقراً
وأشدد الأصمعي (من الطويل): متى تبأى بقومك في معدٍ ... يُقلُ تصديقك العلماء جبر
بتت: بتت عليه القضاء وبت النية: جزمها. وساق دابته حتى بتها، وبتة السفر. وسكران ما بيتت، وهذه صدقة بته بتلة. وخذ بتاتك أي زادك. وأنا على بتات الأمر إذا أشرف عليه. قال أبو محمد الفقعسي: وحاجة كنت على بتاتها وسار حتى انبت أي انقطع. وانبت الرجل: انقطع مأوه من الكبر. (السابق: 1/43).

مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر الرازي (ت: 666 هـ)

قام الرازي باختصار صحاح الجوهريّ وتهذيبه، مع إضافة ما ارتأه مهماً للعالم والفقهاء والمحدثّ والأديب ويكثر دورانه عندهم، مع اعتناء خاص بما ورد في القرآن الكريم والحديث الشريف من ألفاظ، وذكر كل ما أهمله الجوهري من المصادر الثلاثية المذكور أفعالها، أو العكس، مع اجتناب شواذ اللغة وغريبها ونادرها (الرازي، 1999: 7).

المصباح المنير: أحمد بن محمد المقرئ الفيومي (ت: 770 هـ)

تناول فيه غريب شرح الراجعيّ للوجيز في الفقه، مع إضافات وزيادات للألفاظ المتماثلة والمتشابهة، موضحاً دلالاتها، معرباً شواهدها؛ مما يلزم الأدباء، معتنيا بضبط الأفعال والأسماء، وترتيبها في أبوابها، مع شرح لبعض المسائل اللغوية والصرفية والنحوية (الفيومي، د.ت: 1/1-

(2). وهذا نموذج توضيحي منه: " (ذ ف ر) : ذَفِرَ الشَّيْءُ ذَفْرًا فَهُوَ ذَفِيرٌ مِنْ بَابِ تَعَبٍ وَامْرَأَةٌ ذَفِيرَةٌ ظَهَرَتْ رَائِحَتُهَا وَاشْتَدَّتْ، طَيِّبَةٌ كَانَتْ كَالْمِسْكِ، أَوْ كَرِيهَةٌ كَالصَّنَانِ، قَالُوا وَلَا يُسَكَّنُ الْمَصْدَرُ إِلَّا لِلْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ إِذَا دَخَلَهَا هَاءُ التَّأْنِيثِ، فَيُقَالُ ذَفْرَةٌ، وَقَالَتْ أَعْرَابِيَّةٌ تَهْجُو شَيْخًا: أَدْبَرَ ذَفْرُهُ وَأَقْبَلَ بَحْرُهُ." (الفيومي، د.ت: 1/ 208).

(3) معاجم الترتيب الهجائي على أواخر الأصول (التقفية):

بعيدا عن خلاف الآراء التي دارت حول نسبة أولية هذ الترتيب، فإن الثابت تاريخيا أن أبا بشر البندنجي (ت: 284) قد صنف معجم التقفية، واهتم فيه بإيراد فصيح اللغة، مما ورد في القرآن الكريم والشعر، وضم معه بعض الاستخدامات اللهجية، وبعض الغريب والنادر، وكان ترتيبه للألفاظ باعتبار الحرف الأخير من أصول الكلمة بابا، فكان أول أبوابه الهمزة، وآخرها الياء، أما الترتيب الداخلي للكلمات في الأبواب فلم يعتن بتجريدها من زوائدها، بل يذكرها كما هي، وعليه لم يهتم بترتيبها بحسب أصولها الأول، بل تتوالى المواد متداخلة، جامعها اشتراكها في الحرف الأخير، والبناء الصرفي (هلال، 1991: 308-335)، وهذا واضح في حديث البندنجي الذي ساقه محقق الصحاح أ. أحمد عطار، منكر كون البندنجي مبتكر طريقة التقفية: " فإذا جاءت الكلمة مما يحتاج إلى معرفتها من الكتاب نظرت إلى آخرها مما هو من هذه الحروف فطلبتة في ذلك الباب الذي هي منه فإنه يسهل معرفتها إن شاء الله. وقد يأتي من كل باب من هذه الثمانية والعشرين أبواب عدة، لأننا إنما ألفناه على وزن الأفاعيل، فلينظر الناظر المرتاد وزن الكلمة في أي الأبواب هو فإنه يدرك الذي يطلبه" (الجوهري، 1987: 1/ 19).

وبناء على ما سبق يمكن القول إن إرهابات ترتيب التقفية ظهرت عند البندنجي، ولكنها استوت واكتملت، وأصبحت منهاجا راسخا على يد الجوهري (ت: 393هـ) في معجم تاج اللغة وصحاح العربية، المشهور بالصحاح، وعليه - أيضا - لا يصح نسبة هذ السبق للفارابي (ت: 350هـ) مصنف معجم ديوان الأدب، وخال الجوهري، إذ هو معجم قائم على أساس الأبنية، وخطه بالتقفية - كما سنبينه لاحقا - ويقوم نهج معاجم التقفية على ترتيب ألفاظ المعجم وفق أصولها المجردة ترتيباً ألفبائياً وفق الحرف الأخير باباً والأول فصلاً، بلا اعتبار للأبنية الثلاثية والرباعية وغيرها، ولا إلى نظام التقلبات، وإنما إلى الاتقاق في الحرف الأخير، ولذا تجتمع في كل باب الكلمات المنتهية بحرف واحد، وجاءت الأبواب على الترتيب الألفبائي على النحو التالي: (الهمزة، الباء، التاء، الناء، الجيم... الياء)، ويقع تحت كل باب الكلمات التي انتهت بالحرف الذي سمي به الباب، لا فرق بين الثلاثي والثنائي والرباعي والخماسي، فكأها وضعت تحته، ورُتبت ترتيباً داخلياً على الحرف الأول...، وفيما يأتي تناول لأشهر معاجم هذه الطريقة.

▪ تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر الجوهري (ت: 393هـ)

انتهج الجوهري الترتيب الهجائي (الألفبائي) أساساً في تنظيم معجمه أبواباً وفصولاً وما جاء من مواد لغوية فصيحة وصحيحة، تخلو - غالباً - من النادر والشاذ، فطبق الترتيب الهجائي - أول ما طبقه - على أواخر أصول الألفاظ، ثم على أوائلها، ثم على ما تلا الحروف الأولى حتى أتى على حروفها كافة. فجاءت في ثمانية وعشرين باباً، حيث جمع الواو والياء في باب واحد. وأدرج في كل باب جميع الألفاظ المنتهية بحرفه، فالباب - عنده - يشير إلى الحرف الأصلي الأخير من اللفظ؛ لذا سُمِّي نهجُه نظامَ القافية. ورتب ألفاظ كل باب منها في فصول بعدد حروف الهجاء (الألفباء)، بالنظر إلى أول حرف في الأصل المجرد، فابتدأ باب الهمزة بفصل الهمزة وأعقبه بفصل الباء ثم التاء إلى آخر الحروف، ورتب مواد كل فصل من هذه الفصول بحسب أسبقية ما بين الحرفين الأول والأخير منها في الترتيب الهجائي أيضاً، فباب الباء فصل الهمزة ضم جميع الألفاظ المنتهية بالباء والمبدوءة بالهمزة أيًا كانت أبنية هذه الألفاظ، وفيه نجد: (أبب، أتب، أدب، أرب، أزب، أسب، أشب ...) (الجوهري، 1987: 1/ 86-88).

وقد لاقى الصحاح رواجاً بين العلماء والعامّة، وصنفت عليه مصنفات مختصرة، ومهذبة، أو مستدركة ما فاتته، أو وقع فيه من خلل في ضبط بعض مواده (بحيري، 2001: 293-296).

▪ لسان العرب: ابن منظور (ت: 711هـ)

يعتبر لسان العرب أحد أزرع معاجم اللغة العربية، حيث تضمن (80.000) ثمانين ألف مادة لغوية باشتقاقاتها وتصريفاتها موثقة بالشواهد القرآنية، والحديث الشريف، والتفسير، والأشعار، والأمثال، وكثير من قواعد اللغة والنحو، وطرف من التاريخ، والسير، والأخبار، وأسماء الأعلام، والبلدان، والأماكن، والحيوان، والنبات، وغيرها من علوم العرب ومعارفهم، وأحوالهم، وإن لم يتجاوز حدود الفصاحة؛ لتقيده بمصادر لغوية، سيأتي نكرها، هذا كله وسم اللسان بالموسوعية، والشمول، وهو مقسم إلى (28) ثمانية وعشرين باباً على عدد حروف الهجاء تبدأ بباب الهمزة، وتنتهي بباب الياء. وقد حرص ابن منظور في معجم لسان العرب على أساسين، هما (ابن منظور، 1994: 1/ 7-8):

أولهما: الإحاطة والشمول اللغوي: بإيراد مواد اللغة الواردة في أدق المعاجم اللغوية السابقة - في رأيه - فنسقتها في (لسان العرب) مصرحاً بذكر تلك المعاجم في مقدمته وهي: تهذيب اللغة للأزهري، والمحكم لابن سيده، والصحاح للجوهري، وحواشي ابن بري على الصحاح، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير.

والآخر: دقة الترتيب، بانتهاج طريقة التقفية الواردة عند الجوهري في صحاحه؛ لما لاحظته من استحسان الناس لترتيبه، وتداولهم له واشتغاره بينهم، واقتناعه بيسرها وتحاشيها العسر والمشقة الواردة في غيره، فرتب الأبواب على أواخر أصول الكلمات "قوافيها"، والفصول على أوائلها.

▪ القاموس المحيط - الفيروزآبادي (ت: 817 هـ)

اعتنى الفيروزآبادي في مؤلفه القاموس المحيط - بخلاف لسان العرب - بالإيجاز والوفاء بالقصد من اللغة الفصيحة، وما يلزم للاستعمال اللغوي، وفي هذا يقول: "وَأَلَّفْتُ هَذَا الْكِتَابَ مَحْدُوفَ الشَّوَاهِدِ، مَطْرُوحَ الزُّوَائِدِ، مُعْرَبًا عَنِ الْفُصْحِ وَالشُّوَارِدِ" (الفيروزآبادي، د.ت: 27). ومبالغة في الإيجاز استخدم رموزا حرفية للدلالة على كلمات يكثر دورانها في القاموس، وهي: (ع، د، ة، ج، م، ل: موضع وبلد وقرية والجمع ومعروف، على الترتيب (السابق: 28).

▪ تاج العروس: الزبيدي (1145-1205 هـ)

ألف الزبيدي تاج العروس شرحاً للقاموس الفيروزآبادي، فأورد جميع مواد القاموس، مع تحقيقها، والتنبيه إلى مراجعها، وتفسير ما احتاج منها إلى تفسير، وتوثيقها بالشواهد التي استغنى القاموس عنها، ما جعله يرجع إلى مائة وعشرين كتاباً ذكرها في مقدمته (الزبيدي، 1965: 1/1-11)، وبخاصة أمهات المعاجم العربية، وفي مقدمات لسان العرب، وما صنفت منها حول القاموس، ومعاجم ألفاظ القرآن الكريم، والقراءات، والحديث، وكتب الطبقات والأعلام والتراجم، وشرح الدواوين والمجموعات الشعرية، وبإيراده كل هذا على أصل ما جاء في القاموس، وما استدركه عليه من كل هذه الكتب تُوج التاج - بحق - تاجاً على جميع المعاجم العربية سعة وشمولاً.

(4) المعاجم المخططة:

درج بعض الباحثين على تصنيف معاجم الجمهرة لابن دريد (ت: 321 هـ)، والمجمل والمقاييس لابن فارس (ت: 395 هـ) في مدرسة معجمية، أو مرحلة مستقلة (الخماش، 1428 هـ: 98-99، وأبو سكين، 1981: 72-87، ويعقوب، 1985: 77-90)، وهذا - فيما نراه - مبالغ فيه؛ لأن ما جاء فيها من مواد لغوية، وما سارت عليه من منهج، لا يكاد يخرج عما جاء في العين، مع محاولات تطويرية بسيطة في تنظيم المواد اللغوية، أو إضافة بعضها استدراكاً أو شرحاً، ثم إن هذه المعاجم لم تسر على طريقة واحدة، ولم يكن لها صدئ ترتيب في مناهج المعاجم اللاحقة، وإن صنفت حولها بعض المؤلفات تهذيباً أو نقداً، واستدراكاً (أبو سكين، 1981: 78، ويعقوب، 1985: 83-90)، وهذا ما سنبينه في تناولنا لهذه المعاجم أدناه:

• جمهرة اللغة: أبو بكر بن دريد (ت: 321 هـ):

اتخذ ابن دريد العين مرجعا أساسا له في الجمهرة، مع تغييراتٍ شكلية على منهج الترتيب، محاولةً منه تيسير طريقته المعقّدة، وجاءت تغييراته في صور ثلاث هي:

- الصورة الأولى - التقسيم إلى الأبنية: قسم المعجم إلى أربعة كتب وفق عدد حروفها الأصول، أولها: الثنائي المضاعف وما يلحق به، وثانيها: الثلاثي وما يلحق به، وثالثها: الرباعي وما يلحق به، وأخرها الخماسي وما يلحق به، وأتبع هذه الأبواب أبواباً للّفيف والنوادر. وتحت كل بناء جميع الحروف العربية، إلا أنه اعتبر الهمزة أول حروف الثنائي، وأخرها ودمجها مع حروف العلة في الثلاثي وما بعده، وقد توزعت الكلمات المعتلة والمهموزة في الملحقات مع المعتل والمهموز (ابن دريد، 1987 / 2 / 1086، 3 / 1274 وما بعدهما).

- الصورة الثانية - تقسيم كل بناء إلى حروف: قسّم كلّ بناءٍ إلى أبوابٍ مراعيًا الترتيب الألفبائيّ - مخالفا العين في ترتيبه الصوتي - فبدأ بحرف الهمزة، ثم حرف الباء ثم التاء وهكذا بقية الحروف على الصورة التالية: (ب ت ث ج ح خ د ذ ر ز س ش ص ض ط ظ ع غ ف ق ك ل م ن ه أ و ي)، باستثناء كتاب الثنائي حيث اعتبر الهمزة أول الحروف، ثم رتب الكلمات تحت كل حرف على ترتيب الحرف الثاني في الألفبائية السابقة، أي اعتماد الترتيب الألفبائي الدائري، فبدأ كلّ بابٍ بالحرف المعقود له مع ما يليه في الترتيب الألفبائيّ، فمثلاً في باب (التاء) بدأ بها مع التاء، ثمّ بها مع الجيم، وبعد نهاية الحروف تأتي التاء مع الهمزة، ثمّ التاء مع الباء، ففي حرف الجيم مثلاً، يبدأ بالأصول: جح (مهملة)، ثم جحد (السابق: 1 / 435)، إلى أن ينتهي إلى "جني، وجوه، وجأي" (السابق: 1 / 498).

- الصورة الأخيرة، تقليب الكلمات: وقد سار فيه على منوال العين، وتقليب الألفاظ التي تقع تحت كل حرف يرد - فقط - على الصور المستعملة في العربية، فعلى سبيل المثال (سطع): نجدها في باب الثلاثي تحت حرف السين مع الطاء، لأن السين أسبق ترتيباً ألفبائياً ثم الطاء ثم العين، ونجد معها المستعمل من تقليباتها: (سعط، طعس، عسط، عطس)، ولم يورد (طسع)؛ لأنه مهمل استعمالاً (السابق: 2 / 834 - 835)، ونجد (وحد) في باب الثلاثي تحت حرف الحاء مع اللام لأن الحاء أولها ثم اللام ثم الواو، أي أنها تحت (حلو)، وكل تقليباتها مستعملة، وهي: (حلو، حول، لحو، لوح، وحل، ولح) (السابق: 1 / 570 - 572).

وإن كان ابن دريد في الجمهرة صنّفه على المشهور من كلام العرب، إلا أنه خالف هذا الأساس بذكره كثيراً من النوادر التي أفرد لها مكاناً نهاية بعض الأبواب، وما ذكره من المعرّبات

عن الرومية والنبطية والسريانية (ابن دريد، 1987: 3/ 1322-1329)، مع هذا كله، يحمده أن حفظ لنا هذا الزاد اللغوي الذي أفاد من خلفه من علماء اللغة.

• معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس (ت: 395هـ)

اهتم ابن فارس في المقاييس بتجلية المعنى الأصلي المشترك في الأصل اللغوي مع تقلبياته، وهو ما عبّر عنه بأنّ للغة العرب مقاييس صحيحة وأصولاً تتفرّع منها فروع، وقد اتبع نهجاً لهذا الهدف، بيانه فيما يأتي:

قسّم معجمه إلى كتبٍ على الترتيب الألفبائيّ، فبدأ بكتاب الهمزة، ثمّ كتاب الباء، وهكذا إلى الياء. وقد بدأ كلّ بابٍ بالحرف المعقود له مع ما يليه في الترتيب الألفبائيّ مع تقلبياته المستعملة، فمثلاً في باب (التاء) بدأ بها مع التاء، ثمّ بها مع الجيم، وبعد نهاية الحروف تأتي التاء مع الهمزة، ثمّ التاء مع الباء، على الطريقة الدائرية السابقة في الجمهرة.

قسّم كلّ كتابٍ إلى ثلاثة أبواب بحسب الأبنية: الثنائيّ المضاعف، ثمّ الثلاثيّ الأصول، ثمّ ما زاد على الثلاثيّ الأصول، ثمّ تقليب كل مادة، ففي كتاب الميم من بناء الثلاثي نجده رتب المواد على النحو الآتي: (مني، منح، منع، مهني، مهج، مهد ... مهن) ومعها تقلبياتها المستعملة (ابن فارس، 1979: 5/ 276-283).

وعليه فمنهاج المقاييس لا يلتقي مع الجمهرة في الأساس العام، فأساس الأول ألفبائيّ، والآخر بنائيّ، وإن كانا يتشابهان في التقليب، والترتيب الدائري الداخلي للأصول، مع اختلاف جوهري في طبيعة عرض المواد اللغوية، فالمقاييس يحاول التديل على أن أكثر الكلمات الرباعيّة والخماسيّة منحوتة، مع إدارة الأصول اللغوية على معانٍ مشتركة أسماها المقاييس، وتحري الفصح، وتجنب الشاذ، والاهتمام بذكر بعض الاستعمالات المجازية، نحو ما نجده في الأصل (سلخ): "(سَلَخَ) السَّيْنُ وَاللَّامُ وَالْحَاءُ أَضْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ إِخْرَاجُ الشَّيْءِ عَنِ جِلْدِهِ. ثُمَّ يُحْمَلُ عَلَيْهِ. وَالْأَصْلُ سَلَخْتُ جِلْدَةَ الشَّاةِ سَلَخًا. وَالسَّلَخُ: جِلْدُ الْحَيَّةِ تَنْسَلِخُ. وَيُقَالُ أَسْوَدُ سَالِحٌ لِأَنَّهُ يَسْلُخُ جِلْدَهُ كُلَّ عَامٍ فِيمَا يُقَالُ. وَحَكَى بَعْضُهُمْ سَلَخَتِ الْمَرْأَةُ دِرْعَهَا: نَزَعَتْهُ. وَمِنْ قِيَاسِ الْبَابِ: سَلَخْتُ الشَّهْرَ، إِذَا صِرْتَ فِي آخِرِ يَوْمِهِ. وَهَذَا مَجَازٌ. وَأَسْلَخَ الشَّهْرُ، وَأَسْلَخَ النَّهَارُ مِنَ اللَّيْلِ الْمُقْبِلِ. وَمِنْ الْبَابِ نَخَلَةٌ مِسْلَاخٌ، وَهِيَ الَّتِي تَنْتَرُّ بُسْرَهَا أَحْضَرَ." (السابق: 3/ 94).

• معجم ديوان الأدب للفارابي (ت: 350هـ):

يعتبر معجم ديوان الأدب للفارابي من المعاجم التي خلطت أكثر من أصل في التصنيف، فقد قسمه إلى سبعة كتب، هي: الأسماء من الصحيح، والأفعال من السالم، والمضاعف، والمثال، وذوات الثلاثة (أي الأجوف)، وذوات الأربعة (أي الناقص)، والهمزة، والكتب الخمسة الأخيرة قُسم

كل واحد منها قسمين كبيرين أولهما للأسماء والآخر للأفعال، ورتب الفارابي ألفاظ كل كتاب منها على الأوزان الصرفية التي تشيع في أمثاله، متخذا الحرف الأصلي الأخير أساس الترتيب، ثم الحرف الأول، ثم ما يليه، وابتدأ في كل كتاب بالمجرد ثم المزيد في كل بناء، وقد تميزت معالجة الفارابي للمواد اللغوية في معجمه بما يأتي:

- الاهتمام بالمسائل الصرفية، مما هيا له توزيع الأسماء والأفعال في أبوابها، وبيان خصائصها من الصحة والاعتلال والتجرد والزيادة.
- اقتصر في الأوزان المشهورة الاستعمال بما ذكره أئمة اللغة في كتبهم، وذكر الشواهد الفصيحة عليه.

ومما يؤخذ عليه:

- وعورة البحث فيه لمن لا يعرف الأوزان الصرفية للأسماء، والأفعال، وأحوالها من الصحة، والاعتلال وضبطها.
- تشتيت الصيغ والتراكيب وتفريقها في أكثر من موضع، فمرة ترد الصيغة نفسها مع الصحيح وأخرى مع المعتل، نحو: "التَّرْبُ: شَحْمٌ قد غَشَى الكَرَشَ والأَمْعَاءَ رَقِيقٌ. والنَّقَبُ: واحدُ النَّقُوبِ. والجَدْبُ: نَقِيضُ الحِصْبِ" على وزن فَعَلٍ في الصحيح (الفارابي، 2003: 1/ 93)، ثم ترد مع المعتل، نحو: "الوَثْبُ: الوَثُوبُ. والوَجْبُ: الجَبَانُ. والوَطْبُ: سِقَاءُ اللَّبَنِ. وَرَجُلٌ وَغَبٌ، أي: ضعيفٌ جَبَانٌ. والوَعْبُ: الجَمَلُ الضَّخْمُ الشَّدِيدُ. والوَعْبُ: سَقَطُ المَتَاعِ. ووَقْبُ العُنُقِ: نُفْرَتُهَا. وكذلك الوَقْبُ في الجَبَلِ: النَّقْرَةُ يَجْتَمِعُ فيها الماءُ. والوَهْبُ: الهِبَةُ. ووَهْبٌ: من أسماءِ الرِّجَالِ." (السابق: 3/ 204).
- لم يلتزم - أحيانا - بنهج مراعاة آخر الأصل ثم أوله في الترتيب، نحو: "القَرُوءُ: مِيلُ الكَلْبِ. والقَرُوءُ إِنْاءٌ يُنْبَدُ فيه. والقَرُوءُ: القَدْحُ. ويُقالُ: تَرَكْتُ الأَرْضَ قَرُوءاً واحداً، إذ طَبَّقَهَا المَطْرُ. والمَرُوءُ: حِجَارَةٌ بِيضٌ بَرَّاقَةٌ تَكُونُ فيها النَّارُ. والمَرُوءُ: صَرَبٌ من الرِّياحِينِ. الحَشُوءُ: صِغَارُ الإِبِلِ. والحَشُوءُ: الحَشْفُ. القَعُوءُ: الذي تَجْرِي فيه البَكْرَةُ إذا كان من حَشْبِ. وَرَجُلٌ لَعُوءٌ، أي شهبان حريصٌ. والنَّعُوءُ: النَّقْرَةُ من البعيرِ. صَعُوءٌ مَعَكَ: أي: مَيْلُهُ. والقَعُوءُ: الفاغِيَةُ. صَفُوءُ الشَّيْءِ: صَفُوءُهُ. والقَعُوءُ: فَضْلُ المَالِ. والقَعُوءُ: لغةٌ في العِفْوِ، وهو الجَحْشُ. والقَعُوءُ: الأَرْضُ التي لم تُوطَأْ" (السابق: 4/ 4).

ويمكن أن نلاحظ على المعاجم المخططة أموراً هامة، منها:

- أنها لم تجتمع على منهج واحد يجمعها في التصنيف.
- لم تقدم جديداً في طبيعة المادة اللغوية المصنفة والمدرجة فيها.

- يبدو أن تنوعها التصنيفي أوحى لأئمة اللغة المعاصرين - آنذاك - واللاحقين الإفادة من ذلك التنوع، بالاعتماد على صورة واحدة غير مخلوطة بغيرها من طرق الترتيب، فمنهم من اهتم بالتصنيف وفق أوائل الأصول فحسب، ومنهم من اهتم بأواخرها.

ثالثا - مرحلة المعاجم الحديثة:

تعددت المعاجم العربية الحديثة من حيث المنهاج والمادة، خاصة أن أعلام اللغة المعاصرين اطلعوا على تجارب الغرب المعجمية، ثم إن طبيعة العصر والتطور المتلاحق في شتى ميادين الحياة أوجد حاجة للتعبير عن كل مستجدّ مستحدث، لم تواكبه المعاجم التراثية، وهي على ثرائها، وما وثّقت من لغة، كانت بحاجة لشيء من المراجعة، والتطوير في بعض جوانبها، ومن ذلك:

- أنها وقفت باللغة عند حدود القرن الرابع الهجري، مما عرف بزمن الاحتجاج.
- تعدد مناهجها بين صوتي، وتقليبي، وأواخر الأصول، وأولها، أو اعتماد بعضها على أكثر من طريقة للتصنيف، مثل ما رأينا في ديوان الأدب، والمقاييس، والجمهرة.
- اضطراب بعضها في الترتيب الداخلي للمواد اللغوية، فقد يختلط المجرد بالمزيد، والثلاثي بغيره بدون ترتيب.
- تحريف بعض المواد اللغوية أو تصحيفها، أو عدم ضبطها بالشكل الصحيح.
- تفاوتها في حشد الشواهد اللغوية، وأحيانا حشد الألفاظ النادرة والغريبة، التي لم يعد لها استعمال قديما وحديثا.

هذا وغيره جعل الحاجة ماسة لتوفير معاجم تراعي روح العصر، وتسعف أهل اللغة بما يلبي مطالب الاستخدام اللغوي المعاصر، وفيما يأتي تناول لأهم الجهود المعجمية الحديثة، وخصائصها:

• الجاسوس على القاموس لأحمد فارس الشدياق (ت: 1884م):

صنف الشدياق كتابه هذا انتقادا للمعاجم القديمة في طريقة تناول لألفاظ اللغة وترتيبها، وشرحها وبخاصة القاموس المحيط - أولا- ورغبته- ثانيا- في الإسهام في العمل المعجمي بكتاب "في اللغة يكون سهل الترتيب واضح التعريف، شاملا للألفاظ التي استعملها الأدباء والكتاب وكل من اشتهر بالتأليف، سهل المجتنى داني الفوائد، بين العبارة وافى المقاصد" (الشدياق، 1299هـ: 3)، وما يهمننا من هذا كله الانتقادات التي وجهها للقاموس والمعاجم العربية القديمة، وحرص على تلافئها في كتابه، كما أفادت منها المعاجم الحديثة(السابق: 7- 8)، ومن أهم الانتقادات:

- وقوع الخلل في الترتيب الداخلي، من حيث خلط الأفعال اللازمة مع المتعدية، وخلط الثلاثي مع غيره، وخلط المشتقات وتشتيتها.
- نقص بعض مواد اللغة، كذكر المصدر دون فعله، أو العكس، أو ذكر بعض الألفاظ الاصطلاحية وإهمال بعضها.
- عدم التزام طريقة واحدة في تناول المواد اللغوية، فمرة تبدأ بالفعل، وثانية بالمصدر، وثالثة باسم الفاعل، وغير ذلك.
- القصور في شرح بعض المواد من حيث تعدي الفعل ولزومه، أو تقديم المعاني الحقيقية على المجازية، أو تعريف لفظ بآخر.
- الوقوع في التكرار، أو الفضول، والحشو، والمبالغة، واللغو، أو الخطأ، والتحريف، والتصنيف أو مخالفة أئمة اللغة، وخلط الفصح بالضعيف والراجح بالمرجوح وترك المشهور.
- **محيط المحيط لبطرس البستاني، (ت: 1883م):**
 - اعتمد البستاني القاموس المحيط للفيروزآبادي أساساً لمادة معجمه، وأضفى عليه تعديلات أساسية هامة تلائم العصر الحديث، وتراعي مطالبه، ومن ذلك (أبو سكين، 1981: 121-122، ويعقوب، 1985: 139-142):
 - هذب مواد القاموس، ونظمها وفق أوائلها وثوانيتها إلى آخرها.
 - أضاف ما فات الفيروزآبادي من مفردات عثر عليها في معاجم أخرى، وأدخل في متنه شواهد من القرآن الكريم والحديث والشعر لشعراء قدماء ومولدين، وبعض الألفاظ الدارجة، والمصطلحات العلمية والفلسفية والفنية.
 - صاغ التفسيرات صياغة تلائم روح العصر الحديث، مع المحافظة - غالباً - على عبارات القاموس، مع تصرفه بالحذف والإضافة، نحو حذف أسماء الأماكن والأشخاص والقبائل والمشتقات القياسية وبعض اللغات.
 - اهتم بضبط تصريف الأفعال، وضبط الأسماء بالحركات، مع التصريح النص على الحركات، واستعمل بعض رموز القاموس، نحو: (ج) للجمع.
 - وقد كان لهذا المعجم أثره في كثير من المعاجم المعاصرة، سواء في نهجه، أو تناوله لمواد اللغة وشرحها، كأقرب الموارد في فصح العربية والشوارد لسعيد الخوري الشرتوني (ت: 1912م)، والبستان لعبد الله العلايلي (ت: 1930م)، والمنجد للويس المعلوف (ت: 1946)، وسنفرد له جانباً.
 - **المنجد للويس المعلوف (ت: 1946م):**

- صدر سنة 1908م، وقد اتخذ محيط المحيط للبستاني أساساً، مع اختصار متنه، والسير على نظامه، وفق الترتيب الألفبائي العادي، ولكنه زاد عليه، في أمور أهمها:
- الرجوع لمعجم تاج العروس للزبيدي، وإكمال كثير من المواد من خلاله، وإضافة الكثير من المفردات والمعاني المعاصرة، والمصطلحات العلمية والفنية الحديثة، ففي مادة (أمر) (المعلوف، 1986: 17) نجده يتناول الفعل الثلاثي ومشتقاته، ثم المزيد بالهمزة (أمر) ومشتقاته، والمزيد بالهمزة والتاء (انتمر) وأغلب الاستعمالات العصرية فيه، نحو: (مؤتمر دولي، ثقافي، علمي، سياسي)، وفي مادة (أمن) (السابق: 18) بعد ذكر فعله المجرد والمزيد والمشتقات والاستعمالات، يذكر (الأمنيوم) كعنصر طبيعي، ومنه المركب (سلفات الأمنيوم) التي تعتبر سماداً زراعياً ورمزه الكيميائي: (NH₄).
 - استخدم كثيراً من الاختصارات، نحو (فا) لاسم فاعل، و(مف) لاسم مفعول، و(مص) للمصدر، و(ج) للجمع، و(جج) لجمع الجمع، و(م) للمؤنث، و(مث) للمثنى.
 - اهتم بجودة الإخراج الفني، من حيث تقسيم الصفحة إلى أعمدة، وإبراز أصول المواد اللغوية ومشتقاتها بالألوان، ودعمه بالصور والرسومات التوضيحية.
- وقد تصدى للمنجد كثير من الباحثين، فوقفوا على سقطاته، ونوهوا لما وقع فيه من خطأ، أفادت منها دار النشر، وتداركتها وأدخلت عليه تحسينات كثيرة - في الطبقات التالية، إذ اشتملت طبعته الحديثة زيادات في متنه الأصلي الذي وضعه المعلوف، حيث تضمنت تعديلات وتصويبات لبعض الأخطاء اللغوية الوارد فيه وألحق به معجم للأدب والعلوم حوى تراجم لأعلام الشرق والغرب.

• متن اللغة . أحمد رضا العاملي (ألفه 1958)

- أحمد رضا العاملي، عضو المجمع العربي في دمشق - سابقاً - كُلف من مجمه بتأليف معجم متن اللغة، مراعيًا قرارات المجمع في تنظيم المعجم العربي المعاصر، ومن خصائصه:
- ترتيب مواد ترتيباً الفبائياً دقيقاً مراعيًا أول الأصول فثانيها إلى آخرها، مع ضبط الترتيب الداخلي، فقدم الأفعال على الأسماء، وبدأ بالمجرد من الأفعال فرتبها بحسب تسلسل أبوابها الستة المعروفة، ورتب المزيد منها ترتيباً خاصاً، وفي الأسماء قدم الثلاثي المجرد، ثم المضاعف الرباعي.
 - الاستعانة في شرح المواد اللغوية بمعاجم الأقدمين المطولة بدءاً بلسان العرب ثم القاموس وشرحه التاج، ثم أساس البلاغة للزمخشري، ومختار الصحاح للرازي، والمصباح المنير

للفيومي، وتجنب المعاجم الحديثة؛ كيلا تتسرب أخطاؤها إلى صنيعه، مع الإفادة كثيراً مما فيها من مظاهر التنظيم.

- الخلو من الشوائب كاختلاف العبارات، أو غموض شرحها، أو تكرارها، والحرص على ذكر المجاز إلى جانب الحقيقة.

- الإشارة في الهامش إلى العامي الذي يمكن رده إلى الفصح، وإدخال الألفاظ المستحدثة والصيغ التي أفرها كل من المجمعين اللغويين في القاهرة، ودمشق (الخماس، 1428هـ: 103).

معاجم مجمع اللغة العربية بالقاهرة

لمجمع اللغة العربية القاهرة إنتاج معجمي زاخر في اللغة وعلوم القرآن، والعلوم والفنون المتنوعة، وتعتبر المعاجم اللغوية التي أصدرها مجمع اللغة العربية القاهري من أرقى المعاجم المعاصرة، وأدقها؛ لأمر أهمها:

- أنها تمثل جهد مؤسسة علمية رائدة، إذ إن التأليف لم يقم به فرد واحد، بل جماعة مختارة من علماء العرب المعاصرين.

- الإفادة من أغلب التأليف المعجمي العربي قديماً وحديثاً، والإفادة من التجارب المعجمية الغربية.

ومن أهم المعاجم اللغوية التي أخرجها المجمع: الكبير، والوسيط، والوجيز الذي يعتبر مختصراً عن الوسيط، وسنتناول بالدرس المعجمين الوسيط والكبير.

المعجم الوسيط:

كانت الطبعة الأولى لهذا المعجم عام 1960م، وقد صدرت طبعته الثالثة عام 1985م وهي التي اعتمدنا عليها، وهي تزخر بزيادات وإضافات وتصويبات، ومراجعات؛ لا توجد في سابقتها، جريا على سنة مواكبة التطور، ويتميز هذا المعجم بما يأتي:

- اعتماد الترتيب الألفبائي للأصول اللغوية، والاهتمام بتصنيف مواد كل باب، حيث يقدم الفعل على الاسم، والمجرد على المزيد، واللازم على المتعدي، والمعنى الحقيقي على المجازي، ففي مادة جرى، نجد على التوالي: المجرد: جرى، ثم المزيد بالهمزة: أجرى، ثم بالألف: جارى، ثم بالتضعيف: جرّى، ثم بالتاء والألف: تجارى، ثم بالهمزة والسين والتاء: استجرى، ثم ألحق بها مشتقاتها(المجمع، 1985: 1/ 124).

- تخفف من الشواهد التي غمرت المعاجم التراثية القديمة، واكتفى بما تدعو الحاجة إليه.

- تخفف من المفردات التي هُجرت في الاستعمال العصري الحديث.

- أدخل كثيراً من المفردات التي تطلبها العصر، ولم توجد في المعاجم القديمة، ورمز لها برموز خاصة، وهي: (ج): جمع، (ـُ): بيان ضبط حركة عين المضارع، (و.): تكرار الكلمة لمعنى جديد، (مو): مؤلّد "لفظ استعمل قديماً بعد عصر الرواية"، (مع): مُعَرَّب "لفظ أعجمي غيّرت العرب لفظه"، (د): دَخيل "لفظ أجنبي دخل العربية دون تغيير كأكسجين، (مج): لفظ أقره مجمع اللغة العربية، (محدثة): "لفظ استعمله المحدثون وشاع في لغة الحياة العامة.
- يضم هذا المعجم أكثر من سبعة آلاف مادة، وأكثر من أربعمئة وخمسين ألف كلمة، وستمئة صورة، في أكثر من ألف ومائة صفحة.

المعجم الكبير:

من أهداف مجمع اللغة العربية تصنيف معجمٍ يتتبع تاريخياً معاني الكلمة عبر عصور العربية، ويقف على معانيها المتعددة، وما طرأ عليها من تطورات، وقد جاء المعجم الكبير تلبيةً لهذا الهدف، بعد أن توقف تأليف المعجم التاريخي الذي بدأ بتأليفه العالم الألماني فيشر المنتسب للمجمع، منذ أربعينيات القرن العشرين، فحال دون إصداره وفاة فيشر بعد الحرب العالمية الثانية، وضياع كثير من جزايات ذلك المعجم، وقد صدر منه حتى عام (1429هـ - 2008م) ثمانية أجزاء من حرف الهمزة حتى حرف الذال، وما يزال العمل مستمراً بجهود لجنة المعجم في المجمع.

وقد توخى المجمع مراعاة ثلاثة جوانب رئيسة من تأليف المعجم الكبير، هذا إيجازها:

(أ) جانب منهجي يقوم على دقة الترتيب: إذ اختار الترتيب الهجائي (الألفبائي) ابتداءً من الحرف الأصلي الأول من الألفاظ إلى آخر حرف فيها، موافقاً ما جاء في المعجم الوسيط، أما الألفاظ الدخيلة (غير العربية) التي لم يشتق العرب منها فقد اعتبرت جميع أحرفها أصيلة، فلفظ مثل (إستبرق) وضع في الهمزة وما تلاها من أحرف اللفظ بحسب ترتيبها، وقد رتب كل مادة ترتيباً دقيقاً شاملاً فقسمت إلى ستة أقسام هي (المجمع، 1970: 1/ المقدمة ز - س):

1. نظائرها في اللغات السامية، بحيث يذكر ما يقابل الأصل العربي إن وجد في اللغات السامية.
2. معانيها الكلية أو العامة، متدرجة من الأصلي إلى الفرعي، ومن الحسي إلى المعنوي، ومن الحقيقي إلى المجازي.
3. الأفعال، بتقديمها على الأسماء، والثلاثي على الرباعي، والمجرد على المزيد، واللازم على المتعدي، مع العناية بضبط عين المضارع الثلاثي، ومراعاة أحوال الإبدال والقلب.
4. مصادرها، حيث رتب من الثلاثي فالرباعي فما بعده.
5. مشتقاتها، إذ لم يذكر القياسي منها؛ إلا إذا جاءت على غير بابها، أو لمعنى زائد.
6. الأسماء، بذكر المشتق والجامد، بعد الأفعال مباشرة على الترتيب الألفبائي.

ولم يهمل من هذه الأقسام إلا ما ليس له وجود في اللغة، والتزم في ترتيب المعاني والأفعال والأسماء بما التزم به في المعجم الوسيط من تقديم المعاني الأصلية على الفرعية والحسية على المعنوية، وتقديم المجرد من الأفعال على المزيد واللازم على المتعدي، ورتبت الأسماء بحسب أسبقية أوائلها في الترتيب الهجائي. كما رتبت الشواهد بحسب قدمها، واستخدم الرموز الدالة بغية الإيجاز، وفسر المواد بعبارات واضحة موجزة دقيقة.

(ب) جانب لغوي: وذلك بالإحاطة بما يأتي (المجمع، 1970: 1/ المقدمة ف - ص):

1. حشد المواد اللغوية في جميع الأزمنة والأمكنة التي عاشت فيها بالاستعانة بالمعجمات وكتب العلم والأدب والتاريخ.
 2. تكملة المواد اللغوية التي لم توردها الكتب القديمة، باشتقاق بعض المواد التي سمعت طائفة من اشتقاقاتها ولم تسمع بقيتها، والاشتقاق من الجامد، إذا اقتضت الضرورة، نحو: أكسد، من الأكسيد، وأين: من الأيونات، وإدخال المُعَرَّبَات الحديثة.
 3. تدعيم المواد اللغوية بالشواهد المتنوعة، من القرآن الكريم وقراءاته، والحديث الشريف، والنصوص النثرية، والأشعار القديمة والحديثة؛ تأكيداً لوحدة اللغة، وتكاملها.
- (ج) جانب موسوعي، وهذا يتضمن (السابق: 1/ ق - ر):

1. مصطلحات العلوم والفنون، وألغاز الحضارة، وما شاع استعماله في الحياة العامة، والأوساط العلمية.
2. أعلام الأماكن والبلدان التي تحظى بشهرة أو قيمة تاريخية، وذكر أعلام المشاهير من الأشخاص، وتصنيف الأعلام العربية على أصولها، والأجنبية بحسب نطقها، مع ذكر سنة الوفاة والشهرة.

3. أسماء الحيوانات والنباتات، وفصائلها، وتوضيحها بالصور والرسومات.

وفيما يأتي نص توضيحي من الجزء الخامس الخاص بحرف الحاء (المجمع، 2000: 5/

479 - 480):

"ح ف ز: في العبرية hafaz (حَافِزُ): أسرع، قفز.

1- الدفع، 2- الحث والاستعجال. قال ابن فارس: "الحاء والغاء والزاء كلمة واحدة تدل على الحث، وما قرب منه".

* حَفَزَ في جلوسه - حَفْزًا: أراد القيام والبطش بشيء. و - فلانا: حثه، وأعجله، قال امرؤ

القيس يصف سرعة ناقته: عدوا ترى بينه أبواعا *** تَحْفَرُهُ أكرعُ عِجالُ"

(5) المعاجم الألفبائية النطقية:

ظهر الترتيب النطقي عند العرب قديماً في كتاب التعريفات للجرجاني (ت: 816هـ)، وهو خاص بمصطلحات بعض العلوم، ولكن لم يكتب لهذا النهج الذبوع والشهرة؛ لاقتصار تلك المؤلفات على موضوعات خاصة، ولاشتهار المعاجم الأخرى على أوائل الأصول وأواخرها، ولأنه يشتت المواد اللغوية، وقد عاد للظهور بداية القرن العشرين على يد الشيخ محمد البخاري المصري (ت: 1914م) الذي أعاد ترتيب اللسان والقاموس وفق الألفبائية النطقية، مهملاً تجريد الكلمات واشتقاقاتها، واعتمد هذه الطريقة بعض اللغويين اللبنانيين (يعقوب، 1985: 164-165): كعبد الله العلايلي في المرجع، وفؤاد البستاني في المنجد الأبجدي، و خليل الجر في معجم لاروس، والرائد جبران مسعود، وهو ما سنفرده بالدراسة.

الرائد جبران مسعود:

توخى جبران في الرائد التيسير في استخدام المعجم العربي، وقد ارتأى هذا التيسير في الطريقة الألفبائية النطقية، وقد حدد منهجه في نقاط أهمها:

- تصنيف الكلمات بحسب نطق حروفها الأول، فالثاني، فما يليه، دون مراعاة الجذر اللغوي، فنجد الكلمات: أسد، وأسدي، والأسدران، وأسدس، وأسدف، وأسدل، وأسدي (مسعود، 1981: 1/131)... معا تباعا.
 - اعتبار همزة الوصل كالقطع، والحرف المشدد حرفاً واحداً، والتاء المربوطة كالمفتوحة، فترد عنده الكلمات: الأذب، أذبج، أذبل، أذخر، الإذخر، الإذخرة (السابق: 1/70)... متواليه.
 - استخدام الرموز المختصرة، نحو ما مر في محيط المحيط للبستاني: نحو (فا) لاسم فاعل، و(مف) لاسم مفعول، و(مص) للمصدر، و(ج) للجمع، و(جج) لجمع الجمع ...
 - الاهتمام بالإخراج الفني، كتقسيم الصفحة إلى عمودين، وإبراز الكلمات المشروحة باللون الأحمر، ومع هذا لم يدعم الكلمات المشروحة بالصور التوضيحية.
 - تبسيط شرح الكلمات، وتنظيم المعاني؛ بناء على شيوعها، أو أوليتها.
 - إضافة المفردات والمعاني الحديثة العصرية، وبخاصة مصطلحات العلوم والفنون.
- ومع هذا كله فإن هذه الطريقة ما تزال غير شائعة، وبعض المعاجم التي ألفت عليها إما لم تكتمل كالمرجع للعلالي، وبعضها اقتصرت طبعاته على قطر معين، أو لم تتعد لقله الطلب، كالمنجد الأبجدي لفؤاد البستاني؛ إضافة للمآخذ التي أخذت عليها، وقللت من ذبوعها، ومنها:
- قطع الصلة بين أجيال العرب المعاصرين، والمعاجم التراثية.
 - تشتت المواد اللغوية في أكثر من موضع، وتكرار معانيها، وبخاصة المشتقات التي تتقارب دلالاتها.

- إضعاف المهارة اللغوية عند الدارس، فطريقة الجذر اللغوي الأصلي فيها تدريب على مهارات لغوية متعددة: كالتصريف والاشتقاق، وغيرها من مهارات.

الخلاصة

- الرسائل اللغوية التي تمثلت في رسائل الموضوعات الخاصة كالخيل والنخيل والمطر، وغيرها، ورسائل القضايا اللغوية كالهمز المقصور والممدود وأبنية الأفعال والمصادر وغيرها، تعتبر أساسا اعتمدت عليه المعاجم اللغوية اللاحقة، من ناحية، وتزامنت مع ظهور أول المعاجم اللغوية العربية، كالعين للخليل، والجيم لأبي عمرو الشيباني.
- تمثل الجهد المعجمي التراثي العربي في اتجاهين: معاجم المعاني أو الموضوعات، ومعاجم الألفاظ.
- معاجم المعاني والموضوعات، وأساسها الرسائل اللغوية، وأشهرها المخصص لابن سيده، وبصرف النظر عن مقارنتها بنظرية الحقول الدلالية، فهي تشترك معها في الأساس العام التجميعي لألفاظ اللغة التي تدور حول معنى مشترك، وإن كان كثير من تلك المعاجم يحتاج لضبط تصنيف الأبواب الداخلية فيها، ووقوفها باللغة عند حدود زمانية ومكانية معينة، فهي تعتبر إنجازا رائدا في زمانها.
- معاجم الألفاظ اتخذت مناهج عدة، فمنها الصوتي وباكورته العين للخليل، ومنها الترتيب الألفبائي بحسب أول الأصول الذي تدرج تطوره من الجيم لأبي عمرو الشيباني، إلى البرمكي مهذب صحاح الجوهري، ثم أساس البلاغة للزمخشري، ومنها الترتيب الألفبائي بحسب أواخر الأصول، الذي تدرج تطوره من معجم التقفية للبندنجي، إلى تاج اللغة وصحاح العربية للأزهري، وتوالت على منواله أمهات المعاجم التراثية كاللسان والقاموس والتاج، ومنها ما خلط أكثر من أساس في تصنيف المعجم، نحو الجمهرة الذي قام على أساس الأبنية ثم الترتيب الألفبائي الدائري، والتقليبات، والمجمل والمقاييس لابن فارس الذي صنفهما على أساس الترتيب الألفبائي الدائري، ثم الأبنية فالتقليبات، ومعجم ديوان الأدب الذي صنفه الفارابي في أساس أبنية الأسماء والأفعال، مع ترتيب الكلمات داخلها وفق أصولها الآخر فالأول ثم ما يليه.
- أمام الجهد المعجمي التراثي العظيم لا يملك العربي الأصيل إلا أن يجل ذلك العمل وأصحابه، ومع هذا لا يرقى عمل إلى الكمال، ولعل ما وقعت فيه المعاجم التراثية من هنات: كوقوفها باللغة عند حد معين، ولم تراخ سنة التطور، ثم تفاوتها في دقة الترتيب الداخلي في أبوابها، واحتياج المواد اللغوية الداخلية إلى مراجعة وضبط وتهذيب؛ أوجد حاجة ماسة في العصر الحاضر لإعادة النظر في التأليف المعجمي، فقامت دراسات جادة استهدفت تطوير المعجم

العربي، وجعله أيسر تناولا، وأسهل مأخذا، ومواكبا لتغيرات العصر، مشتتلا على ما تتطلبه الحياة المعاصرة من ألوان التعبير.

- يعتبر الجهد المعجمي لمجمع اللغة العربية من أرقى الأعمال المعجمية المعاصرة، وبخاصة في المعجمين الوسيط والكبير؛ لما امتازا به من الترتيب الدقيق لمواد اللغة، وتحريها من قيود الزمان والمكان في الاستشهاد اللغوي، وإدخال مصطلحات العلوم والفنون مما تتطلبه الحياة المعاصرة، واستخدام وسائل إيضاحية متنوعة كاللوحات والصور والرسومات.

التوصيات:

- إعادة دراسة جوانب واسعة من الجهد المعجمي العربي، وبخاصة الرسائل اللغوية، ومعجم المعاني، وبعض معاجم الألفاظ، والمعاجم المخلطة، والكشف عن خصائصها ومميزاتها ومناهجها، والموازنة بينها.
- الإفادة من الظواهر اللغوية التي تخصصت بها بعض المعاجم، في إثراء اللغة العربية المعاصرة، وجعلها مواكبة لمستجدات الحياة، وبخاصة في المعاجم التي اهتمت بالأبنية، والتقليبات، وبعض نواذر اللغة، والاستخدامات المجازية فيها.
- إعادة ترتيب المعاجم العربية القديمة وفق أوائل الأصول؛ وجعلها أيسر تناولا.
- بما أن الجهد الفردي عرضة للزلل، فلا بد أن يتصدى للتأليف المعجمي فرق جماعية، يصدر عنها المعجم العربي المأمول، وخير دليل على هذا المعاجم التي ألفها مجمع اللغة القاهري، فما زلنا في حاجة لتأليف المعاجم المتخصصة، والمعاجم التاريخية، والمقارنة، وغيرها مما يلزم شؤون الحياة المعاصرة.

المصادر والمراجع:

1. بحيري، سعيد حسن. (1421هـ - 2001م). المدخل إلى مصادر اللغة العربية، القاهرة، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع.
2. بروكلمان، كارل. (1983م). تاريخ الأدب العربي، ج4، ترجمة: سيد يعقوب بكر، ورمضان عبد التواب، ط3، القاهرة، دار المعارف.
3. الجوهري، إسماعيل بن حماد. (1407هـ - 1987م). الصاحح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، بيروت، دار العلم للملايين.
4. جاد الرب، محمود. (1413هـ - 1992م). نظرية الحقول الدلالية، والمعاجم المعنوية عند العرب، مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج 71، ص ص: 213-257.

5. الخليل، بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، أبو عبد الرحمن . (د.ت). العين، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، القاهرة، دار ومكتبة الهلال.
6. الخماش، سالم. (1428هـ). المعجم وعلم الدلالة، جدة، جامعة الملك عبد العزيز.
7. ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد. (1987م). جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، بيروت، دار العلم للملايين.
8. الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي. (1420هـ - 1999م). مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط5، بيروت - صيدا، المكتبة العصرية - الدار النموذجية.
9. الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني. (1385هـ - 1965م). تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، الكويت، وزارة الإرشاد والأنباء.
10. الزمخشري، جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. (1419هـ - 1998م). أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، بيروت، دار الكتب العلمية.
11. أبو سكين، عبد الحميد محمد. (1402هـ - 1981م). المعاجم العربية مدارسها ومناهجها، ط2، القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.
12. ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي. (1417هـ - 1996م). المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
13. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. (1418هـ - 1998م). المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق: فؤاد علي منصور، بيروت، دار الكتب العلمية.
14. الشدياق، أحمد فارس أفندي. (1299هـ). الjasوس على القاموس، قسطنطينية، مطبعة الجوائب.
15. الشيباني، أبو عمرو إسحاق بن مزار. (1394هـ - 1974م). الجيم، تحقيق: إبراهيم الأبياري، القاهرة، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية.
16. الفارابي، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين. (1424هـ - 2003م). معجم ديوان الأدب، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، القاهرة، مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر.
17. ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن زكرياء القزويني الرازي. (1399هـ - 1979م). معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت، دار الفكر.

18. الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب. (1426هـ - 2005م). القاموس المحيط، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، ط8، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.
19. الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي. (د.ت). المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، بيروت، المكتبة العلمية.
20. القالي، أبو علي إسماعيل بن القاسم. (1419هـ - 1999م). المقصود والممدود، تحقيق: د. أحمد عبد المجيد هريدي، القاهرة، مكتبة الخانجي.
21. مجمع اللغة العربية. (1985م). المعجم الوسيط، ط3، القاهرة، مجمع اللغة العربية.
22. مجمع اللغة العربية. (1970م). المعجم الكبير، ج1، القاهرة، مطبعة دار الكتب.
23. مجمع اللغة العربية. (2000م). المعجم الكبير، ج5، القاهرة، مجمع اللغة العربية.
24. مسعود، جبران. (1981م). الرائد، ط4، بيروت، دار العلم للملايين.
25. المعلوف، لويس. (1986م). المنجد في اللغة والأعلام، ط28، بيروت، دار المشرق.
26. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل جمال الدين الأنصاري. (1414هـ - 1994م). لسان العرب، ط3، بيروت، دار صادر.
27. هلال، حامد عبد الغفار، (1411هـ - 1991م). مناهج البحث في اللغة والمعاجم، القاهرة، مطبعة الجبلاوي.
28. يعقوب، إميل. (1985م). المعاجم اللغوية العربية، بداءتها وتطورها، ط2، بيروت، دار العلم للملايين.

(1) ينظر مقدمة المحقق: أحمد عبد الغفور عطار، وهو يذكر أنه اعتمد على أوراق مخطوطة للبرمكي، كأحد مصادر تحقيقه للصحاح: الجوهري، 1987: 1 / 28 - 29).

كتاب مناهج التربية في الإسلام - من منظور محمد قطب
عرض وتحليل

**Book of Education Curricula in Islam -
from Muhammad Qutb's perspective
Presentation and analysis**

إعداد

Prepared by



الدكتور / محمود محمد عبدالكريم آل كنه

Dr. Mahmoud Mohammed Abdul Karim Al Kanna

كلية التربية الاساسية - قسم التربية الخاصة

College of Basic Education – Department of Special Education

طرائق تدريس التربية الاسلامية

Methods of teaching Islamic education

جامعة الموصل . العراق

Mosul University – Iraq

Mahmood.mohammed1975@yahoo.com

ملخص

يتبع البحث الحالي تحليل المحتوى منهاجاً للبحث، حيث يتناول الأفكار التي طرحها المربي (أ. د. محمد قطب) في بيانه لمنهج التربية في الإسلام (من خلال كتابه منهاج التربية في الإسلام) الواقع في جزئين متخذاً نصوص القرآن الكريم دستوراً والذي أنشأ مجتمعا برمته ونقلهم من ضلالة مضلة الى نور تام في زمن قياسي، ومن اشقات ثابرت وتبعثرت في الصحارى الى قوة خضعت لها الامبراطوريات. وقد ظهرت الحاجة الى تحليل هذا الكتاب برغم من تواجد المؤلفات الكثيرة على رفوف المكتبات قد تناولها الغبار ولم يُعَر لها احد اهمية تذكر، وجاء اختيار هذا الشخص دون سواه لأسباب كثيرة اهمها:

- 1- ان التجربة التي قد خاضها هذا المربي في عمره الذي تجاوز 90 عام حين وافته المنية قضى ما يزيد على 60 عاما منه في التربية والتعليم.
 - 2- ترك العشرات من الكتب في هذا الميدان، وبالرغم من ان مؤلفاته لم يحظ باهتمام يليق بها في العالم العربي فإنها ترجمت الى لغات عالمية فكانت منهاجاً في جامعات دول اسلامية من غير الدول العربية مثل تركيا وايران وماليزيا وباكستان وسواها.
 - 3- النظرية التي اشتقها من القرآن الكريم يصور ابعادا يتناول الانسان من جميع جوانبه (النفسية والعقلية والجسمية). وجعل دراسته من شقين الاول، الفرد كوحدة أصيلة في بناء المجتمع، ومن ثم يتناول المجتمع بتفاصيله ويشد الوثاق ليرقى به الى القمم. اما الشق الثاني فيصور تطبيقات عملية لتلك النظرية التي طرحها القرآن.
- الكلمات المفتاحية : منهج التربية - منظور محمد قطب .

Abstract

The following research deals with ideas analysis as a research methodology. It addresses ideas mentioned by educator (professor Dr. Muhammad Qutb) in his statement for education in Islam (by his book Education Curricula in Islam) that includes two parts and takes from The Holy Quran as constitution in its texts that created a society and transfer them from astray to perfect light in record time. Also, it transfers the society from weak and scattered in the deserts ruins into power underwent by empires. The need to analyze this book in spite of the existing of many books on shelves of libraries and full

of dust and have not mentioned by anybody. The selection of this person without other came for many reasons:

1. The experiment by this educator by his age that exceeded 90 years when he died and spent more than 60 years in education.
2. He left tens of books in the field. In spite of his great writings, he has not witnessed high interest in the Arab World where his writings translated into many global languages and they were curriculum in universities of Islamic countries of nonArab countries such as Turkey, Iran, Malaysia, Pakistan and others.
3. The theory derived from The Holy Quran dries dimensions to address the human from all of its sides (psychological, mental and physical). His study consisted of two-fold. The first fold is individual as original unit in construction of society. Then, it addresses the society by all of its details and tighten the bond to raise them in the nations. While the second fold, it addresses practical applications for that theory mentioned by The Holy Quran.

Key words: Education curriculum - Muhammad Qutb's perspective.

مشكلة البحث

جاء اليوم هذا البحث لتقديم صورة علاجية للفوضى العارمة التي تعتري اغلب شعوب العالم (والاسلامية منها خاصة) من خلال عرض لمنهج رباني عالج سابقا مجتمعات ورفع شأنها عاليا، وما تعيش الامة الاسلامية في التربية خاصة فضلا عن الملل والنحل الاخرى هو تخبط في بعض اوجه تعاملاتها المختلفة سواء على مستوى التربية والتعليم او مختلف مناحي الحياة الاخرى سياسية كانت او اجتماعية او اقتصادية او غيرها. في يوم يشار بأصبع البنان بالاتهام بالارهاب على دين اشتق اسمه من السلام فكان الاسلام اسمه والتسامح والتعايش والعمو سجيته وابرز خصاله. ولرفع الالتباس عن ادعاءات طرفين متناقضين ففي كفة هنالك من يقول ان القتل واستباحة الحرمات هي سجية تفرد بها المسلمون او انه باتت صفتهم من خلال سوادهم الاعظم التي وقعوا في احوال ذلك الفوضى، والطرف الاخر المدافع عن دينه والقائل ان المنهج الرباني الذي اصلح المجتمع وانضوى تحت لوائه مللا وشعوبا واديانا شتى عبر عقود من الزمن لم يجرب ضدهم انتهاك ذكره عبر التاريخ. وجاء البحث اليوم لتعالج هذه التجاذبات واختلاف الرؤى من خلال ما ذكره محمد قطب في كتابه والتي تحمل الاجابات على هذه التساؤلات.

اهمية البحث

يندرج اهمية البحث من خلال جوانب عدة والتي من اهمها ما تم ذكره من قبل محمد قطب في مقدمة كتابه عند الحديث عن الغفلة التي اعترى عن وجود منهج متكامل يعالج مناحي الحياة كافة، وان هذا المنهج الذي غفل عنه المسلمون قبل غيرهم يحمل في طياته معالجات جذرية لمشكلات تفاقمت عبر العصور، وبات المسلمون يبحثون عن زوايا للأختباء من تهكمات الاخرين على ادعاءات لا صحة لها او ليس لها وجود اصلا. كما انه يزيد البحث اهمية من خلال تناول البحث العلاجات من جوانب عدة وعدم اقتصارها في زاوية قاصرة او خندق وحيد منفرد. وهذه المعالجات في التربية والتعليم وتعديل السلوك تحمل ابعاده النظرية وتطبيقاتها العملية، ويغني عن تأويلات كثيرة (للمتهمين او المدافعين عن نظرة الاسلام والقرآن في التربية) حين يضع المنهج المتكامل امام الجميع.

هدف البحث

يهدف البحث الحالي الى وضع مختصر لكتاب مناهج التربية الاسلامية لمحمد قطب والمؤلفة من جزئين وذلك للتعريف بالكتاب من جهة، ومن جهة اخرى جعله في متناول يدي الباحثين الذين لم يعلموا او لم يتمكنوا من الحصول على الكتاب. والمختصر الذي قد يمثل تلخيص ما يزيد على خمسين صفحة في صفحة واحدة مما يجعل الباحثين في سعة من امرهم بعد قراءة المختصر ان يتوقفوا على الاصل او لا حسب حاجتهم للأطلاع او التحليل او ما شابه ذلك.

حدود البحث

يقتصر البحث الحث الحالي على تقديم مختصر لكتاب (مناهج التربية في الاسلام) للأستاذ الدكتور محمد قطب، والذي يتناول فيه ابعاد التربية والاصلاح للفرد والمجتمع تنظيرا وتطبيقا.

منهجية البحث

يتبع البحث الحالي تحليل المحتوى منهجا للبحث من خلال تناوله لكتاب واحد فقط في التربية والتعليم، وكان اختيار هذا الكتاب متعمدا (وليس عشوائيا) لكونه لاقى اقبالا في اوساط عالمية في الدراسات الجامعية الاولى والعليا ولم تحظ في العالم العربي ما حظيت به من اقبال في خارجه، وكانت تقنية الاختصار سبيلا انتهجه الباحث لإعطاء الصورة عن المراد دون الولوج في جميع الادلة والشواهد التي ساقها الكاتب، بل اكتفى الباحث بإيراد نموذج واحد في سياق الاستدلال قاصدا بذلك اعطاء صورة او فكرة يستطيع المتلقي في الاستزادة من خلال الرجوع الى المصدر.

منهج التربية في الاسلام من منظور محمد قطب

أثار الكاتب في مقدمة كتابه أن الامة غفلت عن وجود منهاج رباني متكامل في التربية يمكن الاعتماد عليه، وان هذا المنهاج شامل وكامل ومفصل يثيره القرآن من خلال تساؤلاته التي يطرحها ويشكل الابهام والغموض لدى المتلقي مما يدفعه للبحث والتحري، وبذلك يوجه النفس ويعودها على الصلاح بعد البحث الذي يوصله الى الحقيقة. وان التقى هذا المنهاج ببعض المناهج الاخرى الا ان تفرده في توجيه كل دقائق النفس ومناح الحياة وكل فكرة او شعور يوضح عن اسباب ظهور تلك الامة العجيبة في غابر الزمان والتي قامت من شتات متناثر لا يكاد يلتقي على غير الصراع والحرب، فإذا هي أمة صلبة متماسكة لا مثل لها في الأرض، تفتح وتغزو لنشر النور، وتعمر وتبني، وتقيم مثلاً أخلاقية وإنسانية غير معهودة من قبل ولا من بعد، وتنتشر في سنوات قليلة في رقع الأرض، تنتشر النور والهدى، وتنشئ الحياة بإذن ربها من جديد. الأمة التي انتقضت من تراب الأرض فبلغت الذرى. يستوجب الوقف للنظر ملياً عن اسباب وطريقة تلك النهوض.

الوسائل والأهداف

يتوقف الكاتب في الجدلية التي تثير اغلب المجتمعات بالاهتمام للوسائل او الاهداف مقتصرين على احدهما دون الاخرى وهذا من دواعي الانحراف عن جادة الصواب، كما انه يبين تغيير الوسائل عبر العصور والامم ومن جيل الى جيل، وان الوسيلة الواحدة يمكن أن تخدم أهدافاً عدة، أو لا تخدم هدفاً على الإطلاق! كالرياضة والرسم والموسيقى والغناء او استخدام الفن القصصي في التربية والتعليم وغيرها الكثير فيمكن ان يحققوا اهداف كثيرة او لا يحققون اي هدف اصلا. وهكذا كثير من الوسائل، لا تحكم بذاتها على منهج، ولا تبين الطريق. ولكن هذا ليس معناه أن تهمل الوسائل وتسقط من الحساب. فالوسائل هي ألداء الوحيدة لتحقيق ما نؤمن به من الأهداف، وينبغي العناية الكاملة بها، والتدقيق في بحثها واختيارها، إذ الوسيلة الفاسدة تضيع الهدف الصالح وتحيد عن الطريق. ومنهج التربية الإسلامية منهج متميز متفرد في وسائله وأهدافه بشكل ظاهر يلفت النظر، ويدعو إلى التفكير في مصدر هذه التربية التي تفردت على مدار التاريخ.

فبينما تلتقي مناهج التربية الأرضية كلها تقريباً على أهداف متشابهة، وإن اختلفت في وسائل تحقيقها متأثرة بالبيئة والظروف والمتغيرات الاخرى، نجد الإسلام ومنذ البدء مفترقاً عنها في هذا الهدف، مغايراً لها في الاتجاه. تلتقي مناهج التربية الأرضية على أن هدف التربية هو إعداد "المواطن الصالح". وتختلف الأمم بعد ذلك في تصور هذا المواطن وتحديد صفاته. فقد يكون هو الجندي الشاكي السلاح، المتأهب في كل لحظة للوثوب سواء للعدوان أو لرد العدوان. وقد يكون هو الرجل الطيب المسالم الذي لا يحب الاعتداء على أحد، وقد يكون هو الناسك المتعبد الذي يهجر الحياة

الدنيا وينصرف عن صراع الأرض الكريه. وقد يكون هو العاشق لوطنه. وقد يكون.. وقد يكون.. ولكنها تشترك كلها في شيء واحد، في إعداد "المواطن الصالح". أما الإسلام فلا يحصر نفسه في تلك الحدود الضيقة والزواوية الحرجة، ولا يسعى لإعداد "المواطن الصالح، وإنما يسعى لتحقيق هدف أكبر وأشمل، هو إعداد "الإنسان" الصالح. الإنسان على إطلاقه، بمعناه الإنساني الشامل. الإنسان بجوهره الكامن في أعماقه. الإنسان من حيث هو إنسان، لا من حيث هو "مواطن" في هذه البقعة من الأرض أو في ذلك المكان. ذلك باختصار هو الأساس الذي يقوم عليه منهج التربية الإسلامية، وهي كلها مستمدة من حقيقة واحدة ، حقيقة الخالق الذي ترجع إليه جميع الأمور.

خصائص المنهج الإسلامي

الإسلام في تربيته يعالج الكائن البشري كله معالجة شاملة لا تترك منه شيئاً ولا تغفل عن شيء. جسمه وعقله وروحه، حياته المادية والمعنوية وكل نشاطه على الأرض. إنه يأخذ الكائن البشري كله، ويأخذه على ما هو عليه، بفطرته التي خلقه الله عليها، لا يغفل شيئاً من هذه الفطرة، ولا يفرض عليها شيئاً ليس في تركيبها الأصيل. ويتناول هذه الفطرة في دقة بالغة فيعالج كل وتر منها، وكل نغمة تصدر عن هذا الوتر، فيضبطها بضبطها الصحيح. وهناك نظم آمنت بالجانب المحسوس فقط من الإنسان والحياة. ونظم آمنت بالجانب الروحي فقط من الإنسان. وكلاهما انحراف عن السبيل. وكلاهما ينحرف بالإنسان عن الخلافة الحقة التي أرادها له خالقه يوم قال: "إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً". والإسلام يجمع هذه وتلك، يؤمن من الكائن الإنساني بما تدرکه الحواس، وبما يقع خارج نطاق الحواس.

يؤمن بكيانه المادي المحسوس وأنه قبضة من طين الأرض: "إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ". يؤمن بما لهذا الكيان المحسوس من مطالب، ويؤمن بما فيه من طاقات. ويعترف بهذا الكيان اعترافاً كاملاً لا يغض شيئاً من قيمته، ولا يهدر شيئاً من طاقاته. يستجيب لحاجاته ومطالبه، فيوفر له المأكل والملبس والمسكن والجنس، ونصيبه من المتاع. وفي الوقت ذاته يؤمن بالكيان الروحي للإنسان، يؤمن بأن فيه نفخة من روح الله: "فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ".

الروح والعقل والجسم كلها كيان واحد ممتزج مترابط اسمه الإنسان. ولقد يغلب أحد جوانب الكيان في لحظة وتتوارى بقية الجوانب أو تتحسر. ولكنها لا تنفصل قط وإلا فإنها تموت! فالتوقيع على أوتار النفس كلها، مجتمعة مترابطة، يضمن شيئاً معاً وفي آن واحد ، استغلال طاقات الإنسان كلها، فلا تهدر منها طاقة واحدة يمكن أن ينتفع بها الإنسان في عمارة الأرض والخلافة عن الله. والأمر الثاني: أن استغلال هذه الطاقات مجتمعة يحدث توازناً في داخل النفس وواقع الحياة على حد سواء.

والتوازن - هو سمة من سمات الإنسان الصالح- وبمعنى أوسع يشمل كل نشاط الإنسان. " وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ". وسطاً في كل شيء.

منهج العبادة

في المثل الشائع بين اقوام عدة (لا خير في دين لا عبادة فيه) فمن أبرز سمات المنهج الإسلامي أنه منهج عبادة، ولكن العبادة في هذا المنهج تحتاج إلى توضيح. فهي ليست قاصرة على مناسك التعبد المعروفة من صلاة وصيام وزكاة. وإنما هي أعمق دلالة من ذلك جداً. إنها العبودية لله وحده. والتلقي من الله وحده في أمر الدنيا والآخرة كله. ثم هي الصلة الدائمة بالله في هذا كله. وهذه الصلة في الحقيقة هي منهج التربية كله، تتفرع منه جميع التقريعات وتعود في النهاية كلها إليه. وكل ما يقع فيه من نسك أو عمل، أو فكر أو شعور فهو كذلك عبادة.. ما دامت وجهته إلى الله. والعبادة بهذا المعنى تشمل الحياة جميعها وبكل تفاصيلها.

فهي لا تقتصر على اللحظات القصيرة التي تشغلها مناسك التعبد. وهذا هو القصد من الآية الكريمة "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ". وإلا فما قيمة لحظات عابرة لا تكاد تترك لها أثراً في مجمل حياة الناس.

تربية الروح

إن الابهام والغموض الذي احاط بالروح وجعل الانسان عاجزا عن ادراك كنهها جعل الماديين في العصور الحديثة يجاهلون بها الى حد الانكار في وجودها وخاصة عند المتطرفين منهم. فذهب البعض ان لا وجود لما لا نراه او لا نتعامل معه حواسنا، والروح طاقة مجهولة مبهمة غامضة محجوبة عن الادراك، ولكن العقول التي تعقل الحقائق تعلم بوجودها يقينا، واذا غلب ظننا ان عمليتنا الادراك والتذكر (محسوسة) لذلك نؤمن بوجودها فقد جانبنا الصواب، فالحقيقة التي لا مناص منها اننا نستدل عليهما من اثارهما وليس شيئا آخر. ووضوح الاحساس بتلك العمليتين (الادراك والتذكر) يغرينا بالظن الخاطيء اننا نحسها او لربما حتى نلمسها من شدة صدق اثارهما وقوتها.

وإنما نحن ندرك نتائجها، ووضوح الإحساس بنتائجها هو الذي أغرانا بذلك الظن الخاطيء، كما أنه هو الذي أدخل في وهمنا أننا "نعرف" كيف يتم الإدراك وكيف يتم التذكر! أما الحقيقة فهي أننا لا نعرف كنه هذه العملية ولا تلك، ونكتفي منهما بالنتائج التي تدركها الحواس!

والإسلام يعنى عناية خاصة بالروح. فالحق أن الطاقة الروحية في الإنسان هي أكبر طاقاته، وأعظمها، وأشدّها اتصالاً بحقائق الوجود. طاقة الجسم محدودة بكيانه المادي وبما تتركه الحواس . وطاقة العقل أكثر طلاقة، ولكنها محدودة بما يعقل. محدودة بالزمان والمكان. بالبداية والانتهاية. ومحكومة بالفناء.

وطاقة الروح -وحدها- في كيان الإنسان، هي التي لا تعرف الحدود والقيود. لا تعرف الزمان والمكان. لا تعرف البداية والنهاية. لا تعرف الفناء.. هي وحدها التي تملك الاتصال بما لا يدركه الحس ولا يدركه العقل. هي وحدها التي تملك الاتصال بالخلود الأبدي والوجود الأزلي.. تملك الاتصال بالله. وطريقة الإسلام في تربية الروح هي أن يعقد صلة دائمة بينها وبين الله، في كل لحظة وكل عمل وكل فكرة وكل شعور. ومع ذلك فلا يريد لهم على المستحيل. وهو يعلم أن الطلاقة الدائمة الكاملة بالنسبة للبشر مستحيل فقبضة الطين لها ثقلها. ودفعة الشهوة لها قوة. وثقله المادة لها ضغط. ومن ثم يقول: "فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ" . ويقول: "لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا".

تربية العقل

أن منهج الإسلام يستمد كل ألوان التربية من القاعدة الروحية، كأنما يستتبتها نباتاً من "تربة" الروح، فتخرج مشعة بأشعاعها، والإسلام دين الفطرة فهو يحترم الطاقات البشرية كلها، ويعددها هبة الله المنعم سبحانه، ولكنه يعطيها أقدارها الصحيحة. لا يبخسها قدرها، ولا يعطيها فوق قيمتها. ويسخرها جميعاً إلى أقصى طاقتها لفائدة الانسان وما حوله من مخلوقات. ومن ثم فهو يحترم الطاقة العقلية ويشجعها، ويربها لتتجه في طريق الخير. فبدأ الإسلام التربية العقلية بتحديد مجال النظر العقلي، فيصون الطاقة العقلية أن تتبدد وراء الغيبيات التي لا سبيل للعقل البشري أن يحكم فيها.

وهو يعطي الإنسان نصيبه من هذه الغيبيات، بالقدر الذي يليه ميله او حاجاته للمجهول. ولكنه يكل أمر ذلك إلى الروح، فهي القادرة على ذلك المزودة بوسائل الوصول. أما العقل فوسيلته إلى الله وإلى معرفة الحق، هي تدبر الظاهر للحس والمدرک بالعقل، ومن ثم يحدد الإسلام مجاله بهذا النطاق، ولا يتركه يغرق في التيه الذي غرقت فيه الفلسفة من قبل واللاهوتيات، فلم تصل إلى شيء حقيقي يستحق ما بذل فيها من جهد؛ إن لم تكن قد غبشت مرآة الفكر البشري، وشتتت ما ينعكس عليها من أضواء .

يوجه الإسلام الطاقة العقلية أول ما يوجهها إلى التأمل في حكمة الله وتدبيره. وهو أمر أقرب ما يكون إلى مملكة الروح. الله الخالق المدبر الذي خلق السموات والأرض بالحق، ويدبرها بالحق.. ذلك موضع التأمل. يكرر القرآن هذه الحقيقة في كثير من آياته: "وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ"¹. "أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ"².

هذا المعنى عميق جداً في بناء الفكرة الإسلامية. والقرآن لا يزال يلح في توكيده، والتوقيع على الحس البشري ليتنبه إليه. إنه أساس العقيدة الذي تنشأ عليه الحياة. هذه الدعوة المتكررة تلفت النظر ولا شك. إنها دعوة تلح على الناس أن ينظروا في تاريخ من قبلهم، ويدرسوا عوامل الفناء والبقاء في

¹ سورة الانعام الاية 73.

² سورة ابراهيم الاية 19.

المجتمعات، دراسة واعية متفتحة بصيرة مُعْتَبَرَة. إنها ليست دعوة "لحفظ" التاريخ من أجل الامتحان فيه آخر العام! وليست دعوة للتفكه بدراسة التاريخ والتظاهر بالعلم! إنها دعوة للنظر والاعتبار. دعوة للاستفادة من تجارب البشرية السابقة. دعوة ذات منهج مرسوم.

تربية الجسم

حين يتم الحديث عن الجسم في مجال التربية فليس المقصود هو عضلاته وحواسه ووشائجه فحسب. وإنما تلك الطاقة الحيوية المنبثقة من الجسم، والمتمثلة في مشاعر النفس. طاقة الدوافع الفطرية والنزعات والانفعالات.. طاقة الحياة الحسية على أوسع نطاقها.

والإسلام في تربيته للجسم يراعي الأمرين معًا من حيث هو جسم، ليصل منه إلى الغاية النفسية المرتبطة به. فحين يقول الرسول الكريم: "إن لبدنك عليك حقًا": من إ طعام وإراحة وتنظيف وتقويم، فهو يدعو إلى هذه العناية الشاملة بالجسم كله، ليأخذ "الإنسان" بنصيب من المتاع الحسي الطيب الحلال الذي أمر الله به في توجيهاته الكثيرة: "وَلَا تَنَسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا"³ "قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁴ أي لغاية نفسية مقامة على قاعدة جسمية؛ ثم ليوفر الطاقة الحيوية اللازمة لتحقيق أهداف الحياة، وهي أهداف تشمل كل كيان الإنسان.

وتوجيهات الإسلام في هذا الباب مختلفة. فالرماية والفروسية هي جزء من منهج التربية الإسلامية تنص عليه أحاديث الرسول ﷺ،

وكذلك السعي والهرولة في شعائر الحج. كلها تدريب لعضلات الجسم ووشائجه لتربية القوة فيه والسلامة والتمكن. فيدعو إلى الاستمتاع بالطيبات منها والإقبال عليها: "كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ"⁵. "يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ"⁶ "نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ"⁷. بل ويجعل عليها أجرًا!

والصلاة بصفة خاصة ملحوظ فيها ذلك الارتباط. فالوضوء عملية جسمية - وإن كانت له معان روحية- قصد بها تطهير البدن قبل الدخول في الصلاة. والصلاة ذاتها حركة جسم في ذات الوقت التي هي فيه يقظة فكر وطلاقة روح. ويظل الجسم مشاركًا للعقل والروح في أثناء الصلاة، يشارك بالحركة والخشوع. ويشارك بالمحافظة على الطهارة، وإلا فسدت الصلاة.

والصيام عبادة نفسية جسمية في آن. وكذلك العبادة بمعناها الواسع.. عبادة "العمل" إنها مشاركة جسمية في التوجه إلى الله، ولكن الإسلام وهو يحترم الطاقة الجسمية احترامًا كاملاً، لا يتركها على

³ سورة القصص الآية 77.

⁴ سورة الاعراف الآية 32.

⁵ سورة سبأ الآية 15.

⁶ سورة الاعراف الآية 31.

⁷ سورة البقرة الآية 223.

حالتها، ولا يطلق لها العنان! إنه ينظمها ويضبط منصرفاتها. لأنها إذا تركت وشأنها لا تقف عند حد، وتدمر الكيان. الذي يسرف في الطعام لا يشبع كما يبدو لأول وهلة. بل يصيبه النهم فلا يقنع ولا يستريح. والذي يسرف في إمتاع الجسم بالراحة لا يشعر بمزيد من الراحة كما يبدو لأول وهلة. بل يصيبه الكسل والترهل، ويعجز بعد قليل عن الحركة النشيطة القادرة، والذي يسرف في الجنس لا يأخذ مزيداً من المتاع كما يبدو لأول وهلة. بل يصيبه النهم الجنسي فلا يكتفي ولا يشبعوهكذا تقسد المتعة الأولى وتتقلب إلى هم دائم مقيم.

خطوط متقابلة في النفس البشرية

إن هذه النفس البشرية لطالما حيرت العلماء ولازالت كذلك، ولأجل هذا كان للإسلام دوره في التشبيك بين كل من الروح والعقل والجسم بطريقة عجيبة، ليشكل من خلالهم سنفونيته الخالدة بصورة متناسقة وملفتة للانتباه. ولعل النفس البشرية في مسار حياتها تعيش بين ثنائيات، فالمسلم يتقلب بين خوف ورجاء، حب وكره، خيال وإيمان بالواقع، تنقل بين المدركات المعنوية والحسية، فتسليم للغيبات ولما يفوق إدراك عقله، ساعيا في تطوير مجتمعه وفق ضوابط المنهج الرباني، فاعلا ضمن إطار خدمات المجتمع المدني متطوعا فيها، محققا بذلك شروط الخلافة في الأرض، إذن هي خيوط دقيقة تجتمع كلها لتؤلف حياة المسلم، لتكون تلك الثنائيات التي رافقت حياته الطريق الذي يوصله لبر الأمان وتربطه مع معطيات الحياة ومتطلباتها المتعددة والمختلفة، لتصبح وقوده الإيماني وهو ما سنراه ببحثنا في أسس التربية الإسلامية.

الخوف والرجاء

إن حياة المسلم في علاقته بالله عز وجل تترنح بين خوف أحيانا ورجاء أحيين أخرى، فهو بين هذا وذاك سائر في طريقه إلى الله عز وجل، فمنذ ولادته وهو يعيش بين ثنائيات تخلق نوعا من التوازن الذي يعبر عن بشريته، فهو يخاف صغيرا فيلجأ لحضن أمه الدافئ طلبا للأمان، لتكبر هذه الثنائية معه فيظهر الخوف أحيانا عليه، وتعمه الطمأنينة والسكينة أحيين أخرى لتشكل هذه الثنائية وجدانه وتحفظ استقراره النفسي.

والمسلم أثناء اختلاطه بالناس يكبر معه هذا الخيط الرفيع ليوجه مسار حياته، متخذا المنهج السليم أو بمصطلح آخر يحدد أيديولوجيته المعتمدة في طريقة تفكيره لترسم سلوكياته بين خوف من المجهول ورجاء تحقيق ما يصبو إليه، فتراه يخاف الفقر فيتوجه للحصول على المال لكفاية نفسه ومن يعول.

كما لا يخاف سلطانا ولا يخشى ظالما فتراه يقتحم الخطوب لكن بحذر، واضعا له خطة يسير عليها نحو تحقيق أهدافه متحررا من جميع الأوهام الزائفة، ساعيا في طريقه ممتلكا لزمَام أمره وحياته، لتوجه هذه الثنائية بوصلته دون ضغوط قد تعكر عليه صفو حياته.

ولعل هذه هي التربية الصحيحة للفرد المسلم والتي تبعده عن الانحراف متخذا وضعه الصحيح بين خوف ورجاء، فلا إفراط في الخوف أو في الرجاء، ليعيش واقعه بكل تفاصيله فلا يبدد طاقته النفسية جريا وراء الأوهام أو خوفا زائدا من الموت لقوله تعالى: "إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَإِلَيْنَا الْمَصِيرُ"⁸

أما في جانب الرزق فشعار المؤمن قول الله: "قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ"⁹ فهو بعد السعي يستقبل أقدار الله بنفس راضية لما أعطى وما منع فكل قضاء الله خير سواء في المنع أو العطاء متخذا قول الله تعالى: "وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ"¹⁰ شعارا له، لكن ذلك لا يمنع من وجود الخوف الطبيعي الذي يعبر عن إنسانيته.

إن الخوف في الإنسان ليس مذموما، لأنه مجرد قوة مسخرة من الله عز وجل فهو لا ينفع ولا يضر إلا بأمر الله، فالخوف الحقيقي هو الخوف من مالك هذه القوة وهو الأولى بالخوف منه عز وجل ودوما دون إفراط ولا تقريط متخذا في ذلك شعاره من قوله عز وجل: "إِنَّمَا دَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ"¹¹.

فالخوف إذن يصنع حياة المسلم ليضعه على الطريق المستقيم بالقدر الذي تطيقه نفسه، والرجاء كذلك خصلة لا يمكن الاستغناء عنها في حياتنا، والإسلام في ذلك ينتهج نظاما معتدلا ليصل إلى تحقيق التوازن في حياتنا، وننطلق بالرجاء إلى العمل الميداني.

إن الإنسان في هذا الوجود يرجو تحقق كثير من الأهداف من: مال وبنين، واستمتاع بملذات الدنيا سعيا لتحقيق الجاه والعزة والسلطان... إلى آخر أنواع الملذات الجسدية والنفسية، والإسلام -كما ذكرنا سابقا- لا يحرم الاستمتاع ولا يدعو المسلم إلى اعتزال الدنيا والانصراف عنها، فهو بذلك يخالف طبيعته، فمن رحمة الله بالإنسان أن دعاه إلى الاستمتاع بهذه الملاذ بل يستتكر تحريم ذلك وهو ديدن العديد من الجهات المتطرفة التي لا تفقه الإسلام، لكن هذا لا يعني أن نتخذ طريق الحرام لنا مسلكا، وإنما الاعتدال هو الأساس.

⁸ سورة ق الآية 43.

⁹ سورة يونس الآية 31.

¹⁰ سورة البقرة الآية 216.

¹¹ سورة آل عمران الآية 175.

الحب والكره

ثنائية أخرى تبرز إلى واجهة حياة المسلم ألا وهما خصلتي الحب والكره فالإنسان مجبول على حب بعض الاشياء مصداقا لقوله تعالى: "وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ"¹² وهو في نفس الوقت يكره ما يعيق وصوله لتحقيق لذاته، والإسلام في هذا الصدد يهذب النفس ويوجهها لتحقيق التوازن بين الحب والكره وفق ضوابط شرعية.

ولعل الإسلام حدد مسار الحب والكره لينتهي في الأخير إلى التمتع بمزايا الحب وفي هذا يقول تعالى: "خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ"¹³ فقد خلق الله الإنسان في أبهى صوره وصيره ليكون خليفته في الأرض فينفق من ماله امتثالا لقول الله عز وجل: "وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ، وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ"¹⁴.

أما الكره فهو ينتج الظلم بين البشر لذلك يحذر الله منه قائلا: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا". كما ينبذ الله السكوت عن التعرض للظلم لأنه ظلم للنفس فيقول: "فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ"¹⁵.

كما أن التسبب في فتنة الناس حذر منه الإسلام في مواضع كثيرة لأنه يهدم أواصر المجتمع الإسلامي ومنها ما ذكره سبحانه في قوله: "وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ"¹⁶ والفواحش الظاهرة والباطنية منها وما باتت تتخر المجتمعات خاصة في عصرنا اليوم كظاهرة الزنا والعياذ بالله وفي هذا يقول الله عز وجل: "الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ"¹⁷.

الواقع والخيال

ثنائية أخرى تبرز في حياة المسلم وهي الواقع والخيال بما تملكه من روافد تشكل كيانه ولعل الإسلام رسم في ذلك منهجا وسطا يبعد المسلم عن الركون إلى معوقات الواقع أو الانجراف وراء الخيال الذي يدخل النفس في متاهات الأوهام خاصة في عصرنا هذا والذي يعج بالتيارات المنحرفة نتيجة لعدة تراكمات أودت بالإنسان إلى تجنب مواجهة الواقع، والإسلام في هذا يكسب المسلم نوعا من الطاقة الربانية التي تقيه مهلكات هذا العصر، ولذلك ترى المسلم يضرب في الأرض ساعيا لإصلاحها مستعملا في ذلك طاقة الخيال لتجميل مظهر البيئة مثلا وهو ما تحقق بشكل كبير في

¹² سورة العاديات الاية 8.

¹³ سورة التغابن الاية 3.

¹⁴ سورة آل عمران الاية 135.

¹⁵ سورة البقرة (194).

¹⁶ سورة البقرة (191).

¹⁷ سورة النور (2).

العهد الأندلسي الذي شهد انتشارا رهيبا للمساحات الخضراء، وما كان ذلك ليكون لولا طاقة الخيال عند المسلم.

إن المسلم في هذا الموضوع يشغل نفسه بتحقيق جمال الآخرة على الأرض مستلهما رونق الجنة لقول رسولنا الكريم: "فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر!" وهذا ما أشاد به المستشرقون بشكل كبير متغنين بجمال قوة الخيال عند المسلمين لعل على رأسهم المستشرق الألمانية زيغريد هونكه التي أفنت حياتها للحديث عن مدى أهمية الدور الذي لعبه المسلمين في نهضة أوروبا في كتابها شمس العرب تسطع على الغرب، فما كان هذا الاحتفاء الكبير من هذه المستشرق لولا أن رأت أثر قوة الخيال عند المسلمين ومدى سعيهم لتجسيد جنة الله في الأرض إصلاحا للنفوس وللأرض.

الحسية والمعنوية

لقد دخلت الذات الإنسانية مع حلول القرن الواحد والعشرون حالة من التدهور الكبير نتيجة طغيان المادة وتراجع القيم الإنسانية، فانغمس الإنسان خاصة الغربي منه في الم لذات الحسية متناسيا نتيجة شيوع قيم الحداثة وحلول الآلة محل الإنسان ليتناسى الإنسان تحقيق التوازن بين الأمور الحسية والمعنوية فهو أمر ضروري في الحياة.

إن الطاقة المعنوية خاصة إنسانية فريدة تميز الإنسان عن الحيوان فقد حث الإسلام على إدراك معالم الجمال بالدنيا وشجع على الاستمتاع بالفن المباح الذي يطرب النفس ويهيجها، لكن جاهلية القرن الواحد والعشرين بداعي الواقعية انغمست في الم لذات الحسية وانحرفت عن الفهم الصحيح لقيم الفن فأهملت هذه الطاقة الربانية وتم تعطيلها فصرنا نرى المجون والخلاعة وانتشر ما يعرف بالفيديو كليب نتيجة تعالي صيحات سرعة الاستهلاك في الاستمتاع بم لذات الدنيا الحسية، وصارت بذلك المرأة سلعة رخيصة يتم التسويق لها مثلها مثل السلعة، ليتخلى الإنسان بذلك عن إنسانيته منحذرا نحو الحيوانية.

لقد منح الإسلام للإنسان حق تعجير طاقاته الإبداعية مسابرة لفطرة الإنسان التي جبل عليها لإبعاده عن الجاهلية التي تضرب باطنابها المجتمعات المغرقة في المجون، فقد جاء الإسلام، ليقضي على هذه الجاهلية التي تظهر بين الحين والآخر في ثوب جديد، ليمنح هذه النفس سبل تطهرها ومن ثم ارتقائها في السير إلى الله، فالإسلام دائما يدفع النفس إلى الاستقامة من خلال تلك القيم التي تتماشى مع متطلبات العصر.

ما تدركه الحواس وما لا تدركه الحواس

إن هذا الكون متعدد العوالم والمسلم مطالب بالإيمان بما لحواسه القدرة على إدراكه وما لا يمكن له إدراكه بحواسه المجردة. هذه المنطلقات الإيمانية تكسب الفرد المسلم طاقة إيمانية رهيبية فتتغذى روحه على هذه المعاني الإيمانية، فالحواس مشتركة بين الإنسان والحيوان لكن الإنسان اصطفاه الله للإيمان بالعوالم الغيبية التي تعجز حواسه عن إدراكها.

وما كان ذلك ليتحقق لو لا تلك التغذية الإيمانية المبنوثة في داخله فيرى الكون غير ما يراه عليه غيره مصداقا لقوله تعالى: "الَّذِي رَفَعَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا".¹⁸ "أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ، وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ، وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ، وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ"¹⁹. وهي دعوة صريحة من الله عز وجل للتفكير في ملكوته والسعي لاكتشاف هذا الكون وسبر أغواره والبحث في مكوناته، وهو ما يزيد أكثر من الطاقة الإيمانية للمسلم فترتقي روحه أكثر في هذه العوالم الربانية ليرتفع معه الإيمان بالغيبات.

الفردية والجماعية

لطالما شغلت ثنائية الفردية والجماعية العلماء والفلسفة عبر التاريخ فهاهو الفيلسوف أرسطو كان يشجع الفردية في دين كان أستاذه أفلاطون يحبذ النظام الجماعي، أما بحديثنا عن الإسلام إن النظام الاجتماعي الذي أقامه الإسلام نظام متوازن متكامل بين تشجيع للروح الجماعية من ناحية وإطلاق الطاقات الإبداعية للأفراد من ناحية أخرى فالمسلم كائن اجتماعي بطبعه يختلط بأصناف المجتمع المختلفة.

إن الفرد ما هو إلا جزء من ذلك النسيج العظيم للجماعات التي تشكل فيما بعد المجتمع، فكلاهما يكملان بعضيهما البعض ويؤثر كل منها في الآخر ويتأثر به، أما مستويات الخلل التي تحدث في هذا النسيج عادة تنجم عن عمليات الاعتداء الصارخة على ثقافات الآخرين، وهو ما أنتج حركات عنصرية متطرفة أصبحت محط أنظار مختلف وسائل الإعلام العالمية.

ولعل في هذا الموضوع تبرز حكمة الإسلام الكبيرة في حفظ حقوق الأقليات ودمجهم داخل نسيج المجتمع ككل ليصبحوا كتلة واحدة متكاملة امتثالا لقوله تعالى: "صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَّرْصُومٌ".²⁰ ولعل هذا ما سعى إليه الإسلام ودعا إليه منذ ما يقارب الأربعة عشر قرن من الزمن، فبذلك يصبح عدد الأفراد ليسوا مجرد أعداد مصفوفة بل أفرادا فاعلين في المجتمع، فالفرد محور أساسي لنمو المجتمع والمجتمع لا قيمة له من دون اتحاد الأفراد.

(18) سورة الرعد (2).

(19) سورة الغاشية (17-20).

(20) سورة الصف (4).

إن كل فرد داخل المجتمع كيان مستقل بذاته لكنه في نفس الوقت مسئول عن تصرفاته، والإسلام في هذا الصدد يذكر آيات كثيرة منها: "كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ".²¹ "لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا".²² "بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ".²³

إن لقد فصل الإسلام في هذه الإشكالات التي طالما حير العلماء والفلاسفة عبر التاريخ وانشؤوا له نظريات ومدارس قائمة بذاتها شغلت الوسط الثقافي على مدى رده من الزمن، لتأتي حكمة الإسلام فاصلة في الأمر بالتوفيق بينهما من خلال إطلاق الطاقات الإبداعية الكامنة داخل الأفراد لكن مع تحديد مسؤولياتهم داخل النسيج الاجتماعي، ولعل هذه هي الفطرة التي جبل عليها الإنسان منذ بداية الخلق، فالله عز وجل خلق آدم لكن لم يخلقه فردا بل خلق له حواء لتؤنسه في وحشته لتأتي بعدها الجماعات وفودا.

السلبية والإيجابية

إن الانحراف وليد الفراغ والمفاهيم السلبية المغلوطة لذلك يحذر الإسلام منه، وقد تتقلب السلبية إلى عبودية ذليلة لفرد أو قيمة أو عادة أو تقليد، مهما يكن قيماً في ذاته وواجب الاحترام، فإن العبودية له مسخ للكيان البشري وتشويهه. وهي في الوقت ذاته إضاعة للضمان الوحيد لتقويم الفساد في الأرض. وهو الرقابة الواعية على الناس والقيم والعادات والتقاليد. لذلك يوصي الله عز وجل بضرورة أن نفقه القرآن ونفهمه الفهم الصحيح فيقول: "وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا".²⁴ والتقوى بدورها تخلق شتى أنواع الخير والفاعلية بالمجتمع فتري المسلم كالملمة يسعى بشتى الوسائل الريانية لإصلاح الأرض والتخلص من تلك السلبيات.

لأجل ذلك وضع الإسلام مسارا للمسلم يعلي من قيمته من خلال فاعليته الايجابية داخل المجتمع لإثبات ذاته، فهو في طلبه لرزقه متوكل على الله موقن بكل ايجابية أن رزقه عند الله وسيؤتيه إياه ممتثلاً لقوله: "ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ".²⁵ ومن ثم فعلاقة المسلم بربه هي التسليم لأقداره بلا مراجعة ولا سؤال ولا اعتراض، موقن بأن الايجابية وليدة الإيمان المطلق في خير ما عند الله عز وجل لذلك شعاره دوما هو اليقين بكل طمأنينة قول الله تعالى: "قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ".²⁶

(²¹) سورة المدثر (38).

(²²) سورة البقرة (48).

(²³) سورة القيامة (14-15).

(²⁴) سورة الفرقان (74).

(²⁵) سورة الشورى (10).

(²⁶) سورة آل عمران (31).

وهو تسليم متولد عن تلك التربية الروحية التي تكون دوما صمام أمام تبعده عن ارتياد الأفكار السلبية التي تجعله عبدا لكأس أو إدمان للمخدرات أو شهوة جنسية تؤدي به إلى مهالك الدمار الصحي والنفسي، لذلك وضع الإسلام للمسلم وسائل عدة لتهديب نفسه.

من وسائل التربية

اتخذ الإسلام في تربيته للأمة وسائل عدة منها: التربية بالقدوة تليها التربية بالموعظة والتربية من خلال القصة وسرد أحداثها إلى جانب التربية بتفريغ الطاقات من خلال الرياضة التي لها دور كبير في تهديب النفس، والتربية بالعقوبة التي تعتبر آخر المراحل التربوية.

التربية بالقدوة

سئلت عائشة رضي الله عنها ذات يوم، عن أخلاق رسول الله ﷺ وكيف كان يتعامل معها، فقالت قولاً عظيماً رغم إيجازه: كان خلقه القرآن!، إجابة في غاية الدقة اختصرت فيه ما لو بقيت حياتها كلها تتكلم عنه لما جاءت به على هذه الشاكلة كان خلقه القرآن! كان الترجمة الفعلية لتعاليم القرآن.. ومن ثم كان -كالقرآن- قوة ربانية تمشي على الأرض. قوة من صنع الله، تتكامل فيها جميع النواميس الكونية، وجميع القوى الخارقة للعادة، ولتجتمع كلها في شخص الرسول الأعظم محمد ﷺ فلا نتعجب إذن في اعتراف أعدائه بأمانته وصدقه وأخلاقه العالية في الحرب قبل السلم.

القدوة إذن أحد أكثر وسائل التربية تأثيراً على الإنسان فهي التي تختصر لنا طريق النجاح وتجنبنا العديد من المهالك التي قد تؤدي إلى ما لا يحمد عقباها، لكن الإسلام والله الحمد أوجد لنا رسول كريم حتى نتبعه ونقتفي أثره، فلكي يعرف الناس الحق من الباطل لا بد أن يعرف الإنسان أنه حق من خلال قدوته في الحياة الذي يحمل ذلك المنهج الرباني، ولعل الله عز وجل ومن رحمته بنا أمرنا بضرورة إتباع الرسول الكريم فقال: "لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ"²⁷. ووضح في شخصه ﷺ الصورة الكاملة للمنهج الرباني تلك الصورة الحية الصالحة لكل زمان ومكان والتي جعلت الكتاب والمفكرين غير المسلمين يشيدون بأخلاقه وعظمتها الكبيرة.

التربية بالموعظة

إن للكلمة أثرها السحري على النفس البشرية ولذلك كان اللسان أكثر ما يدخل النار بسببه فخطورته قد تفوق خطورة السيف لذلك يوصي علماء التربية على ضرورة اتخاذ التربية بالموعظة وسيلة لتهديب النفس خاصة الأطفال على القيم الحميدة ولهذا جاء القرآن الكريم مليئاً بالمواعظ والعبر ليرسم حياة المسلم منذ خروجه لهذه الدنيا إلى أن يلقى الله عز وجل.

(27) سورة الأحزاب (21).

وليزداد أثر الموعظة في النفس لا بد أن يكون إلى جانبها قدوة أمامه ليحتذي أثره ويتبع طريقه والإسلام كفل للمسلم ذلك من خلال رسولنا الأعظم محمد عليه الصلاة والسلام معلم البشرية الذي جاء رحمة للعالمين والذين كان أكثر الناس حكمة في كيفية إرشاد ونصح الناس ووعظهم فكان بحق رحمة للعالمين متمما للأخلاق ضاربا بذلك أجمل المواقف الحياتية التي تعلمها الرحمة بالناس وحسن معاملتهم خاصة العصاة حتى يهتدوا إلى الطريق المستقيم ويتعدوا عن غضب الله عز وجل، ولعل المواقف في هذا الباب كثيرة ومتنوعة كحادثة شارب الخمر مثلا.

ولهذا تتعلق النفوس المؤمنة بالشوق إلى رؤية هذا القدوة الحكيم الذي من شدة تأثر الناس به كتب ستيفن كوفي كتابه الخالدون مائة أعظمهم محمد ليتصدر الرسول الكريم المرتبة الأولى في مدى تأثيره على جميع فئات وأصناف المجتمع، وما كان ذلك ليكون لولا حكمته ﷺ في طريقة وعظه وإرشاده للناس.

التربية بالعقوبة

صحيح أن بعض المدارس التربوية تدعو إلى تجنب هذا النوع من الأساليب التربوية لكن في بعض الأحيان يحتاج الأمر إلى الحسم، فللشدة كذلك دورها التربوي حتى لا يكون الجيل رخو هش لا يمكننا الاعتماد عليه.

إن العقوبة كما يقال هي آخر الكي فهناك من الشخصيات من ترتدع بالموعظة الحسنة فلا حاجة لها بالعقوبة ولهذا يدعو المختصين الأم إلى تجنبها قدر المستطاع خاصة وأن أغلب الأمهات غير العارفات بفنون التربية يلجئن مباشرة للعقوبة ظنا منهن أنها الطريقة الأنجع لكنهن لا يعرفن أن ذلك يزيد الطين بلة.

لأجل هذا اعتبر الإسلام العقوبة آخر الكي كما يقال، فلموعظة أثرها الأكبر على النفس، وهذا ما نتلمسه في قول تعالى: "وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ".²⁸ ولذلك أمرنا المولى في موضع ثان بضرورة التحلي بالحكمة في دعوتنا للآخرين فقال: "ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ"²⁹.

أمام هذه التعاليم العظيمة إلا أن هناك نفوسا لا ترتدع إلا بالعقوبة ولذلك يستعمل القرآن أحيانا أسلوب الزجر من مثل قوله تعالى: "أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ".³⁰ وفي مواضع أخرى يهدد بشدة كمواضع القذف في أعراض الناس مثلما حصل في حادثة الإفك وفي هذا

(²⁸) سورة فصلت (33-34).

(²⁹) سورة النحل (125).

(³⁰) سورة الحديد (16).

يقول تعالى: "وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ، إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ".

التربية بالقصة

تعتبر القصة أحد أبرز فنون التربية التي يوصي بها المختصون لتهذيب النفس واتعاضها بتلك القصص التربوية، فهي تحمل العديد من المواقف التي قد يتعرض لها الإنسان، لذلك نجد القرآن يعج بالعديد من القصص التربوية مثل القصة التاريخية والقصة الواقعية بأماكنها المختلفة وتعدد أشخاصها وتتنوع حوادثها بين النجاة والهلاك مثلما حدث مع موسى نتيجة طغيانه في الأرض، فهي كلها قصص تطرح نماذج بشرية قد يقع الإنسان فيها فتكون تلك القصص له صمام أمان من الزلل، والتي يمكن أن تقع في أية لحظة من اللحظات وفي أي عصر من العصور خاصة وأن التاريخ كما يقال يعيد نفسه في صور جديدة.

ولعل أول حادث على الأرض قتل قابيل لأخيه هابيل، والتي سردها الله عز وجل في قوله: "وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ، لَئِن بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ، فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ.."³¹ وتعتبر هذه القصة أشهر قصص القرن خاصة أنها أول جريمة يرتكبها الإنسان بعد نزوله للأرض، وهي تحمل معانٍ ودلالات كثيرة يمرر من خلالها القرآن رسائل تربوية عديدة، وفي القرآن الكريم قصص أخرى كثيرة ومتنوعة يمكن للإنسان الاتعاض وأخذ العبرة منها.

والقرآن الكريم يستخدم القصة لما لها من سحر عجيب على النفس البشرية فهي لجميع أنواع الشخصيات تهذب وتصل النفس البشرية لما فيها من توجيه يشمل مختلف جوانب النفس: تربية الروح، وتربية العقل، وتربية الجسم.

تفريغ الطاقة

لقد أوصى الإسلام المسلم بضرورة أن يشغل نفسه بما يبعده عن وساوس الشيطان والانحراف فالطاقة الكامنة بداخل الإنسان يمكن استثمارها في الخير كما يمكن استثمارها في الشر، فإن لم يستنفذها الإنسان في الخير فإنه سوف يبذلها في الشر لذلك يوجهها الإسلام وجهتها الصحيحة من خلال البناء و التعمير في سبيل الخير والارتقاء بالأمة.

(³¹) سورة المائدة (27-30).

ولعل أبرز الأمثلة: أن يشغل المسلم وقته باستثماره في الذكر والعبادات التطوعية من خلال الاندماج في العمل الاجتماعي وتنمية المجتمع من خلال منظمات المجتمع المدني، وفي تدارس القرآن وحفظه والسعي لتطبيق أحكامه، بهذا لا يجد المسلم وقتا للكره فتتدرب نفسه على حب الخير، كما أن لتضافر جهود المدرسة والبيت دور كبير في تفرغ شحنات الطفل بتشجيعه على ممارسة الرياضة مثلا وغيرها من الوسائل الكثيرة وجدا.

التربية بالأحداث:

الكثير منا لا يدرك لماذا أغلب سور القرآن أحداث متتالية ولعل ذلك لأجل تنبيه المسلم لمآل بعض تلك الشخصيات لأخذ العبرة والعظة فالمثل الشعبي يقول اضرب والحديد ساخن، فالمسلم أثناء تفاعله مع تلك الأحداث تتصهر نفسه وتتصلق من جديد فتتهذب وتتطهر.

لأجل هذا كله قام القرآن باستثمار تلك الأحداث في تربية النفوس من خلال اشتقاق العبر، فكان نتاج ذلك جيل قام بتلك الفتوحات الكبيرة عبر أصقاع العالم يشهد لهم التاريخ ليومنا هذا بعظم انجازاته، فالأمة الإسلامية قال فيها عز وجل فقال: "كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ". لذلك على كل مسلم أن يستغل تلك الأحداث الواردة بالقرآن في شحن نفسه للانطلاق نحو فعل الخيرات.

النتائج

إن نظام التربية الإسلامي ضمان للتوازن الروحي وتناغم مع الحياة، فيكون المسلم خاشع ممتثل للقوانين الربانية التي توجه بوصلة حياته، بوجهه وقار يحسد عليه مصداقا لقوله تعالى: "سَيِّمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ"³². لكن هذا الوقار لا يعني الهوان فهو قوة لقوله تعالى: "مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ"³³.

إن المسلم إنسان صالح بطبعه يجنح دوما لنشر الخير وقيم العدل والسلام متصالح مع ذاته ومع الآخرين متبع لمنهج الإسلام وهو إنساني النزعة يحب الخير للناس جميعا، وهو مسالم يخالط الناس فيؤثر فيهم ويتأثر بهم ويصبر على أذاهم ويسعى جاهدا إلى الإصلاح كل هذا يدفعه دافع الإيمان وأسس التربية الروحية التي اكتسبها من خلال إتباعه لتعاليم الدين الإسلامي.

ونصل في نهاية محطاتنا البحثية لهذا الموضوع الذي عني بأسس التربية الروحية التي خص بها الإسلام الفرد المسلم وفق منهج قويم لطالما حرص الإسلام على تشبع المسلم به، ولعل أبرز تلك النتائج ما يلي:

⁽³²⁾ سورة الفتح (29).
⁽³³⁾ سورة الفتح (29).

- 1- للإسلام طريقته الحكيمة في تهذيب النفوس وتنشئة الفرد المسلم بطريقة سليمة متخذاً في ذلك أسلوب التربية بالقدوة ومن ثم الموعظة غير المباشرة بالقصة مثلاً ليستفيد من سرد تلك الأحداث.
- 2- الثنائيات الضدية التي تسير مع المسلم تبدو متناقضة لكن أغلب المختصين يذهبون إلى القول بأن اتزان الحياة مرهون بالجمع بين المتضادات، فلا وجود للحب لولا وجود الكره، ولا وجود للجماعات لولا وجود الفرد بداخلها... وغيرهما الكثير.
- 3- حرص الإسلام على اعتناء المسلم بعباداته فحثه على الاهتمام بعقله وجسمه مثلما يعتني بروحه.

المصادر

- 1 . القرآن الكريم

منظمة التجارة العالمية
World Trade Organization

اعداد



الدكتور / عبد الفتاح ثابت ناصر

Dr. Abdel Fattah Thabet Nasser

أستاذ الإدارة والاقتصاد المساعد كلية المجتمع "الهجر" القبيطه - لحج

Professor of Management and Economics

Al-Qubaitah Al-Hijra community college – Lahj

Yemen, Republic of – Lahj

الجمهورية اليمنية – لحج

Fatah2004@mail.ru

Fatah600@yahoo.com

ملخص بحث : منظمة التجارة العالمية :

في البحث المختصر اشرنا إلى أن منظمة التجارة العالمية تضم في عضويتها معظم دول العالم منها الدول الكبيرة والعظمى اقتصاديا وماليا وسياسيا ، فضلا عن ذلك دولا من العالم الثالث ، سردنا في بحثنا هذا مفهوم وتعريف هذه المنظمة و إلى نشأتها وبدايتها ، شروط القبول للعضوية فيها من الدول ، فضلا عن الميزات التي تتحصل عليها الدول الأعضاء عن غيرها ، و السلبيات التي تواجه الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية و الايجابيات التي تتلقاها هذه الدول الأعضاء في المنظمة ، ووضحنا الدور الذي تؤديه المنظمة في تطوير اقتصاد وصناعة الدول الأعضاء ، كما تقوم المنظمة بحل النزاعات بين الدول الأعضاء وغير الأعضاء ، إن منظمة التجارة العالمية واسعة الانتشار والدول الراغبة بالانضمام إليها يزداد يوماً بعد يوم ، ولكن مستقبلها يواجه عدة تحديات تدور بين أعضاء المنظمة المهيمنين على الاقتصاد العالمي فيما يخص شروط التجارة والصناعة والضرائب الجمركية والتنافس في الأسواق الصناعية ، ولكن رغم ذلك المستقبل يزدهر لهذه المنظمة العالمية العملاقة

الكلمات المفتاحية : التجارة . منظمة التجارة العالمية . العضوية

Abstract:

World Trade Organization

In the brief research we pointed out that the World Trade Organization includes in its membership most countries of the world, including the big and economically, financially and politically, also the countries of the third world. In addition to the advantages that the Member States are getting from others, as well as the disadvantages faced by the WTO Member States and the positives received by these WTO Member States, we explained the role played by the WTO in developing In addition to resolving disputes between member states and non-members, the WTO is increasingly widespread and willing to join, but its future faces several challenges among WTO members who dominate the global economy in terms of trade terms. Industry, customs taxes and competition in industrial markets, but nonetheless the future is booming for this giant global organization.

Key words: trade - World Trade Organization - Organization membership

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله حمدًا طيبًا طاهرًا مباركًا فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على خير الرسل الذي بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، وتركنا على الحجة البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك.

وبعد:

يشكل هذا البحث مرجعا غنيا للباحثين في موضوع منظمة ألتجاره العالميه ، نظرا للدور الذي تضطلع به هذه المنظمة على الساحة الدولية في الميدان التجاري، فضلا عن سعي دول العالم الثالث إلى اللحاق بمسيرة التجارة الدولية فقد كان من الضروري التعريف بهذه المنظمة والدور العالمي الذي تؤديه في إدارة مجال التجارة العالمي ونظامه الجديد الذي وضعته المنظمة بما يتناسب والتطورات الجارية على المستوى التجاري والاقتصادي والصناعي والتقني والعلمي . أن منظمة التجارة العالمية أعطت الكثير للدول الأعضاء فيها من خلال التسهيلات الجمركية وتوزيع السلع على نطاق واسع وإعطاء هذه الدول زخم كبير في تنظيم تجارتها الداخلية بما يتناسب ووضعها الجديد في هذه المنظمة . إن الدول النامية ودول العالم الثالث استفادة كثيرا من انضمامها إلى منظمة التجارة العالمية حيث استفادت من خلال وضع الخطط المدروسة في التصنيع والتجارة وتحديد أولوياتها التجارية بما يتناسب وطلبات المنظمة التجارية العالمية وأيضا ساعد بانضمامها إلى هذه المنظمة فتح أسواق جديدة وزيادة في وتيرة التجارة والاقتصاد .

الأهمية :

منظمة التجارة العالمية هي التي تتحكم في مجال التجارة العالمية بين الدول وهي التي توضع الشروط والقوانين لجميع الدول الأعضاء وهي التي تحدد نوعية السلع ومواصفاتها وأي الدول التي تنتجها كل ذلك يتم وفقاً لضوابط تحددها هذه المنظمة وايضاً هي التي تحدد نوعية العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء وبين المنظمة وبقية الدول الغير أعضاء .

منهج البحث :

في هذا البحث تم التطرق إلى دور منظمة التجارة العالمية في السياسة الاقتصادية العالمية وكيف أن هذه المنظمة تؤدي دورا كبيرا ومحوريا في الاقتصاد العالمي اعتمد في ذلك المنهج الاستقرائي والذي ظهر ذلك جليا في الكتب الذي تم الاطلاع عليها حول هذه المنظمة بالتفصيل . اخذنا المنهج التحليلي حول المنظمة ومفهومها وتركيباتها الهيكلية ودورها في الاقتصاد الوطني وكذا سلبياتها وايجابياتها وتأثيرها على الدول الأعضاء وغير الأعضاء ودورها وحجمها الاقتصادي الكبير والمهيمن على المجال الاقتصادي والتجاري العالمي وكذا تأثير هذه المنظمة على اقتصاديات الدول .

خطة البحث :

بالنظر إلى الأهمية العلمية للبحث تم تقسيمه إلى أربعة مباحث حيث تضمن المبحث الأول مفهوم منظمة التجارة العالمية وتأسيسها وأهدافها ومهامها ،المبحث الثاني تطرقنا فيه شروط العضوية في منظمة التجارة العالمية وأنواع العضوية والمزايا والامتيازات التي يحصل عليها الأعضاء في المنظمة والمبحث الثالث وضحنا فيه الهيكل التنظيمي لمنظمة التجارة العالمية وأخيرا المبحث الرابع يبحث أثار منظمة التجارة العالمية على الاقتصاد العالمي واقتصاد البلدان النامية والعربية فضلا عن بعض الانتقادات الموجهة للمنظمة ومستقبلها .

المبحث الأول : مفهوم ونشأة وأهداف منظمة التجارة العالمية :

المطلب الأول : مفهوم ونشأة منظمة التجارة العالمية :

مفهومها :

- منظمة التجارة العالمية : (WTO) بالإنجليزية(World Trade Organization :بالفرنسية Organisation

(mondiale du commerce)بالإسبانية. (Organización Mundial del Comercio) :هي منظمة عالمية

مقرها مدينة جنيف في سويسرا، مهمتها الأساسية هي ضمان انسياب التجارة بأكبر قدر من السلاسة واليسر والحرية. وهي المنظمة العالمية الوحيدة المختصة بالقوانين الدولية المعنية بالتجارة ما بين الدول. تضم منظمة التجارة العالمية 164 دولة عضو إضافة إلى 20 دولة مراقبة كما في 1 آب / أغسطس 2016. (الموسوعة الحرة)

- هي إحدى المنظمات الدولية العالمية التي أسند لها مهمة أساسية عند إنشائها، وهي ضمان انسياب التجارة بين بلدان العالم بأكبر قدر من السلاسة وضمان حرية تلك التجارة، وهي المنظمة الدولية الوحيدة التي تختص بالقوانين التجارية الدولية، وتضم مائة وستين دولة تتمتع بالعضوية الكاملة، فضلا عن أربعة وعشرين دولة بصفة مراقب . (العاجيب ، 2016)

- عرفت منظمة التجارة العالمية على أنها: « منظمة اقتصادية عالمية النشاط ذات شخصية قانونية مستقلة، تعمل ضمن منظومة النظام الاقتصادي العالمي الجديد على إدارة وإقامة دعائم النظام التجاري الدولي وتقويته في مجال تحرير التجارة الدولية وزيادة التبادل الدولي والنشاط الاقتصادي العالمي، وتقف على قدم المساواة مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في رسم وتوجيها لسياسات الاقتصادية الدولية المؤثرة على الأطراف المختلفة في العالم، للوصول إلى إدارة أكثر كفاءة وأفضل للنظام الاقتصادي العالمي» . (عبد الحميد، 2003)

- وبصياغة أخرى عرفت المنظمة على أنها: ذلك الإطار التنظيمي المنشأ في أول يناير 1995 والذي يحتوي على جميع الاتفاقيات التي أسفرت عنها جولة أوروغواي المنعقدة ما بين 1986 إلى 1993 وهي ذات شخصية قانونية مستقلة عن شخصية الأفراد المكونين لها_ (حجازي ، 2001)

- عبارة عن إطار قانوني ومؤسسي لنظام التجارة متعدد الأطراف. ويؤمن ذلك الإطار بالالتزامات التعاقدية الأساسية التي تحدد للحكومات كيف يمكن صياغة وتنفيذ الأنظمة والضوابط التجارية المحلية. كما أن المنظمة

منتدى يسعى إلى تنمية العلاقات التجارية بين الدول من خلال المناقشات والمفاوضات الجماعية والأحكام القضائية للمنازعات التجارية. (عبد الواحد ، 2000)

المطلب الثاني : نشأة منظمة التجارة العالمية :

بعد نهاية الحرب العالمية الثانية بدأت الدول المنتصرة بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية تشكيل خريطة العالم على وفق مصالحها السياسية والاقتصادية والعسكرية وغير ذلك ، ومن هنا أنشأت منظمة الأمم المتحدة عام 1945 ، كما تم إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك الدولي.

وقد بدأت جهود الأمم المتحدة لتنظيم التبادل الدولي للتجارة في عام 1946 من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لها ، وفي عام 1948 تم إعداد ميثاق "هافانا" لتنظيم التجارة الذي وقعت عليه 53 دولة واقترح فيه إنشاء مؤسسة دولية لتنظيم التجارة ، إلا أن الولايات المتحدة اعترضت على مشروع الميثاق، وذلك للمعارضة التي أبدتها اتحادات المنتجين في الولايات المتحدة الأمريكية على مبدأ تخفيض التعريفات الجمركية وسياسة التوسع في الاستيراد.

وفي نفس الوقت الذي رفضت فيه الولايات المتحدة مشروع ميثاق "هافانا" (اديب ، 2005)

1-دعت بعض الدول للتفاوض بشأن تخفيض الرسوم الجمركية وتخفيض القيود الكمية على الواردات بهدف توسيع التجارة العالمية ، في البداية كان التفاوض يتم بين كل دولتين على انفراد وحول سلع معينة ثم جمعت هذه الاتفاقيات وعممت في اتفاق متعدد الأطراف أطلق عليه "الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة General Agreement on Tariffs and Trade وأطلق عليها اختصارا اسم (الجات)

الجات : هي عبارة عن اتفاقية دولية متعددة الأطراف تضمن حقوقا والتزامات متبادلة عقدت بين حكومات الدول الموقعة عليها والتي تعرف اصطلاحا بالإطراف المتعاقدة بهدف تحرير التجارة الدولية السلعية من القيود التي تعوق حركتها ، وقد اتخذت الاتفاقية إلى جانب ذلك مجموعة من الأهداف العامة أهمها:

1- العمل على رفع مستوى معيشة الدول المتعاقدة.

2- الارتفاع بمستوى الدخل القومي الحقيقي.

3- استغلال الموارد الاقتصادية ، والتوسع في الإنتاج والمبادلات الدولية السلعية.

4- زيادة حجم التجارة الدولية وإزالة القيود المحلية من خلال تخفيض القيود الكمية والجمركية.

5- إتباع المفاوضات كوسيلة لحل المشكلات المتعلقة بالتجارة الدولية السلعية . (المنظمة العربية للتنمية الإدارية

: 2005)

وقع على هذه الاتفاقية في أكتوبر عام 1947 مندوبو 23 دولة لتصبح الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من يناير

1948 ، وقد تطورت هذه الاتفاقية بحيث أخذت شكل ومقومات المنظمة الدولية وأصبحت كما لو كانت إحدى

المنظمات العالمية. (الجوراني : 2011)

المطلب الثالث : أهداف ونشاط ومهام منظمة التجارة العالمية :

المؤشر الأول : الأهداف :

- رفع مستويات المعيشة.
- ضمان العمالة الكاملة وزيادة الدخل الحقيقي والطلب الكفؤ.
- توسعة الإنتاج وزيادة حجم التجارة في السلع والخدمات.
- الاستخدام الأمثل للموارد العالمية المتاحة وفقاً للمخططات التنموية ، والعمل على حماية البيئة والحفاظ عليها بما يتلاءم مع متطلبات التطور الاقتصادي العالمي.
- تفعيل الجهود الإيجابية لتأمين حصول البلدان النامية ، والأقل نمواً على نصيب وافر في معدلات النمو المرتفعة للتجارة الدولية للاستفادة من عائداتها المالية في تمويل مشروعاتها التنموية الاقتصادية والاجتماعية (وزارة الأقتصاد . دولة الإمارات : 2016)

المؤشر الثاني : نشاط ومهام منظمة التجارة العالمية :

- بالطبع يوجد العديد من الأهداف الأساسية لمنظمة التجارة العالمية، والهدف الأساسي هو أن يتم المساعدة في سريان التجارة وتدفقها بشكل سلسل وحرية تامة، وبالتالي تقوم المنظمة بتلك الخطوات من خلال:
- العمل على فض المنازعات التي تتعلق بالتجارة
 - العمل على مراجعة مختلفة السياسات القومية التي تتعلق بالتجارة
 - العمل على نشر التعاون بين المنظمات الدولية الأخرى.
 - العمل على تقديم العون والمساعدات إلى الدول النامية في مختلف الموضوعات التي تتعلق بالسياسات التجارية، وذلك من خلال المساعدات التكنولوجية.
 - العمل على إدارة الاتفاقيات من خلال التجارة
- التواجد في مختلف المنتديات التي تعمل على المفاوضات المتعلقة بالتجارة (سعيد ، 2019)
- ## المطلب الرابع : المبادئ الأساسية لمنظمة التجارة العالمية :
- يجب أن يتسم النظام التجاري بالتالي:

- لا تمييز :عدم التمييز بين الشركاء التجاريين في المعاملة "يتم إعطاء معاملة متساوية وفقاً لمبدأ الدولة الأولى بالرعاية"، وكذلك عدم التمييز بين المنتج أو الخدمة المحلية والأجنبية "بموجب إعطاء المعاملة الوطنية."
- تحرير :وذلك من خلال ما يتم التفاوض عليه لإزالة العوائق والقيود.
- متوقعة :الشركات الأجنبية، المستثمرون والحكومات يجب أن يتيقنوا بأن العوائق التجارية " بما فيها التعريفية وغير التعريفية" لا تزداد بشكل اعتباطي، حيث أن الرسوم التعريفية والنفاذ إلى الأسواق التزامات مربوطة في المنظمة.
- المزيد من التنافسية :إحباط الممارسات غير العادلة بما فيها دعم الصادرات والإغراق.

. المزيد من الفوائد للدول النامية والأقل نمواً: بحيث تمنح هذه الدول مزيداً من الوقت، مرونة أعلى وامتيازات خاصة للتطبيق. (وزارة الأقتصاد الإماراتية ، 2018)

المبحث الثاني : العضوية في منظمة التجارة العالمية وشروطها :
المطلب الأول : شروط العضوية في المنظمة :

اعتبرت اتفاقية إنشاء منظمة التجارة العالمية الموقعة من عام 1994 أن الأطراف المتعاقدة كافة في اتفاقية الجات 1947، والتي تقبل اتفاقية جولة أوروغواي (الموسوعة الحرة ، 1994)

1- أعضاء أصليين بمنظمة التجارة العالمية كما يحق لأي دولة أو إقليم اقتصادي أو اتحاد جمركي ، يتمتع بحرية كاملة في إدارة علاقاته التجارية الخارجية في الانضمام للمنظمة الاتفاقيات التابعة لها كافة، وفقاً للشروط المتفق عليها بين الدول الأعضاء. (عبد الحميد ، 2003 : 94)

2- تلخص الشروط العامة في :

1- استقلال الدولة: يشترط في الدولة لكي تكون عضواً في المنظمات الدولية أن تكون مستقلة ذات سيادة ، ويقصد باستقلال الدول هي الاستقلال القانوني وليس الاستقلال الحقيقي. أي أن تتوفر عناصرها الثلاثة من حكومة وإقليم وشعب ، بغض النظر عن طبيعة النظام السياسي والقانوني السائد فيها . وبغض النظر عن خضوع هذه الدول للهيمنة الأجنبية أو وجود قوات أجنبية على أراضيها تحت أي تسمية أو غطاء .

أما الأقاليم المستعمرة فإنها لا تقبل في عضوية المنظمات الدولية إلا إذا كانت معاهدة إنشاء المنظمة تقتضي بقبولها كما هو الحال بالنسبة لفلسطين . إذا أجاز ميثاق جامعة الدول العربية قبول فلسطين فقط في عضوية جامعة الدول العربية على الرغم من أنها محتلة من قبل مستوطنين يهود أجانب .

وذهبت اتفاقية منظمة التجارة العالمية إلى التوسع في قبول الدول فلم تعد العضوية فيها مقصورة على الدول المستقرة فحسب بل إن المادة السادسة عشرة من الاتفاقية أجازت أن يكون انضمام دولة أو إقليم جمركي منفصل ، ولكن يملك استقلالاً ذاتياً كاملاً في إدارة علاقاتها التجارية الخارجية ، أن ينضم إلى اتفاقية ، بالشروط التي يتفق عليها بينه وبين المنظمة . ويسري الانضمام إلى المنظمة على الاتفاقات التجارية الأخرى ، وكان الهدف من هذا التوسع هو قبول "تايوان" في المنظمة .

2- حرية الدولة :

يأتي مبدأ حرية الدولة بالانضمام إلى المنظمات الدولية كنتيجة طبيعية لفكرة السيادة التي تعد الحجر الأساس في العلاقة الدولية ذلك أن الدولة حرة في أن تشارك بتأسيس المنظمة الدولية أو الانضمام إليها ولها أن ترفض ذلك وحرية الدولة في هذا الصدد تعد من الحقوق الأساسية التي لا نزاع عليها . فلا يجوز إرغام دولة على الانضمام إلى منظمة دولية .

3- الالتزام بقواعد المنظمة:

يجب على الدول الأعضاء في المنظمة الدولية الالتزام بمعاهدة إنشاء المنظمة والمعاهدات التي تعقد في إطارها. وتلتزم الدولة أيضا بالقرارات التي تصدرها المنظمة وأن خالفت المعاهدات والقرارات أحكام القوانين الداخلية للدول الأعضاء، وعلى الدول الأعضاء في المنظمة الدولية أن تجعل قوانينها الداخلية منسجمة مع المعاهدات والقرارات التي تصدرها المنظمة.

4- التمثيل في المنظمة:

إن المنظمة الدولية ليست دولة فوق الدول بل إنها تمثل إرادة الدول الأعضاء وهي تحقق أهدافها وتحمي مصالحها عن طريق الدول الأعضاء. كما أن المنظمة قد تصدر قرارات تفرض التزامات على الدول الأعضاء جميعها ممثلة في المنظمة لكي تأخذ قراراتها الشكل الصحيح، فوجود الدولة العضو في المنظمة يعد ضروريا وقانونيا. وقد يتطلب وجود ممثل لها في المنظمة أن يحضر جميع اجتماعاتها ومداوماتها ويشارك في أنشطتها المختلفة، ويجب أن يكون هذا الممثل معين وممثلا عن رئيس الدولة ويحمل تخويلا من دولته يطلق عليه وثيقة اعتماد تمنحه حق تمثيلها وحدود هذا التمثيل. أما إذا كان ممثل الدولة رئيسها في مؤتمرات القمة أو وزيرا للخارجية فلا يتطلب في هذه الحالة أن يحمل وثيقة الاعتماد.

5- دفع الاشتراكات:

تعد مسألة دفع الاشتراكات مسألة بديهية في المنظمات الدولية جميعها، لحاجة المنظمة للمصادر المالية التي تمول أنشطتها وأعمالها ومقرها وموظفيها وإدارتها وتنفيذ أهدافها.

6- ضمان الحصانات والامتيازات الدبلوماسية:

تلتزم الدول الأعضاء في المنظمة بحماية أموال المنظمة على أراضيها، كما تضمن توفير الحصانة الدبلوماسية لهذه الأموال وعم انتهاك حرمة مقرها ومكاتبها ومنحها الإعفاءات المالية والسماح لها بالعمل داخل أراضيها

كما تلتزم المنظمة بمنح ممثلي الدول فيها والأمين العام والموظفين والخبراء العاملين فيها الحصانات والامتيازات الدبلوماسية والإعفاءات المالية التي تقرها معاهدة إنشائها. (عبد الحميد، 2003: 94)

الشروط الخاصة بالانضمام لمنظمة التجارة العالمية:

1- تقديم تنازلات للتعرفة الجمركية:

حيث تشترط المنظمة على الدول الأعضاء الرغبة في الانضمام تقديم جدول للتنازلات تحوي على تعريفات جمركية حيث الدول ملزمة أن تخفض التعرفة المفروضة على السلع والخدمات التي تستوردها، ولا يمكن رفعها إلا في حالات خاصة.

2- الالتزام باتفاقيات منظمة التجارة العالمية:

تتعهد الدولة الراغبة بالانضمام إلى منظمة التجارة العالمية بالتوقيع على بروتوكول انضمامها للمنظمة، ويشمل الموافقة على الالتزام باتفاقية منظمة التجارة العالمية (عدا اتفاقية المناقصات الحكومية واتفاقية واتفاقية الطائرات

المدنية فإنهما من الاتفاقيات الاختيارية) أي عليها أن توافق على اتفاقيات الجات عام 1947 واتفاقيات جولة أورغواي والاتفاقيات الأخرى الملزمة. وليس أمام الدولة حق الاختيار بين الاتفاقيات بعكس ما كان سائد أيام الجات وخاصة بعد جولة طوكيو (جولة طوكيو هي الجولة السابعة ، 1973-1979) حيث لم توقع معظم الدول النامية على نتائجها التي تمثلت باتفاقيات خاصة. ذلك أن هذه الاتفاقيات تعد اتفاقيات تجارة تمس عمل المنظمة بصورة أساسية.

3-وقف الدعم عن الشركات الوطنية:

تتعهد الدولة بعدم تقديم الدعم للشركات الوطنية مهما كان نوع الدعم ،والهدف من ذلك المساواة بالمنافسة مع البضائع والخدمات المستوردة.ذلك أن الدعم يؤدي إلى انخفاض تكاليف الإنتاج مما يجعلها في وضع تنافسي أفضل من الشركات الأجنبية.

4-تطبيق مبدأ الشفافية:

يجب على الدولة الرغبة بالانضمام أن تتعهد بتطبيق ((مبدأ الشفافية)) (السيد ، 2007) حيث تقوم الدولة بإشعار الدول الأعضاء بالقوانين والأوامر التي تصدرها فيما يتعلق بالسلع والخدمات . (مكي ، 2000 : 23)

المطلب الثاني : أنواع العضوية :

تكون العضوية في المنظمات الدولية بصورة عامة على الشكل الآتي:

1-العضوية الأصلية في المنظمة:

الأعضاء الأصليون هم الأعضاء الذين اشتركوا في مناقشة معاهدة إنشاء المنظمة انضموا إليها قبل نفاذها.وقد تنص معاهدة إنشاء المنظمة على تسمية الأعضاء الأصليين ويتمتع الأعضاء الأصليون بالقبول المباشر في المنظمة.أي أن قبولهم بالمنظمة يتم بمجرد إيداع وثائق الانضمام للمنظمة طبقا لمعاهدة إنشاء المنظمة وقبل دخول المنظمة حيز النفاذ و لا يتطلب موافقة المنظمة على قبولهم،بسبب أن منظمة في طور الإنشاء،وعدم وجود هيئة تقرر مثل هذا الانضمام .فيكون الانضمام بصورة مباشرة.

2-العضوية بالانضمام:

وهم الأعضاء الذين انضموا للمنظمة بعد دخول المنظمة حيز التنفيذ وممارسة نشاطها بصورة فعلية بغض النظر عما إذا كانوا قد اشتركوا في مناقشة معاهدة إنشاء المنظمة أم لا.فوصف العضو المنضم يطلق على العضو الذي ينضم للمنظمة بعد نفاذ معاهدة إنشاءها ولم يكن من الدول التي وقعت على اتفاقية الجات عام 1947. ولا يتميز العضو الأصلي عن العضو المنضم من حيث الحقوق والامتيازات .غير أن العضو الأصلي يشارك في إبداء رأيه في قبول العضو المنضم.كما أن العضو المنضم بعد انضمامه يصبح كالعضو الأصلي في إبداء رأيه في قبول الأعضاء المنضمين الجدد.

-العضو المراقب:

1- تمنح بعض المنظمات الدولية لبعض حركات التحرر حق الإسهام في أنشطتها دون أن تمنحها حق العضوية الكاملة، من دون حضور المناقشة والرد على ممثلي الدول الأعضاء ، يتمتع العضو المراقب بحق حضور المؤتمرات والندوات التي تعقدها المنظمة والمناقشات والمفاوضات وإبداء الاقتراحات . دون أن يكون لها الحق في التصويت . ولا يلزم العضو المراقب بدفع الاشتراكات وتنفيذ الالتزامات التي تلزمها المنظمة على الأعضاء (محمود ، 2002 : 382 - 388)

1) الية الانضمام الى منظمة التجارة العالمية :

(2) يقصد بعملية ومتطلبات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية التأكد من أن الدول الأعضاء الجديدة تتبنى وتواظب على تطبيق السياسات التجارية نفسها التي تمارسها جميع الدول الأعضاء الأخرى . والتي تتميز بالشفافية والعدالة وإمكانية معرفتها مقدما . ويجب أن تثبت البلدان التي تسعى إلى الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية أن ممارساتها التجارية تتوافق مع جميع الاتفاقيات المنبثقة عن المنظمة قبل أن يسمح لها بالانضمام إلى هذه المنظومة التجارية العالمية ، وعليه فإن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية عملية طويلة وحافلة بالتفاصيل الدقيقة .

(3) وشروط الانضمام إلى عضوية المنظمة يتم التفاوض عليها ما بين الدولة صاحبة الطلب من جهة والدول الأعضاء من جهة أخرى ، وذلك من خلال سلسلة من جولات التفاوض الثنائية ومتعددة الأطراف . وتسفر عن هذه المفاوضات شروط معينة تحدد متطلبات انضمام الدولة المعنية إلى المنظمة بيد أن النظام القانوني في البلد الراغب في الانضمام يجب أن يتوافق قبل الانضمام مع جميع الاتفاقيات المنبثقة عن المنظمة . (الفماني ، 2004 : 56)

4) الخطوات الإجرائية لعملية الانضمام :

(5) لمنظمة التجارة طريقة خاصة في قبول العضوية . إذ يتم قبول دولة ما في عضوية المنظمة باعتماد إحدى الطريقتين التالية:

(6) الطريقة الأولى: تتلقى الدول المعنية رسائل من لجنة خاصة للنظر في طلبات العضوية الجديدة ، تكون في الغالب مكونة من الدول الصناعية الكبرى ، فضلا عن أهم الدول ذات العلاقات التجارية مع الدول الراغبة في اكتساب عضوية المنظمة .

(7) الطريقة الثانية: تقدم الدولة الراغبة في العضوية بنفسها بقائمة تشمل تخفيض التعرفة الجمركية ، وفي بعض الأحيان تتم الطريقتان معا فتقدم الدولة المعنية بقائمة لتخفيض التعرفة الجمركية ، وفي الوقت نفسه تتلقى قائمة بالتخفيضات المطلوبة من اللجنة المشكلة للنظر في العضوية

يُمر طلب الانضمام لعضوية منظمة التجارة العالمية بأربع مراحل تتم على النحو التالي:

1- يتقدم الراغب الانضمام بطلب عضويته إلى مدير عام الأمانة العامة لمنظمة التجارة العالمية ، وعلى أن يصف فيه كل مظاهر تجارته وسياسته الاقتصادية ذات الصلة بوظائف المنظمة ، ويفحص الطلب بواسطة فرق عمل تشكل لبحث طلبات الانضمام تمهيدا لتقديم مذكرات في شأن العضوية .

2-تجرى مفاوضات بين راغب العضوية وفريق العمل المشكل لبحث عضويته نيابة عن أعضاء المنظمة تبحث خلالها سياساته التجارية وأوضاعه الاقتصادية،وتناقش جداول الامتيازات والالتزامات المقدمة منه بشأن تجارة السلع وتجارة الخدمات،وتقدم بيانات إحصائية عن طالب العضوية لجميع أعضاء المنظمة ويحق لهم الحصول على توضيحات إضافية بتوجيه استفسارات كتابية إلى الحكومة صاحبة الطلب التي عليها أن تجيبهم بمذكرات تتضمن الأجوبة المطلوبة.

3-يعد فريق العمل المشكل لبحث العضوية تقريراً عن نتائج مفاوضات مع طالب العضوية يبين فيه مدى قدرته على امتثال أحكام اتفاقية مراكش المنشئة لمنظمة التجارة العالمية وسائر الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف ويلحق بالتقرير مشروع قرار بروتوكول الانضمام،وتعرض هذه الوثائق على المجلس العالم لاعتمادها.

4- يطرح أخيراً تقرير فريق العمل ومشروع القرار وبروتوكول الانضمام للتصويت عليه من خلال المؤتمر الوزاري الذي يتخذ قرارات الانضمام،ويوافق على شروط اتفاقية الانضمام بأغلبية ثلثي أعضاء المنظمة. (محمود ، 2002 : 388 - 389)

المطلب الثالث : مزايا العضوية :

هناك فوائد عديدة يمكن أن تجنيها الدول الأعضاء في المنظمة أهمها:

- ان تنفيذ اتفاقيات المنظمة بوجه عام يجعل من الممكن توسيع نطاق الفرص التجارية بالنسبة للدول الأعضاء .
- ان النظم متعددة الأطراف الأكثر صرامة تكفل وجود بيئة تجارية أكثر أمناً وتزيد القدرة على التنبؤ بما قد يستجد وتقلل من أوجه عدم اليقين في العلاقات التجارية.
- لا يجوز الا للدول الأعضاء ممارسة الحقوق المحددة في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية.
- إن اتفاقيات منظمة التجارة العالمية تمس إلى حد كبير درجات الشفافية في سياسات التجارة وممارسات الشركاء التجاريين مما يفرز أمن العلاقات التجارية.
- يمكن للأعضاء اللجوء إلى آلية تسوية المنازعات (الموسوعة الحرة ، 2009)
- تمكن العضوية البلدان من النهوض بمصالحها التجارية والاقتصادية من خلال المشاركة الفعالة في المفاوضات التجارية متعددة الأطراف في إطار منظمة التجارة العالمية ، وهذه تضمن اتساق أية قواعد جديدة أو تعديلات للقواعد الموجودة مع مصالح الأعضاء (المنظمة العربية للتجارة ، 2005 : 74)

المطلب الرابع : السلبيات والايجابيات لأعضاء المنظمة :

أولا / الإيجابيات :

- 1 - للدول الأعضاء في المنظمة الحق في ممارسة أنواع مختلفة من الحماية ضد الدول غير الأعضاء في المنظمة ، مثلاً تشترط الدول الأعضاء بالمنظمة على الدول غير الأعضاء فيها ، إثبات أن الأدوية المنتجة من قبلها قد تم إنتاجها حسب براءات الاختراع أو علامات تجارية وبالطرق المشروعة .
- 2 - للدول الأعضاء بالمنظمة الحق في فرض حماية كمية (أي فرض حصص أو رفع ألتعرفة الجمركية) على

بعض المنتجات المستوردة من أي دولة غير عضو بالمنظمة ، إذا كان هناك خطر على صناعتها المحلية من جراء استيراد تلك المنتجات .

- 3 - تستفيد الدولة العضو بالمنظمة من أي ميزة تقدمها دولة عضو بالمنظمة لدولة أخرى أيضا عضو بالمنظمة ، وهذا يفتح المجال أمام منتجات الدول بالوصول لأسواق لم تكن تحلم بالوصول إليها .
- 4 - إن حماية حقوق الملكية الفكرية للمخترعين من قبل الدول الأعضاء بالمنظمة والتزام الدول بذلك ، سيكون له أثرا على المخترعين والمبدعين ويشجعهم على الاستثمار بالخارج إذا علموا أن حقوقهم مضمونه ، وهذا يساعد على نقل التكنولوجيا المتطورة لدول أخرى .

ثانيا / السلبيات :

- 1 - إن منافسة المنتجات المستوردة للمنتجات المحلية الناشئة نتيجة لانخفاض أتعرفه الجمر كية ومساواة السعر يجعل المستهلك يتجه لشراء المنتج المستورد بدلا من المنتج المحلي وهذا يسهم في عدم تطور المنتجات المحلية خاصة بالنسبة للدول النامية .
- 2 - أن خفض أتعرفه الجمر كية على المنتجات المستوردة سيؤدي إلى زيادة الطلب على تلك السلع والمنتجات ، وهذا يلحق الضرر بالصناعات المحلية أُنشأته ويؤدي إلى عدم تطورها لقلّة الطلب عليها .
- 3 - قد تلجأ بعض الدول لتعويض خسارتها من خفض الرسوم الجمر كية على المنتجات الأجنبية إلى رفع نسبة الضريبة على بيع المنتجات المحلية ، أو فرض رسوم محلية ، وهذا يقلل من مستوى الحماية ويضعف الميزة النسبية لأسعار المنتجات المحلية .
- 4 - أن التزام الدول الأعضاء بالمنظمة بحماية حقوق الملكية الفكرية بأشكالها المختلفة يؤدي إلى زيادة تكاليف الإنتاج (لأن المنتجين يضطرون لدفع تكاليف أخرى تتمثل بشراء براءات الاختراع) ، التي يضيفوها على تكاليف الإنتاج الأصلية مما يؤدي إلى زيادة تكلفة الإنتاج وبالتالي زيادة أسعار السلع الأساسية (الشمرى) ، 2014 ، (30:

المبحث الثالث : هيكل منظمة التجارة العالمية :

المطلب الأول : الهيكل التنظيمي للمنظمة :

يتألف هيكل المنظمة من الأجهزة التالية:

- 1- **المؤتمر الوزاري** : يتألف من وزراء تجارة الدول الأعضاء ، ويعتبر المؤتمر هو رأس السلطة في المنظمة ، ويجتمع المؤتمر الوزاري مرة كل عامين على الأقل ، وقد انعقد المؤتمر الوزاري الأول في ديسمبر (كانون الأول) 1996 ، في سنغافورة.
- 2- **الأمانة العامة**: تتكون من المدير العام للمنظمة ، وموظفين يتمتعون بالاستقلال التام عن دولهم.
- 3- **المجلس العام**: يضم ممثلين عن الدول الأعضاء في المنظمة ، يجتمع مرة واحدة على الأقل شهريا ، وله عدة وظائف منها تلك التي يسندها له المؤتمر الوزاري، كما أنه جهاز لفض المنازعات التجارية، وفحص السياسات

التجارية ، وتخضع له جميع المجالس الرئيسية واللجان الفرعية ومجموعات العمل.

4 - المجالس الرئيسية: تتكون المجالس الرئيسية من :

• **مجلس تجارة السلع** : ويحتوي على عدة لجان ، منها اللجنة الزراعية ، ولجنة الإجراءات الوقائية ، ولجنة مراقبة المنسوجات ولجنة الممارسات ضد الإغراق وغيرها.

• **مجلس تجارة الخدمات** : ويشرف على عدة مجموعات منها مجموعة المفاوضات حول الاتصالات ولجنة تجارة الخدمات المصرفية.

• **مجلس حقوق الملكية الفكرية** : ويهتم ببحث القضايا المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية ذات العلاقة بالتجارة.

2- **اللجان الفرعية** : تتكون من أربع لجان هي:

• **لجنة التجارة والبيئة** : وتعنى بدراسة تأثير التجارة على البيئة.

• **لجنة التجارة والتنمية** : التي تهتم بالعالم الثالث وبالأخص الدول الأقل نمواً.

• **لجنة القيود المفروضة لأهداف ترتبط بميزان المدفوعات** : وتقدم الاستشارات بالقيود التي ترد على التجارة لأهداف ترتبط بميزان المدفوعات.

• **لجنة الميزانية والمالية والإدارة**: وتشرف على المسائل الداخلية للمنظمة.

6- **مجموعات العمل** : وتختص بدراسة الترشيحات لعضوية المنظمة ، فضلاً عن مجموعة العلاقة بين التجارة والاستثمار ، والمجموعة المختصة بسياسة المنافسة. (الجوراني ، ع 3446)

المطلب الثاني : أعضاء المنظمة :

تعمل منظمة التجارة العالمية على تقسيم أعضائها إلى ثلاثة أقسام، وهي على النحو التالي

- **الدول الأعضاء :**

تتضمّن مئة وستون دولة إلى عضوية منظمة التجارة العالمية، ومن ضمن هذه الدول: دول الاتحاد الأوروبي، والبرازيل، والسنغال، والكويت، والمغرب، والمملكة المتحدة، وأمريكا، واليابان، واليونان، وتركيا، وتونس، وإسرائيل، وكولومبيا، ومصر، وقبرص، وقطر، والإمارات العربية المتحدة، والإكوادور، والأردن، والصين، وألبانيا، وعمان، وروسيا، وأوكرانيا، واليمن، والسعودية، وغيرها.

- **الدولة المُراقبة:**

- وهي مجموعة من الدول يصل عددها إلى أربع وعشرين دولة تطمح وتسعى إلى الانضمام إلى قائمة أعضاء منظمة التجارة العالمية، وتعمل المنظمة على فرض مفاوضات للانضمام على هذه الدول خلال فترة تصل إلى خمس سنوات بعد إطلاق مُسمى الدول المُراقبة عليها، ومن بين هذه الدول: أوزباكستان، وروسيا البيضاء، والعراق، والجزائر، وإيران، وجزر القمر، وسوريا، ولبنان، وليبيريا، وليبيا، وصربيا، وكازاخستان، وأفغانستان. **المنظمات الدولية:**

فتحت منظمة التجارة العالمية أبواب عضويتها أمام المنظمات الدولية للدخول على هيئة أعضاء مراقبين، ومن بين هذه المنظمات: اتحاد المغرب العربي، والبنك الإسلامي للتنمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، وبرنامج الأغذية العالمي التابع للأمم المتحدة، وغيرها من المنظمة (عمر، 2017)

المبحث الرابع: تأثير منظمة التجارة العالمية على الدول:

المطلب الأول: تأثير منظمة التجارة العالمية على الاقتصاد العالمي:

لقد كان لقيام منظمة التجارة العالمية أثارا مهمة على الاقتصاد العالمي، من خلال ربط علاقات ومصالح تجارية دولية متشابكة بين عدد من البلدان، ومع ميلاد هذه المنظمة اكتمل عقد مؤسسات النظام الاقتصادي العالمي الحديث الذي يتسم بهيمنة النظام الرأسمالي بمبادئه وآلياته.

وتسعى الدول الأعضاء الى الاستفادة من تحرير التجارة وحركة رؤوس الأموال الدولية. وقد سبقت ميلاد هذه المنظمة مفاوضات عسيرة برهنت على التناقضات القائمة بين الدول الصناعية الكبرى الباحثة عن أسواق لتصريف منتجاتها، والدول النامية التي تسعى لحماية اقتصادياتها من المنافسة الشديدة، والاستفادة من عائدات الضرائب والرسوم الجمركية على السلع الواردة واعتبار المنظمة جهازا جديدا لتمرير سياسات القوى العظمى المهيمنة. ان ابرز سمات الاقتصاد العالمي في الوقت الراهن تتمثل في حركة السلع والخدمات ورأس المال والمعلومات والأيدي العاملة عبر الحدود الوطنية والإقليمية، وهي مرتبطة بتطور تكنولوجيات الاتصال التي أدت الى جعل العالم يبدو كقرية صغيرة.

وتهدف المنظمة الى تقوية الاقتصاد العالمي من خلال تحرير التجارة من جميع القيود، ورفع مستوى الدخل القومي الحقيقي للدول الأعضاء، وزيادة الطلب على الموارد الاقتصادية والاستغلال الأمثل لها، وتوسيع وتسهيل الوصول إلى الأسواق الدولية، والتعاون مع المؤسسات الدولية الأخرى (صندوق النقد الدولي، 1944) و(البنك الدولي، 2000) لتحقيق الانسجام بين السياسات التجارية والمالية والنقدية.

وقد حظي موضوع عولمة الاقتصاد خلال السنوات الأخيرة بجانب مهم من اهتمامات المفكرين الاقتصاديين والسياسيين في جميع أنحاء العالم بعد أن بدا واضحا للعيان أن التطورات الاقتصادية السريعة والمتلاحقة التي يشهدها عالمنا المعاصر أدت إلى نظام اقتصادي جديد أعاد ترتيب الأولويات والإيديولوجيات الاقتصادية للدول، وإلى ظهور منظومة من العلاقات والمصالح الاقتصادية المتشابكة التي ساهمت في قيام نظام اقتصادي عالمي أكثر تعقيدا.

ان ميلاد هذه المنظمة بعد سنوات عديدة من المفاوضات الشاقة، جاء كثمره للأوضاع التي ميزت العالم منذ بداية التسعينات من القرن الماضي والمتمثلة في العولمة وتشابك الاقتصاديات وارتباط مصالح العديد من الدول النامية بالدول المتقدمة والشركات الكبرى العابرة للقارات وتنامي دور المؤسسات الدولية في رسم مسار التنمية للدول النامية والتحكم فيه، هذا بالإضافة إلى سعي دول الشمال الغنية للسيطرة على النصيب الأوفر من الاقتصاد العالمي عبر شركاتها وفروعها المنتشرة في أنحاء العالم، والتي أصبحت تتحكم في جزء كبير ومتزايد من عمليات الإنتاج وتوزيع

الدخل العالمي ، وكذلك سعي تلك الدول لحل مشاكلها الاقتصادية والاجتماعية ولو على حساب الدول الفقيرة. وأبرز مظاهر العولمة مايلي:

أ. تدفق التبادلات التجارية كمحرك للنمو الاقتصادي:

تكمن الخاصية الرئيسية للعولمة الاقتصادية أساسا في الزيادة السريعة و المتزايدة للتجارة الدولية منذ الحرب العالمية الثانية، إذ نلاحظ التزايد السريع لقيمة تبادل البضائع أكثر من قيمة الإنتاج و المداخيل (إجمالي الناتج الداخلي الخام) وعلى سبيل المثال، فإن حصة الخدمات (المواصلات، التأمينات، الاتصالات السلكية و اللاسلكية، السياحة و حقوق التأليف) من التجارة العالمية ذات التكاثر المسترسل و المستمر بشكل واضح، إذ تمثل هذا الأخير اليوم 5/1 التبادلات، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تتزايد حصة المنتوجات المصنعة على حساب المنتوجات القاعدية الموجهة للتحويل في القطاع الصناعي، إذ انتقلت نسبة الخدمات من 56 % سنة 1982 إلى 73 % سنة 1992 .

هيمنة الدول المتقدمة: تحقق الدول المتقدمة أكثر من (75%) من التجارة العالمية بينما تتزايد واردات المواد الاستهلاكية العادية والقادمة من الدول المتخلفة بوثيرة معتدلة. فعلى سبيل المثال، و خلال الإثنى عشر سنة الأخيرة ، انتقلت حصة هذه المواد من 19.7 % إلى 26.9 % (و 11.4 % إلى 13.9 % فقط لمجمل القطاع الصناعي).

وعلى العموم، فإن مساهمة (الدول السائرة في طريق النمو، 2010) تعرف تزايدا ملحوظا منذ بداية التسعينات في مجال التجارة العالمية.

إن هذه الظاهرة الحديثة العهد، ما زالت هامشية و لكن يتوقع بعض الخبراء استمرارية و تواصل سريعين لها. و يمكن التماس هذا بشكل خاص في الدول الصاعدة و (الدول الآسيوية و أمريكا اللاتينية) التي تشهد نموا اقتصاديا سريعا خلال العقد الأخير. تنمو واردات هذه الاقتصاديات النشيطة كذلك و تمثل أسواقا ذات اهتمام متزايد. التأثير على البيئة: يؤدي هذا التطور الهائل للتجارة العالمية الفريدة من نوعها، إلى التأثير على البيئة و ذلك على مستويين:

الأول: إنه يدفع إلى التخصص و الاستغلال المكثف للعمليات الإنتاجية مما ساهم بشكل كبير و واضح إلى تدهور المحيط البيئي.

الثاني: إنه يكشف بوضوح بعض المشاكل البيئية وترسيخ بعدها العالمي. إن هذا النوع من النمو يفرض علينا توازنا عالميا للبيئة في مجالات محددة (مثلا منع المتاجرة ببعض المواد الخطيرة أو بعض الكائنات الحية المهددة بالانقراض).

ب. انفجار و تدفق التبادلات المالية والاستثمارات في الخارج:

تميزت العولمة بتسريع التبادلات المالية وتطور الاستثمارات المباشرة في الخارج. إن مصدر هذه الحركة يعود جزئيا إلى تعميم الانزلاقات المالية وعدم التحكم فيها خلال الثمانينات. و مما سهل من هذه المهمة، وجود (الابتكارات

التكنولوجية ، 2017) التي تؤدي إلى توزيع الإعلام و التحويلات الفورية. عرفت كل نشاطات البورصة والبنوك الداخلية و كذا الحركات للرساميل تحررا مطلقا.

فعلى سبيل المثال إن التزايد المالي في الأسواق المصرفية في المدة ما بين (1980 - 1988) تضاعف بحوالي 8.5 مرة في دول منظمة التعاون و التنمية الاقتصادية (OCDE) و تدفق الاستثمارات المباشرة في الخارج بـ 3.5 مرات وكذا التدفق التجاري و الناتج العام الداخلي الخام العالمي بـ 1.9 مرة .

وهكذا فإن الاستثمارات المباشرة في الخارج زادت سرعتها بثلاث مرات عن المبادلات التجارية خلال سنوات الثمانينات. وقد بلغ مجمل الزيادة السنوية للاستثمارات حوالي 870 مليار مقابل 290 مليار خلال العقد السابق ، وبهذا تصبح أهمية ووزن قطاع الخدمات تعادل وتساوي الاستثمارات الصناعية.

الدول الصناعية : شهدت الولايات المتحدة الأمريكية تقلصا ملحوظا لحصتها في الاستثمارات في الخارج و لكن تحولت هذه الدولة إلى البلد الرئيس المستقبلي لهذه الاستثمارات، بينما كرست حضورها وجودها في العالم كل من هولندا و بريطانيا العظمى وألمانيا، من جهة أخرى حققت فرنسا و اليابان تغلغلا معتبرا. وتاريخيا، ساهمت الدول المتخلفة بقسط ضئيل في هذه الحركة ما دام أن تزايد الاستثمارات تركز في الدول المصنعة عموما. و لكن انعكس اتجاه الاستثمارات في أواخر الثمانينات، إذ أن حصة الدول السائرة في طريق النمو من الاستثمارات في الخارج عرفت تزايدا ملحوظا و انتقل من 15 % في سنة 1989 ليصل إلى 43 % في 1993. و لكن تدفق الاستثمارات في اتجاه الدول المتخلفة تميز بتمركز جغرافي بارز (جنوب شرق آسيا خصوصا) و بسرعة فائقة، تبرز و تنفرد خصوصياتها في الأزمة المالية الآسيوية الأخيرة التي شهدتها هذه المنطقة عام 1997.

التشجيع على عدم وضع قواعد تنظيمية. مكنت السيولة المالية للمؤسسات من خلق تحويل و انتقال وحداتها الإنتاجية بكل سهولة في البلدان التي تتساهل كثيرا في مجال الضرائب والقوانين البيئية. لذا يمكن للبلدان الصاعدة أن تتسامح في مجال المعايير الاجتماعية والبيئية قصد جذب أكبر عدد ممكن من الاستثمارات ورؤوس الأموال الأجنبية. هذه الفرضية يجب أخذها بكل تحفظ. ولكن الشيء المؤكد في هذا الشأن هو أن تجميد أو الكف عن الرقابة والصرامة للقواعد و الإجراءات القانونية، الاجتماعية و البيئية وبخاصة مرونة في العقوبات ؛ كل هذا جعلها عوامل جذب وإغراء للرساميل المتأتية من المؤسسات التي يهملها الربح فقط.

ج. الدور الضروري لقوة الشركات المتعددة الجنسيات:

إن الظواهر التي وصفناها سابقا، كانت (الشركات المتعددة الجنسيات ، 2018) وراء تفعيلها أو المساهمة فيها أو تشجيعها. إذ تزامن هذا التزايد في الشركات و بالتوازي مع هذه الحركة العالمية التي أدت إزالة القيود التجارية و التي عادت عليها بأرباح و منافع هائلة. تمحورت مبادلات الشركات العظمى المتعددة الجنسيات حول أربعة قطاعات أساسية (البتترول، السيارات، التكنولوجيا العالية و البنوك) جلها من الدول المصنعة المتقدمة ولكن تعتمد هذه الأخيرة على خلق شبكة من الفروع في الخارج كامتداد وتوابع لها بما في ذلك الدول النامية، وتتضمن تلك الشركات العظمى جل إن لم نقل كل المبادلات العالمية، و تحقق 70% من الاستثمارات المباشرة في الخارج

باعتبارها المحرك الرئيسي لتوسعها.

و تقدم هذه الشركات أداة للتسيير، و مهارة جيدة في مجال التحكم التكنولوجي و إيجاد منفذ للتغلغل في الأسواق العالمية و لكن يمكن أن تعتمد بالمقابل على الأسواق المحلية. لذا فهي (أي الشركات العظمى) تستفيد من وفرة اليد العاملة الرخيصة في سوق العمل.

تؤهل هذه الخصائص، الشركات المتعددة الجنسيات لاكتساب وزن في كل تفاوض مع الدول سواء الشمالية منها أو الجنوبية. و في هذا الإطار تستطيع هذه الشركات اكتساب الوسائل اللازمة للتأثير بشكل كبير في السياسات العمومية و بخاصة البيئية، و هذا ما يفسر المشاركة الفعالة للشركات الكبرى في اللقاءات و المفاوضات الدولية حول البيئة والتنمية و كذا في المناقشات المتعلقة بمدونات حسن السلوك الإرادي و المهياة خصيصا لهذه الشركات . (الحباري ، 2015)

المطلب الثاني : تأثير منظمة التجارة العالمية على الدول النامية :

لاشك أن اتفاق الجات هو اتفاق الأغنياء و البلدان النامية في هذا المجال تعد تابعة و قابلة لما يصدر عن الأغنياء. و قد ذكرت صحيفة "وول ستريت جورنال" على لسان محررها "لورنس أنفراسيا" مصورا حال الدول النامية: "لقد كانوا وعلى مدى أسابيع ينتظرون في الخارج و يرتقبون ما يجري في الداخل، و ذلك في الوقت الذي يتفاوض فيه المسؤولون الأمريكيون و الأوروبيون بشأن من يحصل على جزء من الكعكة الخاصة بالتجارة العالمية، فقد كانت البلاد النامية تستغرب ما بقي لها". وبسبب الضعف الهيكلي للبلاد النامية في مجال الثروة و القوة إذ لا يزيد حجم تجارتها عن 27% من التجارة العالمية، فهي دائما الخاسر الكبير، ففي مجال السلع الزراعية و المنسوجات سوف تواجه هذه البلاد حجما أقل من الوسائل الجمركية على صادراتها المتواضعة، و مقابل ذلك سوف يطلب منها فتح المزيد من أسواقها في مجال الاستثمار و التسويق و الخدمات و السلع الزراعية الأوروبية و الأمريكية، الأمر الذي يقلل من مقدرتها على التنافس مقابل هذا السيل من التدخل الاقتصادي الخارجي (الجوراني ، 2011)

حوالي ثلثي أعضاء المنظمة هم من الدول النامية ومن المتوقع أن تؤدي هذه الدول دورا كبيرا كونها أصبحت تمثل قوة في الاقتصاد العالمي ، وتتعامل المنظمة مع احتياجات الدول النامية في إطار ثلاثة اتجاهات هي:

- **لجنة التجارة والتنمية** : هذه اللجنة تعمل من خلال المنظمة وضمن هيكلها التنظيمي ، وتتضمن اتفاقية منظمة التجارة العالمية عددا من الترتيبات التي تتعامل مع الدول النامية ، وكانت اتفاقية الجات قد تضمنت في الجزء الخاص في التجارة والتنمية وهو الجزء الرابع الذي تضمن مفهوم تبادل المنافع في مفاوضات التجارة بين الدول المتقدمة والنامية، كما أن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات (GATS) تمنح الدول النامية بعض المعاملة التفضيلية تحت عنوان التكامل الاقتصادي (الجزء الخامس من هذه الاتفاقية

- **منح شروط خاصة للدول النامية** : تحتوي اتفاقية منظمة التجارة العالمية على شروط وترتيبات خاصة بالدول النامية أهمها ما يلي:

• منح زمن إضافي للدول النامية كي تنفذ التزاماتها ، وكذلك ترتيبات لزيادة فرص الدول النامية في التجارة من

- خلال تعظيم قدرتها على الوصول الى الأسواق كما في مجال النسيج والخدمات.
- تقوم المنظمة بحماية أعضائها من الدول النامية من خلال حماية عوائد الدول النامية وخاصة في مراحل التكيف المحلي والدولي مثل العمل ضد الإغراق وتدهور ميزان المدفوعات ، كما تقدم المنظمة مساعدات للدول النامية فيما يخص التعامل مع معايير الصحة المرتبطة بالتجارة والمعايير الفنية.
- **المساعدات الفنية:**وهذه تقوم بها سكرتارية المنظمة عن طريق تدريب الموظفين المحليين على مختلف المواضيع الخاصة بالتجارة ، فضلا عن تقديم المشورات القانونية فيما يخص النزاعات التجارية.
- ومن المتوقع أن تحقق الدول النامية ايجابيات عديدة نتيجة لانضمامها لمنظمة التجارة العالمية ، أبرز هذه الايجابيات ما يلي:
- 1 - يتوقع الخبراء أن تنمو تجارة العالم بفضل بروتوكول النفاذ الى الأسواق وذلك بمعدل يصل الى (5%) سنويا ، وسوف تتحقق المكاسب لبعض منتجات الدول النامية من الصناعات التقليدية نتيجة لزيادة صادراتها وخاصة من المنسوجات والملابس.
 - 2- يتيح فتح الأسواق أمام صادرات الدول النامية فرصا تصديرية بشكل أوسع نتيجة لالغاء الحواجز ورفع الدعم عن المنتجات المحلية.
 - 3- تؤدي إزالة الحواجز والعوائق أمام التجارة إلى زيادة التبادل التجاري والاستثمار المشترك ونقل التكنولوجيا بين مختلف دول العالم ومنها الدول النامية.
 - 4- تؤدي هذه الاتفاقية إلى تطوير الهياكل الإنتاجية ورفع القدرة التنافسية للصادرات المحلية في الدول النامية وتنمية الكوادر البشرية كي تستطيع هذه الدول المنافسة في الأسواق العالمية.
 - 5- توفر الاتفاقية للدول النامية فترات انتقالية للتطبيق بما يمثل فرصة لإعادة بناء القدرات والهياكل الإنتاجية والمعرفية والاستغلال الأمثل للإمكانيات المتاحة.
 - 6- يوفر التعاون والتكامل الإقليمي امتيازات وإمكانيات للتبادل التجاري والاستفادة من مزايا التخصيص وتقسيم العمل وانتقال عناصر الإنتاج وانخفاض تكلفة الخدمات المرتبطة بالتجارة.
 - 7- يتوقع أن تزيد الصادرات الزراعية للدول النامية بعد الاهتمام بالمواصفات القياسية وكذلك الاهتمام بالقيود البيئية.
 - 8- رفع الدعم عن المنتجات التصديرية المباشر وغير المباشر قد يؤدي إلى حدوث فائض في الموازنة يمكن استخدامه في تمويل أنشطة أخرى.
 - 9- منح الأسبقية للدول النامية في المعاملة التفضيلية وخاصة الدول المستوردة للغذاء من حيث القروض والمعونات والهبات.
 - 10 - الاستفادة من دعم منظمة التجارة والمؤسسات الدولية الأخرى الخاص بتنمية وزيادة استجابة الاقتصاد

المحلي لمواجهة متطلبات تحرير التجارة العالمية من خلال برامج الإصلاح الاقتصادي وبرامج التكيف الهيكلي ، وبرامج التدريب والمساعدات الفنية والتكنولوجية (ناجي ، 2004 : 22)

المطلب الثالث : تأثير منظمة التجارة العالمية على دول المنطقة العربية :

قبيل بضعة أيام فقط في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، أقدم العالم بأكمله على تعهد كبير جدًا. فقد أعلن قادة العالم أنهم ملتزمون برؤية مشتركة للقضاء على الفقر المدقع وخلق عالم أفضل وأكثر استدامة على مدى السنوات الخمس عشرة المقبلة. وبالطبع للتجارة دور مهم في هذا الإطار. فخلال العقد الماضي ساعدت التجارة في انتشار الملايين من الناس من الفقر المدقع، ويمكنها القيام بالدور نفسه خلال السنوات المقبلة بما في ذلك داخل بعض دول العالم العربي.

فعلى الرغم من الصعوبات المتعددة التي تواجهها المنطقة العربية، فإن للتجارة دورًا مهمًا في تعزيز العلاقات الاقتصادية في المنطقة وتعزيز التكامل الإقليمي وبالتالي تحسين حياة الشعوب بما في ذلك الأجيال العربية المقبلة. ومن الملاحظ، وفق منظمة العمل الدولية، أن بطالة الشباب في دول المنطقة تعد من أعلى المستويات بالعالم، بحيث بلغت 27.7 في المائة في منطقة الشرق الأوسط وأكثر من 29 في المائة في شمال أفريقيا خلال عام 2013، مما يمثل أكثر من ضعف المتوسط العالمي. إن التجارة ومنظمة التجارة العالمية يمكنهما أن تكونا جزءًا من نهج متكامل لمواجهة هذا التحدي.

لطالما كانت التجارة لبنة أساسية في المجتمعات العربية على مدى التاريخ. واليوم ما زالت التجارة تشكل جزءًا أساسيًا من اقتصاديات هذه الدول. وإن نسبة الصادرات من السلع والخدمات من الناتج المحلي الإجمالي في الدول العربية توضح ذلك. فعلى سبيل المثال، في دولة الإمارات العربية المتحدة تبلغ هذه النسبة 99 في المائة. وفي دول الخليج الأخرى، تتراوح هذه النسبة ما بين 48 و76 في المائة. وهذا أيضا صحيح في المغرب وتونس ومصر وإن كان بدرجة أقل.

تضم منظمة التجارة العالمية ثلاث عشرة دولة عربية كأعضاء، بعض منها كان من الأعضاء المؤسسين للإطار متعدد الأطراف السابق المعروف باسم اتفاقية ألغات (GATT) وفي الوقت الراهن تتفاوض سبع دول عربية أخرى للانضمام إلى المنظمة.

وكانت الدول العربية، بما في ذلك الدول الأعضاء التي انضمت مؤخرًا للمنظمة مثل اليمن (من البلدان الأقل نمواً) والسعودية (أحد أعضاء مجموعة العشرين) ، (G20 ، 1999) ، لاعبًا فاعلاً في أنشطة المنظمة لما تراه من فوائد محتملة لاقتصادياتها من خلال اندماج أكبر في النظام التجاري متعدد الأطراف .

إن اتفاقية تيسير التجارة التي تم الاتفاق عليها مؤخرًا هي أول اتفاقية تجارية متعددة الأطراف تبرم منذ تأسيس منظمة التجارة العالمية قبل عشرين عامًا، وإنه من المتوقع أن يكون لها تأثير اقتصادي كبير . ومن المؤكد أنه عند تطبيق هذه الاتفاقية سوف تتحقق الفوائد المرجوة والتي هناك حاجة ماسة لها في المنطقة، مثل خفض تكلفة التعاملات التجارية بين الدول العربية، وهذا أمر مهم، خصوصًا بالنسبة للبلدان التي تتوفر لديها

شبكات نقل حيوية مثل مصر ودولة الإمارات العربية المتحدة. إن مؤشر سهولة القيام بأنشطة الأعمال الصادر عن البنك الدولي لعام 2014 (Ease of Doing Business Index) يضع 3 دول عربية فقط ضمن أفضل 50 دولة، بينما تتمكن فقط 5 دول عربية من الوصول إلى قائمة أفضل 90 دولة في العالم. وفي اقتصاد دولي يزداد عولمة وترابطاً، فإنه يتعين على الدول الاهتمام بتحسين كفاءتها وإنتاجيتها. وإن اتفاقية تيسير التجارة تهدف إلى ذلك تحديداً من خلال توحيد وتنسيق إجراءات الاستيراد والتصدير. وعلاوة على ذلك، وبما أن الروابط التجارية داخل المنطقة ضعيفة جداً (ما يقارب 10 في المائة فقط من التجارة العربية يتم في المنطقة)، فإن اتفاقية تيسير التجارة سوف تساعد على زيادة ربط الدول العربية بعضها مع بعض، وتعميق التكامل الاقتصادي الإقليمي.

إن روابط منظمة التجارة العالمية مع العالم العربي عميقة جداً. ففي مراكش عام 1994 قام أعضاء اتفاقية ألغات بالتوقيع على الاتفاقية التي أنشأت منظمة التجارة العالمية. وفي عام 2001 في الدوحة، أطلقت الجولة التجارية الأكثر طموحاً في التاريخ - أجندة الدوحة للتنمية. ونظراً لهذا الارتباط فإنه من الطبيعي فحسب، وعلى مرمى شهرين فقط من مؤتمرا الوزاري العاشر في نيروبي بكينيا، أن نرى أن منظمة التجارة العالمية هي على أولويات أجندة المؤتمر الوزاري العربي في الرياض هذا الأسبوع. فنحن بحاجة لدعم الدول العربية من أجل ضخ الطاقة السياسية في مرحلة مفاوضات ما قبل نيروبي، وذلك من أجل تحقيق نتائج ملموسة من هذا المؤتمر، نتائج من شأنها أن تجلب فوائد حقيقية للمنطقة وأن تضع الأسس لتعزيز فرص التجارة والاستثمار في المنطقة العربية. (أزيفيدو ، 2015)

المطلب الرابع : الانتقادات الموجهة إلى منظمة التجارة العالمية :

وجهت العديد من الانتقادات لمنظمة التجارة العالمية أهمها ما يلي:

- 1- الاهتمام بالمصالح التجارية على حساب التنمية: يتلخص هذا الانتقاد في أن منظمة التجارة العالمية تهدر التنمية أو التغيير الهيكلي للاقتصاد مقابل المصالح التجارية وتعتمد إلى عدم التمييز بين أثر تحرير التجارة الدولية والاستثمارات الأجنبية في رفع معدل النمو، وأثره في تغيير هيكل الناتج القومي إذ من الممكن جدا أن يكون أثر هذا التحرير إيجابيا فيما يتعلق بمعدل النمو وسلبيا فيما يتعلق بالتنمية
- 2- منظمة التجارة العالمية تنادي للتبادل الحر مهما كان الثمن: يتجلى هذا الانتقاد بصورة صارخة على مستويات عدة نذكر منها السلبيات التي نتجت عن تحرير السلع الزراعية والخدمات.
- 3- الدول الصغيرة غير مؤثرة في المنظمة: تعتمد المنظمة آلية التفاوض ومن العوامل المؤثرة في التفاوض القدرة الاقتصادية للبلد وهيئته سياسيا وعسكريا واقتصاديا إلا أن التفاوض يتوقف في الأساس على الكفاءات وعدد الخبراء فعلى سبيل المثال لا الحصر الولايات المتحدة الأمريكية حضرت مؤتمر سياتل بما يقارب 260 خبيرا بينما الدول النامية لديها نقص في الخبراء وحتى في بعض الأحيان غير قادرة على تمويل مدة إقامتهم ولذا تصبح الدول الصغيرة غير فاعلة وغير مؤثرة بفعل عوامل هيكلية. وحتى في الحالات التي تملك فيها الخبراء الذين يدافعون باستماتة عن مصالح دولهم وشعوبهم فإن هؤلاء الخبراء تتعرض عواصم بلدانهم للضغط من طرف الدول المتقدمة

لتغييرهم أو استبدالهم باعتبارهم مشاكسين ومعرقلين لسير المفاوضات. وحتى في الحالات التي ينجح هؤلاء الخبراء في تحقيق مكاسب على المستوى النظري في صياغة الاتفاقيات تتعرض هذه الدول لمشاكل جديدة تتعلق بالتنفيذ.

4 - المنظمة تساهم في توسيع الهوة بين الأغنياء والفقراء في العالم : تقف وراء هذه الانتقاد المنظمات غير الحكومية فلقد انطلقت مظاهرات كبيرة في مدينة سياتل بالولايات المتحدة الأمريكية وفي باريس وجنيف لتطرح مجموعة من الانتقادات أهمها الانتقادات الاجتماعية فقد وزع بيان وقعته 1200 منظمة من 87 دولة تندد باتساع الهوة بين الفقراء والأغنياء مما أدى إلى انتشار الفقر والمجاعة والتهميش والبطالة .

- منظمة التجارة العالمية ضحية للصراع بين الأقطاب الاقتصادية الثلاثة الكبرى: يؤخذ على منظمة التجارة العالمية هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي واليابان. فإذا تعارضت مصالح هذه الأقطاب الاقتصادية تعطلت المفاوضات وفشلت المؤتمرات وإذا اتفقت المصالح هدرت مصالح الدول النامية.

6- منظمة التجارة العالمية غير ديمقراطية: يتعلق هذا الانتقاد بقضية بالغة الخطورة والأهمية في منظمة التجارة العالمية وبها يرتبط مصيرها ومستقبلها وهي آلية اتخاذ القرار.. (عبد الدايم: 3)

المطلب الخامس : مستقبل وتحديات منظمة التجارة العالمية :

1) تسود الأوساط الاقتصادية الدولية حالة من القلق والترقب والحذر، انتظاراً لما ستفرضه حملات الرسوم الجمركية المتبادلة بين الولايات المتحدة من جهة وشركائها في الاتحاد الأوروبي والصين من جهة أخرى، وليس سراً أن المصالح الاقتصادية والتجارية المشتركة، التي كانت تجمع الحلفاء والأصدقاء والشركاء في الماضي، هي وحدها التي باتت تفرقهم، وتملاً تصريحاتهم وبياناتهم الرسمية بالتحذيرات والخطوط الحمراء في خضم الوضع الدولي المضطرب، وحالة عدم اليقين التي تهيمن على الاقتصاد العالمي، وجدت المنظمة العالمية نفسها أمام جملة من التحديات، وعواصف من الأزمات والخلافات بين أعضائها، وهو أمر بات يهدد مستقبلها ومصداقيتها بل ووجودها أيضاً

وقد قرع خبراء اقتصاديون خلال الأيام القليلة الماضية جرس الإنذار، محذرين من أن وجود المنظمة يواجه تهديداً خطيراً مع شروع اقتصاديات رئيسية بإقامة حواجز للحماية التجارية. وطالب الخبراء الدول الأعضاء في المنظمة بالموافقة على برنامج عمل جديد لمعالجة السياسات المشوهة للتجارة والحفاظ على نظام التجارة المتعدد الأطراف القائم على القواعد. وشدد الخبراء على أن التمسك بأساليب العمل الحالية سيؤدي إلى الزوال التدريجي للمنظمة

وأعرب الخبراء عن أملهم في أن تعمل الدول الأعضاء في المنظمة على تفادي «مزيد من التآكل في مصداقيتها، والحيولة دون ارتداد بعض الدول الأعضاء نحو استخدام سياسات الحماية التجارية من طرف واحد، وضمان حل النزاعات بفاعلية وكفاءة

هذه التحذيرات جاءت في وقت قدمت فيه الولايات المتحدة، 5 شكاوى إلى منظمة التجارة العالمية، ضد الصين، والاتحاد الأوروبي، وكندا، والمكسيك، وتركيا، وقالت فيها إن الإجراءات الانتقامية التي اتخذتها

هذه الدول رداً على الرسوم التي فرضتها واشنطن على جزء من وارداتها غير مبررة مطلقاً وفقاً للقواعد الدولية. وقال الممثل التجاري الأميركي، إن الرسوم التي قررها الرئيس الأميركي، دونالد ترامب على واردات بلاده من الصلب والألمونيوم وبعض السلع الصينية مبررة وفقاً للاتفاقيات الدولية» وتهدف لحماية مصالح الأمن القومي الأميركي.

وتزامنت الشكاوى الأميركية مع شكوى صينية جديدة لمنظمة التجارة العالمية احتجاجاً على تلويح الولايات المتحدة بفرض رسوم إضافية نسبتها عشرة بالمائة على واردات صينية قيمتها 200 مليار دولار. ولم يقف الأمر عند هذا الحد، فقد حذر الرئيس الأميركي دونالد ترامب من أنه قد يفرض في نهاية المطاف رسوماً على منتجات صينية بأكثر من 500 مليار دولار، ما يعادل تقريباً إجمالي ما استوردته الولايات المتحدة من الصين العام الماضي، لمكافحة ما تقول واشنطن إنه انتهاكات تجارية من بكين وتعهدت الصين بالرد على كل خطوة كما أعربت عن معارضتها الشديدة إزاء نشر مكتب الممثل التجاري الأميركي قائمة من البضائع الصينية التي تخضع لرسوم إضافية. وقال المتحدث باسم الخارجية الصينية إن من المؤسف للغاية أن الولايات المتحدة تجاهلت التوافق الذي تم التوصل إليه بين الجانبين، وأظهرت تغييرات وتقلبات في آرائها وأشعلت حرباً تجارية.

ويقول المراقبون إن منظمة التجارة العالمية التي نجحت خلال العشرين عاماً الماضية في تغيير ملامح الاقتصاد العالمي وإرساء قواعد ثابتة له، تواجه اليوم منعطفاً حاداً واختباراً عسيراً يهدد وجودها ومستقبلها إذا فشلت في حل النزاعات الراهنة بين عدد من أعضائها حول الرسوم الجمركية بطريقة أكثر إنصافاً، وقد لا يكون بإمكانها حماية العالم من الحروب التجارية التي تدمر النظام العالمي. ويحذر المراقبون من أنه ما لم تتم تسوية ومعالجة الاضطراب الاقتصادي الدولي الراهن بشكل عاجل، فإن كل ما جرى حتى الآن من فرض رسوم جمركية ورسوم مضادة قد لا يكون سوى بدايات لحروب تجارية أكبر ضرراً وأشد خطراً وأوسع نطاقاً، وقد تتجاوز مجالات الاقتصاد والتجارة، ودنيا المال والأعمال، وصولاً إلى زعزعة الأمن والاستقرار الدوليين . (بن حمد ، 2018 : 3)

خاتمة :

الحمد لله رب العالمين وبِعونه تم انتهى من البحث البسيط والمتواضع هن منظمة التجارة العالمية (WTO) والذي أوجزنا فيه مفهوم منظمة التجارة العالمية وأهميتها وتأثيرها على الاقتصاد العالمي ' وكذا سلبياتها وإيجابياتها على الدول الأعضاء فيها والغير أعضاء ، ونوه الباحث في هذا البحث البسيط على عدة نتائج منها :

1- إن منظمة التجارة العالمية (WTO) هي منظمة اقتصادية عالمية النشاط ذات شخصية قانونية مستقلة وتعمل ضمن منظومة النظام الاقتصادي العالمي الجديد، على إدارة وإقامة دعائم النظام التجاري الدولي وتقويته في مجال تحرير التجارة الدولية وزيادة التبادل الدولي والنشاط الاقتصادي العالمي، وتقف على قدم المساواة مع صندوق النقد والبنك الدوليين في رسم وتوجيه السياسات الاقتصادية الدولية المؤثرة على الأطراف المختلفة في العالم، للوصول إلى إدارة أكثر كفاءة وأفضل للنظام الاقتصادي العالمي.

2- إن المنظمة التجارة العالمية (WTO) قد حلت محل (GATT) لتتولى مجالات أوسع للتجارة العالمية على نطاق السلع الزراعية والصناعية والخدمات والملكية الفكرية والاستثمارات، بل تشمل الجوانب البيئية المؤثرة على التجارة، كما هو مطروح للمناقشة من الدول المتقدمة التي تسعى إلى تضمينها في اختصاصات منظمة التجارة العالمية.

3- إن منظمة التجارة العالمية ومن خلال آلياتها المختلفة ستتولى القيام بالدور الرئيس في إدارة السياسات التجارية الدولية والتأثير في توجهاتها ومستقبلها بصورة تفوق تلك الصلاحيات الممنوحة لكل من صندوق النقد والبنك الدوليين.

4- تعد الآليات القانونية لمنظمة التجارة العالمية عناصر مركزية وأساسية لتوفير الأمن والقدرة على التنبؤ بتوجهات النظام التجاري العالمي الجديد لصيانة حقوق الأعضاء والحفاظ على التزاماتهم المترتبة عن الاتفاقات الناشئة في إطار المنظمة .

5- الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية يوجد لديهم امتيازات تجارية تميزهم عن بقية الدول غير الاعضاء في هذه المنظمة .

6- الدول النامية الأعضاء في هذه المنظمة استفادوا كثيرا من انخراطهم فيها من خلال التسهيلات التجارية والمالية وعملية توزيع السلع ونوعيتها وقد ساهم ذلك في رفع وتيرة التجارة والاقتصاد لهذه الدول .

7- الدول الأعضاء المنخرطة في هذه المنظمة لها ايجابياتها وسلبياتها ولكن أكثرها ايجابية لهم .

8- نلاحظ ان الإقبال المتزايد على الانضمام الى هذه المنظمة كبير من قبل الدول النامية وذلك يعد مخرجا من التحديات الاقتصادية والأزمات الذي تعصف ببعضها . وعلى الرغم من الشروط الصعبة ألا إن الإقبال في تزايد .

ويوصي الباحث :

- على الدول النامية (دول العالم الثالث) الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية لان ذلك يسهم في رفع المستوى الاقتصادي والتجاري والصناعي لها من خلال الامتيازات التي تحصل عليها داخل المنظمة في حال الانضمام إليها .

- على الدول الكبرى الصناعية والتجارية عدم ممارسة الضغوطات السياسية على أعضاء المنظمة لإغراض سياسية خاصة بها .
 - على منظمة التجارة العالمية التحسين من أداءها الإداري والاقتصادي تجاه الدول النامية الأعضاء منهم والدول التي تريد الانضمام إليها .
 - نرى أن مستقبل منظمة التجارة العالمية يواجه كثير من التحديات والمخاطر من خلال الصراعات التي تدور بين الدول الصناعية والتجارية الكبرى فيما يخص النظام التجاري وحقوق الملكية وكذا التعرفة الجمركية والضرائب بين هذه الدول مما يعكس ذلك على دور ومستقبل المنظمة وبقية الأعضاء .
- والله تعالى نرجو أن نكون قد وفقنا في بحثنا ، والله الحمد أولاً وأخراً، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين
- والله ولي التوفيق .

المصادر والمراجع :

- 1- العيسوي ، إبراهيم (2001م). ألغات وأخواتها- النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، ط، ٣ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت .
- 2- الغفوري ، عبد الواحد (2000م). العولمة والجات- الفرص والتحديات ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ،
- 3- اللقمانى ، سمير (2004م). منظمة التجارة العالمية: أثارها السلبية والايجابية على أعمالنا الحالية والمستقبلية ، دار حامد للنشر والتوزيع ، الرياض ، السعودية .
- 4- المنظمة العربية للتنمية الإدارية (2005م). الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل في الدول العربية ، أعداد فريق من خبراء المنظمة، القاهرة ، مصر.
- 5- آلية الانضمام الى منظمة التجارة العالمية اغسطس / سبتمبر(2001م). " مجلة الاقتصاد" الغرفة التجارية للمنطقة الشرقية - الدمام العدد 343.
- 6- جودت ، عبد الخالق (1992م). الاقتصاد الدولي ، در النهضة ، القاهرة .
- 7- جيمس . س جندرون . ب. براون (1980م). الاقتصاد الدولي الحديث . مكتبة القاهرة . مكتبة الوعي العربي مصر.
- 8- حمدي ، عبد العظيم (1996م). الجات و التحديات، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، القاهرة ، مصر.
- 9- عبد العزيز، سمير (1996م). التجارة العالمية والجات ، الألكندرية، مركز الألكندرية للكتاب .
- 10- النجار ، سعيد (1997 م). الاقتصاد العالمي والبلاد العربية في عقد التسعينيات، دار الشرق الأوسط .
- 11- عوض، طالب محمد (1995 م). التجارة الدولية " نظريات وسياسات"، دون دار نشر، عمان.
- 12- مراد، عبد الفتاح (1997 م) ، شرح النصوص العربية لاتفاقيات الجات ومنظمة التجارة العالمية ، القاهرة، دون دار نشر.

- 13- مكي، فادي علي (2001م). ما بين الجات، ومنظمة التجارة العالمية ، المركز اللبناني للدراسات، ص 23.
- 14- مثنى، فضل علي (2000م). التأثيرات المحتملة لمنظمة التجارة العالمية على التجارة الخارجية والدول النامية، دون مكان نشر، مكتبة مذبولي.
- 15- مبادئ منظمة التجارة العالمية ، يناير/فبراير (2001م). " مجلة الاقتصاد" الغرفة التجارية للمنطقة الشرقية الدمام العدد 336 .
- 16- سلامة ، مصطفى (1997 م). قواعد "الجات" . الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية . المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع القاهرة .
- 17- كمال، موسى (1996م). من الجات إلى المنظمة العالمية للتجارة ، رسالة ماجستير مقدمة إلى معهد العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر .
- 18- حشاء، نبيل (1998م). الجات ومنظمة التجارة العالمية، مصرف قطر المركزي مطابع النسر الذهبي عابدين - مصر .
- 19- شومان ، عدنان شوكت (1996م). اتفاقيات الجات الدولي الرابعون دوما والخاسرون دوما، دمشق .
- المواقع الإلكترونية والمجلات :
- 1- أمجد قاسم ، 8 سبتمبر 2017 ، مقال بعنوان : تعريف الابتكار وأهميته وأنواعه وحاجة المنظمات إليه ، بقلم ، على موقع أفاق علمية وتربوية.
- 2- إيمان الحيارى ، ٢٤ نوفمبر ٢٠١٥ مدونة بعنوان : منظمة التجارة العالمية على موقع موضوع كوم الإلكتروني
- 3- إيمان بطمة ، ٤ سبتمبر ٢٠١٦ ، مقال بعنوان العولمة ، على الموقع الإلكتروني موضوع كوم .
- 4- حسين عباس حسين الشمري، 2014/1/30م، محاضرة عن منظمة التجارة العالمية، نشرت على موقع شبكة جامعة بابل كلية الإدارة والاقتصاد قسم علوم مالية ومصرفية
- 5- حيدر سعيد ، 29 يناير 2019 م ، مدونة بعنوان: أثار منظمة التجارة العالمية على اقتصاديات البلدان النامية، على موقع المرسل الملون ،
- 6- خليفة محمد ناجي ، 2004 (اتفاقية منظمة التجارة العالمية وأثرها على الدول النامية) ص 22 نفلا عن الموقع الإلكتروني <http://www.sarambite.com/exposeeco3.htm> :
- 7- روبرتو ازيفيدو، 14 أكتوبر 2015م ، مقال بعنوان : التجارة العالمية والتحديات الاقتصادية للبلدان العربية ، رقم العدد 13469 جريدة الشرق الأوسط
- 8- صابرين السعو، ٢٣ أغسطس ٢٠١٨، مقال بعنوان : مفهوم الشركات متعددة الجنسيات، على موقع موضوع كوم بعنوان .
- 9- عبدالله بن حمد العذبة ، 21 يوليو 2018م صحيفة العرب القطرية ص 3.

- 10- عدنان فرحان الجوراني ، 3 اغسطس 2011م ، مدونة بعنوان : منظمة التجارة العالمية واثارها على البلدان النامية ، على منتدى شبكة الأسهم .
- 11- ليلى العاجيب ٧ يناير ٢٠١٦ ، مدونة بعنوان : البنوك الإسلامية ، على موقع موضوع كوم الالكتروني .
- 12- نور البغدادي ، 23 نوفمبر 2010م ، مدونه بعنوان : تعريف الدول السائرة في طريق النمو بدول العالم الثالث ، على موقع ايدالكي الالكتروني .

المراجع والمصادر الأجنبية:

- 1- Chris Milner, developing and newly industrializing countries, the globalization of the world economy ,1996,
- 2- Speyer bcc, the WTO dispute settlement mechanism(anew area for the world economy),the Swiss review of international economic relation ,1998
- 3- Butler And Hauser , p50, And Kuruvila , Developing Countries And GATT /WTO Dispute Settlement Mechanism,(Journal Of World Trade ,1997
- 4- Hyun Chong Kim, The WTO Dispute settlement process,oxford university, journal of international economic law, September1999
- 5- Peter van den bossche, WTO Dispute Settlement In 1997,Part 2,Oxford University Press, Journal Of International Economic, September1998
- 6- Milner, Chris, Developing And Newly Industrializing Countries, 1996
- 7- Jackson, John, And Davey, William, Document Supplement To Egal .Problem Of International Economic,1989
- 8- Kuruvila, Developing Countries And G att-Wto Dispute Settlement , .1997
- 9- Stevens, C, After The GATT And Uruguay Round, Implication For .Developing Country,1994

**The Role of Information Security Measures in Reducing the
Risks of Information Security at Taif University**

دور إجراءات أمن المعلومات في الحد من مخاطر أمن المعلومات بجامعة الطائف

Prepare by



Dr. Adnan Al Shawabkeh

Taif University - Kingdom of Saudi Arabia

a_shawabkeh@yahoo.com

Abstract

This paper focuses on identifying the role of information security measures in reducing the risks of information security at Taif University. In order to achieve this aim, a questionnaire consisting of 52 items was designed to be distributed to the study sample of 129 employees. The study concluded that the security measures in reducing the risks of information security in the university are high. The security measures to prevent network hacking came at a high level, while security measures to prevent penetration through social engineering came at an average level. Also, malware security measures came at an average level. Information security measures helps in reducing internal, external, and natural risks to the system. The study recommended that the university administration classifies its information in a way that suits its work and maintain its data so as not to harm the system, improve the mechanisms of access control of the system, develop programs and procedures related to the administrative levels and authorities within the system, and focus on the security requirements of information, safety, and confidentiality.

Keywords: information security measures, network risk, social engineering risk, software security risk, information security

Introduction

IT crimes have become a serious phenomenon with negative effects in various fields, especially security, and the increase of their seriousness as a result of the development of information and communication technology is of significant importance. Therefore, measures must be taken to reduce the risks of information security in the organization. Information security represents the protection and security of all the resources of the organization and the preservation of the integrity and confidentiality of its information. Therefore, the organization's information must be maintained, protected, and damage should be minimized in regards to the risks the system may face.

To ensure the security of information in the organization, there are several ways to preserve it including the use of firewalls, passwords, and various methods of encryption. These methods prevent the disclosure of stored parameters that may affect the information assets of the organization.

Consequently, one of the ways to deal with the risks of information security in the organization is the physical element that provides physical protection of information systems; the technical component that supports and protects the security of information through the use of modern applications; and the human element that increases the efficiency and effectiveness of system personnel (Abdel Karim, 2013). In this study, the researcher attempts to identify the role of information security measures and their impact in reducing the risks of information security at Taif University.

The Study Problem

Due to the wide spread of IT applications, there has been a lot of risk of information security that threatens the information assets of the organization. This is because information has become vulnerable to theft, change, and unauthorized access. As a result of the importance of this information and the high value of many organizations, it is necessary to take appropriate measures to protect the sources of information from risks. Among these measures is "organized information security measures" which aim to verify the integrity of the organization and perform all its activities. Hence, the problem of the study can be shown in the following main question: What are the roles of information security measures in reducing the risks of information security at Taif University?

Study Questions

1. What are the information security procedures at Taif University?
2. What is the nature of internal information security risks?
3. What is the nature of external information security risks?
4. What is the nature of natural hazards?

Study Objectives

This study aims to achieve information security through the following:

1. To identify the most important information security measures put by the university on the information systems to reduce the risks to these systems.
2. Identify the most important internal threats to information systems at Taif University.
3. Identify the most important external threats that threaten information systems at Taif University.

4. Identify the most important natural hazards that threaten information systems at Taif University.

The Importance of the Study

This study is of significant importance because information systems are exposed to the risks that threaten the security and reliability of the data provided by these systems. The importance is due to the great development in information technology and the computer industry, which led to the easy copying, modification and change of data and files stored in computer memory. A similar development in the information security procedures was applied at the university. Therefore, the importance of the study includes:

1. Providing information security requirements at the university.
2. Maintaining the information system data at the university and developing ways to prevent its loss and maintain the future strategic plans of the university.
3. Protection of the security system of information at the university works to prevent the intrusion, modification or destruction of data.
4. Trying to link the role of information security measures and their impact in reducing the risks of information security.
5. Lack of studies that examine the risks to information systems in Saudi universities in general and at Taif University in particular.
6. Contributes positively to the development of security measures on information systems to reduce the risks of these systems.
7. To provide conclusions and recommendations that help to achieve the information security procedures at the university and maintain their confidentiality at various administrative levels through the preparation of awareness training programs for users.

Hypotheses of the Study

The First Main Hypothesis

Information security measures (prevention of intrusion through the computer network, social engineering and malware) contribute to reducing the risk of internal information security.

The Second Main Hypothesis

Information security measures (prevention of hacking through the computer network, social engineering and malware) contribute to reducing the risk of external information security.

The Third Main Hypothesis

Information security measures (prevention of intrusion through the computer network, social engineering and malware) contribute to reducing the risk of natural information security.

Theoretical Framework

Introduction

Information security measures are the starting point for the organization in all its operations. Therefore, it is considered an integrated process designed to prevent threats to the security of the organization and to provide safety measures to prevent intrusion of the hardware, software and computer network. It also ensures the provision of information security in the organization on computers and servers connected to the network, which might lead to data destruction (Abdul Karim, 2013).

The internal audit system creates a wide range of risk factors, including opportunities to steal assets of employees, the potential to lose operational information, and other risks and threats that cause business organizations to fail to achieve their objectives (Abdul-Jabbar, 2013).

Concept of Information Security Measures

This is a set of processes designed to achieve a set of objectives related to the reliability of operations in the organization and compliance with laws and regulations to control all processes within the organization and to reduce the risks to information security in the organization (Porter, et al., 2008).

Information Security Measures

Information security measures are important topics of concern to the management ahead of the significant importance of the strategy- which includes (Raval & Fichadia 2007):

1. The possibility of hacking systems, information or data, or modifying it, is not desirable, or it is modified before the user uses the system to talk to the target or not (Abdel-Jabbar, 2013).
2. Compliance with the requirements of protection and privacy laws, such as the specificity of information relating to employees, customers and suppliers (Abduljabbar, 2013).

Information Security

Information security is defined as the science that protects the information from the threats that threatens it or the barrier that prevents its attack by providing the necessary tools and means to protect it from internal or external risks. However, there are standards and procedures to prevent unauthorized access to information through communications, to ensure the authenticity and

validity of such communications, and to protect against potential risks arising from the exploitation of vulnerabilities and weaknesses of the system (Raval & Fichadia, 2007).

The Importance of Information Security

The importance of information security stems from the fact that it is used by all users in the organization where there is a possibility of intrusion by users working in the organization. Therefore, the security of information is one of the most important issues that are discussed in the area of networks and security and confidentiality of information. This is as a result of the proliferation of viruses and spyware programs, the spread of the role of many IT specialists to deal with the organization to develop anti-virus programs and infiltration programs, and to focus on the level of interest in the implementation of procedures (Al-Salmi, 2001). The importance of information security stems from the following (Merkowand, 2005):

1. Procedures that prevent access to software with procedures that prevent the access or detection of the caller from entering the system.
2. Anti-virus equipment and software.
3. Constant change of passwords and encryption.
4. Rapid recovery plans in case of natural and environmental disasters.

Therefore, the development of an information security policy is one of the most difficult and sensitive issues. One of the priorities of IT management in the organization is to clarify it to users. The duties of each user and beneficiary of the information technology are known in advance (Raval & Fichadia, 2007). These are:

1. Accuracy of information and reliability of data extracted from the system.
2. Verifying user identity which includes the authentication of the identity of the persons authorized to access the system.
3. The accuracy and integrity of the security of operations and sources of the information system.
4. Reduce errors and risks in the system.
5. Protect the property of the Organization from damage, loss and misuse.
6. Increase the appropriateness and reliability of the information used for decision making.

Risks of Information Security

The risk and the distinction between the relevant concepts must be defined as follows:

1. **Threats** : This means the possibility of an organization being attacked by a person, such as a spy, hacker, intruder or anything threatening equipment or natural disasters (Anton, 2003).
2. **Risk** : This means the effect that occurs as a result of the threat action, that is, the event occurred as a result of a threat and the difference between the danger and the threat is that the danger actually occurred, while the threat remains in the circle of probability (Schchter, 2004).
3. **Vulnerabilities** : Part of the system is likely to be achieved due to threat. This comprises of the port through which the threat is located after the danger. Generally, vulnerabilities are the drivers of threats and risk. There are two types of vulnerabilities:
 - **Technical Vulnerabilities:** It is the errors when designing the system, making it easy to make mistakes through them.
 - **Administrative Vulnerabilities:** These are weak administrative equipment and information storage places, which offer some risks (Marianne, 2009).

Classification of the Risks of Information Security

The risks of information security are classified according to different criteria, which includes the following:

1. Risks are classified into three categories: risks from the Internet, staff risks and natural hazards. They are classified into four sections: internal risks, external risks related to the Internet, physical risks and environmental risks (Noordegraff, 2002).
2. Classification of risks by objective (Bhoisi, 2011): - Risk can be classified here as deliberate risks and unintentional risks.

Sources of Security Risk

The literature on information security addressed many of the risks facing the information systems environment and was classified in terms of source (internal sources and external sources) (Warkentin & Willison, 2009) as follows:

Internal Sources

Internal sources occur because of one of the components of the system, which include the following:

1. **Human Risk:** This is the risk posed by individuals working in the system and is one of the most serious and most influential threats, and it includes intentional and unintentional acts by persons who are permitted and allowed to use the system (Goodhue & Straub, 2001).
2. **Equipment Malfunctions:** This is the breakdown of computer hardware, peripherals and network equipment associated with the system. This type of malfunction causes the system to stop working and to withhold service from the beneficiaries (Schechter, 2004).
3. **Software Errors:** Many of the software used in the system suffer from errors, which is reflected in the accuracy of the outputs and the correctness of the treatment performed by the system (Robert, 2010).
4. **Data Errors:** Errors resulting from the process of data entry. When an incorrect data is entered, it reflects in the accuracy of the output, and the greater the error in the data entered the greater the risk (Marianne, 2009).

External Risk

This type of risk is caused by factors outside the system. This can be as a result of persons who are not authorized to use the system. External risks also include environmental or natural causes.

These risks include:

1. **Security Attack:** This means various attempts by unauthorized persons to gain illegal access to the system, or one of its components and risk factors (Heiser, 2013).
2. **Danger of Intrusion:** This means the arrival of persons who are not authorized to enter the system and carry out acts of sabotage such as data modification, theft or destruction (Kissel, 2013).
3. **e-baiting:** This means the attacker sends e-mail messages to deceive users such as fake electronic links similar to the website of the organization, or are fake electronic sites claiming to provide banking services. When the user accesses these sites, they ask him for his bank account information or credit card information. These sites are designed in a manner similar to real websites (Litan, 2004).
4. **Malware:** A small program designed to tamper with data, entered into the computer, without the user's knowledge to copy or remove the data recorded on it. Examples are computer viruses, worms, Trojans and time bombs (Merkowand James, 2005).

Natural or Environmental Risks

These risks are from the environment or the nature of the system, which is the risk of the system components such as hardware, software and the computer network. It includes fires, natural disasters, and power cuts (Hedi, 2006).

Threats Information

There are increasing threats to organizations that result in accelerated development of methods through which information can be accessed in an organization that is not designed to change its target or destroy it. Information can be obtained in an unsolicited manner using various classification of thereat (Abdul-Jabbar, 2013) which are:

1. **Hacking:** The hacking process is through password cracking or hacking during an attempt to manipulate the zero-day-attack or Structured Query Language Injection Attack (Abduljabar, 2013).
2. **Social Engineering:** It aims to motivate the user to disclose the data of his research during the questions. This method can be done using several techniques as follows: (Abdul-Jabbar, 2013)
 - **Evil Twin:** It does not require the designated user to be aware of the contents of the specified file, which is required to use the file for its contents.
 - **Identity Theft:** If the recipient is identified as another user known to the user, it is required to provide the information directly.
 - **Phishing:** It is intended to access a virtual message from a destination (both known and unknown) to request or verify information. To achieve this, these messages are identified by a link in a known destination.
3. **Malware:** This is the process of intrusion through a specialized program to facilitate the infiltration of the system and the network to destroy the data. The installation of the program is difficult to remove, and it contains this method on several techniques using the following (Abdul-Jabbar, 2013):
 - **Trojan Horse:** This is a program that claims to rid your computer of viruses, but it instead introduces viruses into your computer.
 - **Viruses:** These are programs that access the files stored in the computer and causes the destruction of these files.

- **Spyware:** These are software that causes personal information to be accessed without the knowledge of the user. It is a form of malware that hides on your computer, monitors your activity, and steals sensitive information like bank details and passwords.

Previous Studies

This study aimed to clarify the role of IT governance in reducing these risks so as to reduce electronic financial manipulation in light of the application of government units to e-government system in theory. The study reached a number of results. Thus, the most important of which are:

1. The application of the e-government system faces some difficulties and risks that threatens the security of government information and makes it vulnerable to loss of confidence of its clients and beneficiaries in it. Thus, the most important of which is electronic financial manipulation.
2. IT governance mechanisms contribute to achieving information security requirements and reducing the risks to which they are exposed.

The study recommended the development of the procedures of the internal control system in reducing electronic financial manipulation.

The Study of Al-Danf (2013)

This study aimed at understanding the reality of the information systems security administration in the technical colleges in the Gaza Strip. The researcher used a descriptive analytical research methodology. The study society consisted of the employees of the information systems in the technical colleges. The study tools used for data collection were questionnaire and the interview. Based on a set of results, the most important of which were:

1. Information systems infrastructure is available in technical colleges at a medium level.
2. Higher departments of technical colleges are aware of the importance of information security policies, but none of the colleges have policies in place which are applied on a clear basis.
3. Technical colleges vary in the society of the study in degrees of use of their information systems.
4. There are statistically significant differences in the views of the study sample on the reality of the security management of information systems in technical colleges.

The study recommended the establishment of "information security policies for their information systems, and their dissemination, application, development, review and risk assessment on a regular basis to find out ways to restore work and develop contingency plans to ensure the security of information systems."

In the study, a questionnaire was designed for this purpose. 48 questionnaires were distributed: 43 of which were to Islamic banks and the others to about 3 banks. The study reached a number of results, and the most important of which were:

1. The effectiveness of the control system to study the risks that threaten the security of information in the system.
2. The effectiveness of the procedures of the internal control system and its ability to detect errors, fraud and manipulation.

The study recommended that internal control studies the risks resulting from the application of computerized information systems and the risks resulting from the employees, as well as the need to protect the assets, files, and devices from misuse and impose penalties by the administration when any violations emerges due to the lack of trust.

Furthermore, this study aimed to explore the state of information security and to work towards a better understanding of the prevailing facts in this field within Saudi Arabia. The study used the survey method. A pre-selection of a group of 280 Saudi organizations are represents shareholders from four major sectors. The researchers organized a workshop for the representatives of these different organizations. The researchers also prepared a questionnaire that was distributed to the participants and the response rate was 75.5%. The study reached a number of results, and the most important of which were:

1. The importance of information security policy in ensuring the adoption of appropriate control factors. The study showed that more than half of the organizations have an information security policy. Majority of them tend to apply it while 89% periodically review this policy.
2. Consider Access Control as critical to information security.
3. Addressing information security issues distinguishing between information sensitivity.

Therefore, the study recommended the importance of establishing security awareness within institutions through specialized knowledge training. The study used the descriptive method and the questionnaire as a tool for study. The study community was composed of all employees of the

websites. A sample was collected at random and was stratified consisting of 195, 111, which were distributed to the security services, and 84 to the civilian bodies. The study reached a number of results, and the most important of which are:

1. The extent to which information security measures and the organization of information security in the civil and security websites are compatible with security and civil security standards.
2. Information security technologies, the information security environment, and the information security of the human element in the websites of the two sectors are consistent with international and local standards.

The study recommended the need for government agencies to implement a significant part of the international standard for information security as well as the unification of the authorities responsible for the implementation and follow-up of government information security through a government-run agency.

Furthermore, the study was designed to identify these risks and to achieve the objectives of the study. The descriptive and inductive analysis method was used by collecting information from Arabic and foreign books, periodicals and articles, in addition to the field study based on the distribution of the questionnaire. The sample consisted of 85 questionnaires distributed to 16 Jordanian banks with 5 responses from each bank. The response rate was 92% and the security risks of the electronic accounting information systems were based on the validity and credibility of the financial statements of the Jordanian commercial banks. Therefore, the study reached the following results:

1. Commercial banks are exposed to several risks to the security of their electronic accounting information systems.
2. The security measures put in place by Jordanian commercial banks limit the risks of electronic accounting information security.

The study recommended the need for commercial banks to monitor the extent to which the controls applied by them are applied to limit the risks to which the bank is exposed, and to evaluate the appropriate procedures to limit the risks of information security.

The Study of Zuhairi (2015)

The study aimed to identify the risks faced by information systems and the main reasons for their occurrence and strategies in addressing them. Here, a questionnaire was distributed to all

employees in the Syrian banks located in the Syrian coast. The study reached the following results:

1. There are measures to address the risks facing information systems.
2. No risk of electronic accounting information systems occur frequently in Syrian banks.
3. There are adequate safeguards to address the security risks of electronic accounting information systems.

Therefore, the study recommended that the accuracy of data entry by employees and lack of disclosure of passwords should be checked.

The Study of Al Hanini (2012)

This study aims at raising the level of information systems in the Jordanian banking system. To achieve this, a questionnaire was formed and distributed to the study sample. This consists of 63 participants who are assistants to the general managers, the director of departments, the managers and their assistants, and the employees of the Jordanian banks. After the analysis of the data using the SPSS program, the study reached the following results:

1. One of the most important risks faced by the bank is that there is no experience for employees to maintain information security.
2. Risks that threaten information systems in banks regarding data entry by employees.
3. There are internal risks that threaten the system, including the misinterpretation of data.
4. There are external risks that threaten the system, including viruses.
5. There are natural and abnormal hazards faced by employees.

The study recommended that the bank should put in place control measures to reduce the effects of systems risks and update the means of protection according to technological development and to hold courses for employees and train them on these procedures.

This study aimed to identify the role of the human element in the field of information systems security and it focuses on the factors that affect the security behavior of employees and how they look at the security measures against internal threats. The qualitative approach was used, and its tools were the interviews on users of information security. It also entails the review and analysis of documents, and the direct observation of the behavior of users. The study reached the following results:

1. Satisfaction and acceptance of employees and security measures are important elements in achieving security behavior towards the security of information systems.

2. Staff experiences difficulty and complexity in understanding documents related to information security.
3. The application of human requirements for information security needs to be aware of the importance of information security.

Therefore, the study recommended that an assessment should be made in regards to the actions of employees towards various security issues to improve information security. In addition, they should be informed of the advantages in the application of countermeasures to reduce the risks to which information systems are exposed in the organization.

Methodology of the Study

In order to achieve the objectives of the study, the descriptive and field curriculum was used. The previous studies and theoretical research in the area of information security were reviewed in order to clarify the concept of information security measures, the risks of information security (internal and external sources), and the threats to the information security in the organization. From the sample of the faculty members at the university, the study tool was evaluated and the paragraphs were modified if there was an amendment. Also, the data collected through the questionnaires distributed to the sample of the study were analyzed using appropriate statistical methods such as Statistical Program for Social Sciences (SPSS). After analyzing the data and testing the hypotheses of the study, the results were drawn.

The Study Community

The current study community includes the employees of the university administration who use the system and deal with it daily, both administrative and technical. This is in addition to IT staff in the Deanship of Information Technology and Technical Support and the Faculty of related computers. Out of total of 160 questionnaires distributed, 138 were retrieved. Nine questionnaires were excluded due to lack of seriousness when filled. Thus, the number of questionnaires valid for statistical analysis was 129 (80.6%).

Characteristics of Study Sample Individuals

The following table shows the distribution of the sample of the study according to personal and functional variables.

Table 1. Frequency and percentage according to personal and functional variables (age, job role, qualification, grade, job experience and training courses in the field of information technology)

| Variable | Category | frequency | percentage % |
|----------------------------|-------------------------------|-----------|--------------|
| Age | Less than 30 Year | 19 | 14.7 % |
| | 31 – 40 Year | 49 | 38 % |
| | 41 – 50 Year | 34 | 26.4 % |
| | 51 Year and Above | 27 | 20.9 % |
| | Total | 129 | 100 % |
| Qualification | Diploma/intermediate or below | 9 | 6.8 % |
| | Bachelor’s Degree | 78 | 60.6 % |
| | Master Degree/Higher Diploma | 23 | 17.9 % |
| | PhD | 19 | 14.7 % |
| | Total | 129 | 100 % |
| Job role | Administrative | 23 | 17.8 % |
| | Financial | 32 | 24.8 % |
| | Information Technology | 53 | 41.1 % |
| | Information System | 21 | 16.3 % |
| | Total | 129 | 100 % |
| Grade | Manager | 9 | 6.8 % |
| | Head of Department (HOD) | 18 | 13.9% |
| | Principal Officer | 73 | 56.7 % |
| | Junior Officer | 29 | 22.6 % |
| | Total | 129 | 100 % |
| Job experience | Less Than 5 Years | 13 | 10.1 % |
| | 6 – 10 Years | 25 | 19.4 % |
| | 11 – 15 Year | 33 | 25.6 % |
| | 16 years and above | 58 | 44.9 % |
| | Total | 129 | 100 % |
| IT training courses | None | 18 | 13.9 % |
| | 1 – 5 courses | 29 | 22.6 % |
| | 6 – 10 courses | 39 | 30.2 % |
| | Above 11 courses | 43 | 33.3 % |
| | Total | 129 | 100 % |

The results in Table 1 show that the characteristics of the individuals in the research sample are close to all personal and functional characteristics. The majority of the age group (31-40 years) was 38%. This percentage is qualified in the field of information technology and specializes on the means of protection for information security. Also, it deals with it well and reduces the risks to the system, where 41.1% are the employees who serve as executive staff (Principal Officer).

56.7% of the study sample had a job experience between 11-15 years with 44.9% of those undergoing specialized more than 11 training courses in the field of Information Technology.

Study Tool

The questionnaire was used in the collection of data. The questionnaire consisted of three parts as follows:

1. The first part includes the personal and functional characteristics of the sample of the study.
2. The second part consists of three dimensions:
 - The first dimension is to prevent hacking through network attempts.
 - Second Dimension: Prevention of Penetration through Social Engineering.
 - Third Dimension: Prevention of Malware Infection (Trojans and Viruses).
3. Information Security Risks (Internal, External and Natural).

Validation of the Study Tool and its Stability

In order to ensure that the questionnaires actually measure the study variables that were determined to be measured during the construction stages of the questionnaire, they were presented to a number of arbitrators for their opinion. This is in addition to the distribution of the questionnaire to a sample of 20 faculty members to identify the clarity and ease of words used and their understanding of the concepts contained in this questionnaire and then make the necessary adjustments.

The coefficient of consistency was used to determine the compatibility of the measuring instrument and the computer-processed results as shown in Table 2. The results show that the stability coefficient for all dimensions is not less than 60%. The stability coefficient for all the paragraphs of the questionnaire was 83.8%. This means that the study instrument is stable and valid for statistical analysis and scientific research (Sekaran, 2006).

Table 2. Results of Alpha-Cronbach Alpha (α) for the study variables

| Variables | Dimensions | No. of items | Stability Coefficient Cronbach – Alpha (α) |
|--|--------------------------------------|--------------|---|
| Independent variables (With its three dimension) | Information security measures | | |
| | Hacking through the computer network | 6 | 83.2 % |
| | Hacking through social engineering | 6 | 76.5 % |
| | Hacking through malware | 6 | 85.3 % |
| The dependent | Information security risks | | |

| | | | |
|--------------------------------------|---------------|-----------|-----------------|
| variables (With its three dimension) | Internal risk | 16 | 90.9 % |
| | External risk | 10 | 81.6 % |
| | Natural risk | 7 | 85.3 % |
| Total | | 52 | 83.8 % % |

Study Variables and Definitions of Terms

The Independent Variable

Information Security Measures

This measure ensures the protection of information from the threats that threatens them, and the prevention of aggression by providing tools and means to protect information from internal, external or natural risks because of gaps or threaten or threaten The system (Abdul-Jabbar, 2013), including the following:

- **Hacking:** Accessing information through the computer network to modify, destroy or steal data and information (Romney & Steinhart, 2012).
- **Social Engineering:** The computer helps to clarify some of their own confidential information through simple questions with a view of retrieving information (Romney & Steinbart, 2012).
- **Malware:** Process of penetration through specialized programs to access the network, such as Trojan Horses and Viruses (Romney & Steinhart, 2012).

The Dependent Variable

Information Security Risks

These are weaknesses or gaps in a security program that can be exploited by threats as a result of an illegal access from internal, external or natural sources (Al-Buhaisi, 2011). They are described as follows:

Internal Risks: These risks are caused by authorized persons, and it performs a work that violates the security of the data and the risk of internal penetration. This security threat occurs due to lack of knowledge on the parts of the system users, which result to the loss of data.

External Risks: These risks are caused by unauthorized persons, and it performs a work that violates the security of the data and the risk of external penetration. The unauthorized person, such as hackers, gains access to the system by exploiting the gaps in it and uses malicious programs such as computer viruses gain access to the system and its components. An electronic

hijacker is someone that breaches the security of a system by sending malicious emails with the intention of vandalism, password theft, or spyware.

Natural Hazards: These are risks to which the system is naturally exposed to, such as natural disasters, power failures, technical malfunctions in the physical equipment, software and computer network, causing a violation of the security system either by slow processing or a stop in the work process.

Statistical Analysis

The Statistical Package for Social Sciences (SPSS) programs was used in the analysis of the data. The descriptive statistics were used, while the Alpha (α) coefficient was designed to ensure the stability of the resolution clauses. The multiple regression analysis tested the effect of each independent variable and its dimensions on the variable (F) to verify the significance of the relationship between the variables of the study.

Results of Statistical Analysis

The various statistical methods were used to test the sample of the study and its hypotheses. The five-dimensional Likert scale was used in the study.

Based on the values of the arithmetic averages, the data will be interpreted as follows for the intervals between 1.00 - 2.33. This indicates that the level of perceptions of the members of the study sample is low. If the mean of the arithmetic mean is between 2.34 - 3.66, the level of perception of the members of the study sample are average. Finally, if the mean of the arithmetic average is between 3.67 - 5.00, it indicates that the level of perception of the members of the study sample is high. The results of the statistical analysis were as follows:

The Independent Variable: Information security procedures were divided into two axes and three dimensions as follows:

First : The sample of the study of information security measures to prevent hacking was measured through Paragraphs 1 – 7 :

1. To sensitize users about the information security policies implemented throughout the university.
2. The security system provides a mechanism to verify the identity of the entrants to the system and the network, even when they access it through their mobile phones, and register their actions.

3. Determine the powers of the users of each system.
4. There is no system log file.
5. There are access restrictions to the system and the information network of the authorized persons.
6. The system is checked and verified.
7. Software is used to help increase network access settings such as Firewall and Proxy.

Table 3. The arithmetic mean, the standard deviation, the calculated t value, and the degree of perception of the sample members

| Paragraph No | Mean | Standard Deviation | Calculated t value | Degree of Perception | Ranking | Frequency | | | | |
|--------------|-------------|--------------------|--------------------|----------------------|---------|-----------|---|----|----|----|
| | | | | | | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |
| 1 | 3.62 | 1.019 | 6.65 | Average | 5 | 25 | 0 | 28 | 50 | 26 |
| 2 | 3.77 | 1.163 | 7.49 | High | 1 | 26 | 2 | 26 | 26 | 49 |
| 3 | 3.72 | 1.142 | 7.02 | High | 3 | 27 | 0 | 27 | 32 | 43 |
| 4 | 3.73 | 1.210 | 6.84 | High | 2 | 26 | 0 | 27 | 27 | 49 |
| 5 | 3.72 | 1.135 | 7.06 | High | 4 | 25 | 1 | 26 | 36 | 41 |
| 6 | 3.61 | 1.162 | 5.91 | Average | 6 | 26 | 3 | 26 | 38 | 36 |
| 7 | 3.60 | 1.155 | 5.94 | Average | 7 | 25 | 3 | 28 | 37 | 36 |
| High | 3.67 | 0.329 | 23.19 | High | | | | | | |

Table 3 shows that the general average of the sample of the study of the security measures to prevent hacking through network hacking (theft of the words of the treatment of intrusion vulnerability during previous processing attempts and database injection attacks) was high. Thus, the mean was 3.67 and the standard deviation was 0.329. Paragraph 2 “System provides a mechanism to verify the identity of the entrants to the system and the network, even when they access it through their mobile phones, and register their actions” shows the highest mean of 3.77 and a standard deviation of 1.163. In order to verify the accuracy of the assessment of the individuals of the research sample, the t-test and the associated significance were used. It was found that the calculated t value of 23.19 and its significance level (0.000) is statistically significant, indicating the significance of the estimate based on the arithmetic mean.

Second : Evaluation of the sample members of the study of information security measures to prevent penetration through social engineering were measured in paragraphs 8 – 13 :

8. The request was made directly by a relative or colleague or friend about the information entering the system.
9. Right to access information on the system in places easy to detect by others.
10. Was blackmailed by a certain person by providing access to the information on the system.
11. You receive messages containing attachments from an anonymous source.
12. The messages you receive contain a fake link to a known destination.
13. Expose your device to illegal and unauthorized access.

Table 4. The arithmetic mean, the standard deviation, the calculated t value, and the degree of perception of the sample members

| Paragraph No | Mean | Standard Deviation | Calculated t value | Degree of Perception | Ranking | Frequency | | | | |
|----------------|-------------|--------------------|--------------------|----------------------|---------|-----------|---|----|----|----|
| | | | | | | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |
| 8 | 3.72 | 1.104 | 7.42 | High | 1 | 25 | 0 | 26 | 38 | 40 |
| 9 | 3.56 | 1.205 | 5.26 | Average | 6 | 26 | 5 | 26 | 36 | 36 |
| 10 | 3.67 | 1.113 | 6.80 | High | 2 | 25 | 1 | 27 | 39 | 37 |
| 11 | 3.65 | 1.164 | 6.36 | Average | 4 | 26 | 2 | 26 | 37 | 38 |
| 12 | 3.58 | 1.164 | 5.67 | Average | 5 | 26 | 3 | 29 | 35 | 36 |
| 13 | 3.65 | 1.130 | 6.55 | Average | 3 | 26 | 1 | 28 | 36 | 38 |
| Average | 3.64 | 0.524 | 13.84 | Average | | | | | | |

Table 4 shows that the general mean for the assessment of the members of the study sample for information security measures to prevent penetration through social engineering was average. The mean was 3.64 and the standard deviation was 0.524. Paragraph 8 achieved the highest mean of 3.72 and with a standard deviation of 1.104. In order to verify the accuracy of the assessment of the individuals of the research sample, the t-test was used and its significance level. Here, it was found that the general value of t calculated is 13.84 and its significance level (0.000) is statistically significant at $\alpha \leq 0.05$.

Third : Evaluation of the sample members of the study of information security measures to prevent penetration through malware (Trojans and viruses) was measured through paragraphs 14 – 19 :

14. There is strict censorship that prevents the download of files from the Internet.
15. There is a secret software that prevents the penetration of computer user information without his knowledge.

16. Software update periodically and continuously.
17. Uses software that resists viruses and is constantly updated.
18. Use modern and sophisticated software to protect the system from hacking.
19. There are restrictions in the use of UBS and CD-ROM.

Table 5. The arithmetic average, the standard deviation, the calculated t value, and the degree of perception of the sample members

| Paragraph No | Mean | Standard Deviation | Calculated t value | Degree of Perception | Ranking | Frequency | | | | |
|--------------|------|--------------------|--------------------|----------------------|---------|-----------|---|----|----|----|
| | | | | | | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |
| 14 | 3.69 | 1.110 | 7.06 | High | 1 | 26 | 0 | 27 | 37 | 39 |
| 15 | 3.65 | 1.101 | 6.71 | Average | 2 | 26 | 5 | 30 | 36 | 37 |
| 16 | 3.60 | 1.156 | 5.87 | Average | 5 | 25 | 3 | 29 | 36 | 36 |
| 17 | 3.58 | 1.102 | 5.99 | Average | 6 | 25 | 2 | 29 | 42 | 31 |
| 18 | 3.63 | 1.104 | 6.46 | Average | 4 | 26 | 1 | 27 | 41 | 34 |
| 19 | 3.64 | 1.117 | 6.54 | Average | 3 | 26 | 1 | 27 | 39 | 36 |
| Average | 3.63 | 0.612 | 11.73 | Average | | | | | | |

Table 5 shows that the general average for the assessment of the members of the study sample of the information security measures through the use of malware (Trojans and viruses) was high. The mean was 3.63 and the standard deviation was 0.612. Paragraph 14 “There is strict censorship that prevents the download of files from the Internet” achieved the highest mean of 3.69 with a standard deviation of 1.110. In order to verify the accuracy of the assessment of the individuals of the research sample, the t-test and its associated significance were used. It was found that the calculated value of t is 11.73 and its significance level is 0.000, which is statistically significant, indicating the significance of the estimate based on the arithmetic mean.

Dependent Variable

Information security risk is divided into three dimensions, as follows:

First: Internal risks to which information security is exposed and measured through paragraphs 20 – 35 :

20. The system was hacked by a user of the system causing the system to stop working for a while.
21. The system was hacked by a user of the system causing the system to slow down.
22. The system was hacked by a user of the system causing incorrect output.

23. The system was hacked by a user of the system causing the data to be stored.
24. Deliberately inserting the data into the system resulted in incorrect output.
25. The unintentional input of the data into the system caused the system to stop functioning for a while.
26. The unintentional input of the data into the system led to incorrect output.
27. Improper unintentional input of data provides incorrect output.
28. Improper misuse of the system causes the system to stop functioning for some time.
29. The deliberate misuse of the system causes the destruction of stored data.
30. Unintentional damage to system equipment causes the system to stop functioning for some time.
31. The unintended destruction of system equipment causes the destruction of stored data.
32. Errors in the system design led to slow system operation.
33. Errors in the system design resulted in incorrect output.
34. Errors in the system design caused the system to stop working for a period.
35. Errors in the system design led to the destruction of stored data.

Table 6. The arithmetic mean, the standard deviation, the calculated t value, and the degree of perception of the sample members

| Risk paragraphs | Paragraph No | Mean | Std. Dev. | Calc.t value | Degree of perception | Frequency | | | | |
|-------------------------------|--------------|------|-----------|--------------|----------------------|-----------|----|----|----|----|
| | | | | | | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |
| Internal penetration | 20 | 3.11 | 1.38 | 0.89 | Average | 26 | 21 | 26 | 30 | 26 |
| | 21 | 3.15 | 1.38 | 1.21 | Average | 26 | 20 | 26 | 29 | 28 |
| | 22 | 3.09 | 1.37 | 0.78 | Average | 26 | 21 | 27 | 30 | 25 |
| | 23 | 3.11 | 1.38 | 0.89 | Average | 26 | 21 | 26 | 30 | 26 |
| General | 20 - 23 | 3.12 | 1.36 | 0.94 | | | | | | |
| Intentional misinterpretation | 24 | 3.23 | 1.34 | 1.97 | Average | 25 | 17 | 26 | 33 | 28 |
| General | 24 | 3.23 | 1.34 | 1.97 | Average | | | | | |
| Unintentional wrong input | 25 | 3.22 | 1.34 | 1.85 | Average | 25 | 17 | 27 | 33 | 27 |
| | 26 | 3.20 | 1.34 | 1.71 | Average | 26 | 17 | 27 | 32 | 27 |
| General | 25 -26 | 3.21 | 1.35 | 1.78 | Average | | | | | |
| Improper misuse | 27 | 1.69 | 1.35 | 3.20 | Average | 25 | 18 | 26 | 33 | 27 |
| | 28 | 1.56 | 1.35 | 3.19 | Average | 26 | 18 | 26 | 32 | 27 |
| | 29 | 1.43 | 1.35 | 3.17 | Average | 27 | 18 | 26 | 31 | 27 |
| General | 27 - 29 | 1.45 | 1.35 | 3.19 | | | | | | |
| Int. change of sys. equipment | 30 | 3.18 | 1.35 | 1.45 | Average | 27 | 31 | 27 | 18 | 26 |
| | 31 | 3.19 | 1.33 | 1.59 | Average | 27 | 30 | 29 | 17 | 26 |

| General | 30 - 31 | 3.19 | 1.34 | 1.55 | | | | | | |
|-----------------------------------|---------|------|-------|------|---------|----|----|----|----|----|
| Program errors | 32 | 3.26 | 1.37 | 2.13 | Average | 25 | 17 | 26 | 30 | 31 |
| | 33 | 3.23 | 1.35 | 1.96 | Average | 25 | 17 | 27 | 31 | 29 |
| | 34 | 3.21 | 1.34 | 1.78 | Average | 27 | 16 | 29 | 28 | 29 |
| | 35 | 3.21 | 1.34 | 1.78 | Average | 26 | 17 | 27 | 33 | 27 |
| General | 32 - 35 | 3.23 | 1.32 | 1.91 | Average | | | | | |
| Total of Internal risk as a whole | | 3.18 | 0.878 | 2.38 | Average | | | | | |

Table 6 shows the mean, standard deviation, level of perception, and frequency for the internal risk assessment of the sample and the measures measured by the sample. The majority of the answers to the sample were "approved", which limits the risk of information security due to unintentional misuse and unintentional damage. On the other hand, the risk of inadvertent misinformation and program errors are less likely to occur. This meant that internal risks were within the acceptable level and that the safeguards were appropriate, but more control was required by the system administrator Information security measures, as well as verification of the integrity of the code from time to time.

Second: External risks to the security of information were measured through paragraphs 36 – 45:

36. The system was hacked by hackers causing the system to stop working.
37. The system was hacked by hackers causing slow system action.
38. The system was hacked by hackers causing incorrect output.
39. The system was hacked by hackers causing the data to be destroyed.
40. The system has stopped working for a while because it was attacked by malicious programs (viruses and the like).
41. The system was attacked by malicious programs (viruses and similar) causing slow system action.
42. The system was attacked by malicious programs (viruses), causing the inability to obtain the appropriate output for the decision maker.
43. The system is exposed to attack by malicious programs (viruses and similar) causing the destruction of stored data.
44. The system was attacked by emails causing the system to stop working for a while.
45. The system was attacked by e-mails causing the data to be destroyed.

Table 7. The arithmetic mean, the standard deviation, the calculated t value, and the degree of perception of the sample members

| Risk paragraphs | Paragraph No | Mean | Std. Dev. | Calc.t value | Degree of perception | Frequency | | | | |
|--------------------------------|--------------|------|-----------|--------------|----------------------|-----------|----|----|----|----|
| | | | | | | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |
| External penetration | 36 | 3.22 | 1.35 | 1.83 | Average | 26 | 17 | 26 | 32 | 28 |
| | 37 | 3.24 | 1.37 | 1.99 | Average | 26 | 17 | 26 | 29 | 31 |
| | 38 | 3.22 | 1.35 | 1.82 | Average | 26 | 17 | 27 | 30 | 29 |
| | 39 | 3.26 | 1.36 | 2.21 | Average | 26 | 16 | 26 | 30 | 31 |
| General | 36-39 | 3.24 | 1.36 | 1.96 | Average | | | | | |
| Malicious Software | 40 | 3.25 | 1.36 | 2.08 | Average | 25 | 17 | 26 | 31 | 30 |
| | 41 | 3.26 | 1.36 | 2.21 | Average | 26 | 16 | 26 | 30 | 31 |
| | 42 | 3.25 | 1.36 | 2.08 | Average | 27 | 16 | 26 | 29 | 31 |
| | 43 | 3.19 | 1.39 | 1.58 | Average | 26 | 19 | 26 | 27 | 31 |
| General | 40-43 | 3.24 | 1.37 | 1.99 | Average | | | | | |
| Elect. Phishing | 44 | 3.21 | 1.37 | 1.73 | Average | 26 | 18 | 26 | 29 | 30 |
| | 45 | 3.26 | 1.35 | 2.16 | Average | 26 | 16 | 26 | 31 | 30 |
| General | 44 - 45 | 3.24 | 1.36 | 1.95 | Average | | | | | |
| Total External risk as a whole | | 3.26 | 1.348 | 2.16 | Average | | | | | |

Table 7 shows the mean, standard deviation, degree of perception, and frequency for the external risk assessment of the sample and the measures measured by the sample. The majority of the answers to the sample were "strongly approved and approved", which limits the risk of information security due to unintentional misuse and software errors. On the other hand, the risk of inadvertent misinterpretation was less likely to occur. This meant that internal risks were within the acceptable level and that the safeguards were fairly appropriate, but more control was required by the system administrator Information security measures, as well as verification of the integrity of the code from time to time.

Third: The natural hazards to which information security is exposed and measured through paragraphs 46 - 52 :

46. Loss of data due to natural disasters.
47. The system is temporarily suspended due to natural disasters.
48. Data loss due to sudden power outages.
49. The system is stopped for a period due to power outage for a reason outside the Directorate.
50. The system is stopped for some time due to technical faults that occurs in the system normally.
51. Obtain incorrect output from the system due to technical faults.
52. Loss of data due to technical failures occurring in the system.

Table 8. The arithmetic mean, the standard deviation, the calculated t value, and the degree of perception of the sample members

| Risk paragraphs | Paragraph No | Mean | Std. Dev. | Calc.t value | Degree of perception | Frequency | | | | |
|----------------------------------|--------------|------|-----------|--------------|----------------------|-----------|----|----|----|----|
| | | | | | | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |
| Natural Disaster | 46 | 3.19 | 1.36 | 1.64 | Average | 26 | 18 | 27 | 29 | 29 |
| | 47 | 3.28 | 1.35 | 2.34 | Average | 25 | 16 | 26 | 31 | 31 |
| General | 46 - 47 | 3.24 | 1.36 | 1.99 | Average | | | | | |
| Blackouts | 48 | 3.24 | 1.35 | 2.02 | Average | 25 | 17 | 26 | 32 | 29 |
| | 49 | 3.28 | 1.35 | 3.34 | Average | 25 | 16 | 26 | 31 | 31 |
| General | 48 - 49 | 3.26 | 1.35 | 2.18 | | | | | | |
| Technical Fault | 50 | 3.22 | 1.37 | 1.86 | Average | 27 | 17 | 26 | 28 | 31 |
| | 51 | 3.20 | 1.37 | 1.68 | Average | 26 | 18 | 26 | 30 | 29 |
| | 52 | 3.23 | 1.36 | 1.94 | Average | 26 | 17 | 26 | 30 | 30 |
| General | 50 - 52 | 3.15 | 1.37 | 1.83 | Average | | | | | |
| Total of Natural risk as a whole | | 3.23 | 0.86 | 3.10 | Average | | | | | |

Table 8 shows the mean, standard deviation, degree of perception, and frequency of the sample's estimate of natural hazards and the items measured by them. It was average. Most of the responses to the sample were "strongly approved and approved" due to unintentional misuse and program errors. On the other hand, the risk of inadvertent misinterpretation was the least of these risks. This means that internal risks are within the acceptable level and that the safeguards are fairly appropriate, but more supervision is required by the system administrator Information security measures, as well as verifying the integrity of the code from time to time.

Hypotheses Testing

The First Main Hypothesis

Information security measures (intrusion prevention through the computer network, social engineering and malware) contribute to reducing the risk of internal information security.

Table 9. Simple regression analysis of the impact of information security measures in reducing the risks of internal information security

| Dependent Variable | R | R ² | Calculated F value | D f Degree of Freedom | | Sig.* | Decision |
|---------------------------------------|--------------------|----------------|--------------------|-----------------------|----------|--------------------|-----------------------|
| | | | | Regression | Residual | | |
| Risk of internal information security | 0.661 ^a | 0.437 | 32.386 | Regression | 3 | 0.000 ^b | Accept the Hypothesis |
| | | | | Residual | 125 | | |
| | | | | Total | 128 | | |

a. Predictors: (Constant) : - Prevent intrusion through the computer network, social engineering and malware

* The correlation is statistically significant at ($\alpha \leq 0.05$)

Explanatory Power of the Model

The results of the statistical analysis showed a statistically significant effect of the dimensions of the independent variable (preventing penetration through the computer network, social engineering and malware) in reducing the risks of internal information security. The coefficient of correlation was $R = 0.661$ at $(\alpha \leq 0.05)$ and $R^2 = 0.437$. The independent variable was able to explain 43.7% of the change in internal information security risk, while the rest is due to other factors including random error. The value of sig (0.000) and the model is valid for testing. Therefore, Table 10 shows the values of T, β values, and sig values.

Table 10. The impact of information security measures in reducing the risks of internal information security

| Model | Standardized Coefficients | t | Sig. |
|---|---------------------------|-------|-------|
| | Beta β | | |
| Constant | 1.047 | 1.312 | 0.192 |
| Preventing intrusion through the computer network | 0.113 | 2.071 | 0.049 |
| Prevent penetration through social engineering | 0.515 | 3.938 | 0.000 |
| Prevent hacking through malware | 0.663 | 5.954 | 0.000 |
| a. Dependent Variable: - Risks of internal information security | | | |

Morality of the Model

In order to determine the significance of the regression coefficients, we will use the P Value of the T statistic. It was found that all the dimensions of the independent variable have a significant effect after the dependent variable. The internal information security risk based on the value of T and its significance level is statistically significant at $\alpha \leq 0.05$. The impact of the procedures to prevent penetration through malware ($\beta = 0.663$) is followed by the prevention of penetration through social engineering with the value of the effect $\beta = 0.515$, and is also followed by the prevention of hacking through the computer network where the value of the effect $\beta = 0.113$. This shows that attention to information security limits the security risks for internal information (66.3%, 51.5% and 11.3% respectively).

The values of sig. is given as 0.000, 0.000, and 0.049 respectively. The significance of this effect is the calculated F value of 32.386 which is a statistical function at $\alpha \leq 0.05$, which confirms the validity of the first hypothesis.

The Second Main Hypothesis

Information security measures (prevention of hacking through the computer network, social engineering and malware) contribute to reducing the risk of external information security.

Table 11. Simple regression analysis of the impact of information security measures in reducing the risk of external information security

| Dependent Variable | R | R ² | Calculated F value | D f Degree of Freedom | | Sig.* | Decision |
|---------------------------------------|--------------------|----------------|--------------------|--------------------------|----------|--------------------|-----------------------|
| | | | | Regression | Residual | | |
| Risk of external information security | 0.596 ^a | 0.355 | 22.934 | 3 | 125 | 0.000 ^b | Accept the Hypothesis |
| | | | | 128 | | | |
| | | | | | | | |

a. Predictors: (Constant) : - Prevent intrusion through the computer network, social engineering and malware

* The correlation is statistically significant at ($\alpha \leq 0.05$)

Explanatory Power of the Model

The results of the statistical analysis showed a statistically significant effect of the dimensions of the independent variable (preventing penetration through the computer network, social engineering and malware) in reducing the risk of external information security. The coefficient of correlation $R = 0.596$ at the level of significance ($\alpha \leq 0.05$) and the coefficient of determination $R^2 = 0.355$ means that the dimensions of the independent variable could explain 35.5% of the change in the risk of external information security and the rest due to other factors, including random error. The value of sig (0.000) and the model is valid for testing. Table 12 shows the values of T, β values, and sig values.

Table 12. The impact of information security measures in reducing the risks of external information security

| Model | Standardized Coefficients | t | Sig. |
|---|---------------------------|-------|-------|
| | Beta β | | |
| Constant | 0.425 | 0.565 | 0.573 |
| Preventing intrusion through the computer network | 0.349 | 2.279 | 0.038 |
| Prevent penetration through social engineering | 0.549 | 4.464 | 0.000 |
| Prevent hacking through malware | 0.408 | 3.897 | 0.000 |

a. Dependent Variable: - Risks of external information security

Morality of the Model

To determine the significance of the regression coefficients, we will use the P value of the T statistic. All the dimensions of the independent variable have a significant effect on the dimension of the dependent variable. The external information security risk is based on the value

of T, which is statistically significant at $\alpha \leq 0.05$. Breakthrough by social engineering $\beta = 0.549$ followed by procedures to prevent penetration through malicious software with the value of the effect of $\beta = 0.408$ followed by the prevention of hacking through the computer network where the impact value $\beta = 0.349$, shows that attention to information security measures reduce the risk of information security (54.9%, 40.8%, and 34.9% respectively).

The values of sig. is given as 0.000, 0.000, and 0.038. The significance of this effect is the calculated F value of 22.934 which is a statistical function at $\alpha \leq 0.05$, which confirms the validity of the second main hypothesis.

The Third Main Hypothesis

Information security measures (intrusion prevention through the computer network, social engineering and malware) contribute to reducing the risks of natural information security.

Table 13. Analysis of the simple regression of the impact of information security measures in reducing the risks of security of natural information

| Dependent Variable | R | R ² | Calculated F value | D f Degree of Freedom | | Sig.* | Decision |
|--------------------------------------|-------------------|----------------|--------------------|-----------------------|-----|--------------------|-----------------------|
| | | | | Regression | 3 | | |
| Risk of natural information security | 0639 ^a | 0.408 | 28.697 | Residual | 125 | 0.000 ^b | Accept the Hypothesis |
| | | | | Total | 128 | | |

a. Predictors: (Constant) : - Prevent intrusion through the computer network, social engineering and malware

* The correlation is statistically significant at ($\alpha \leq 0.05$)

Explanatory Power of the Model

The results of the statistical analysis showed a statistically significant effect of the dimensions of the independent variable (prevention of penetration through the computer network, social engineering and malware) in reducing the risks of the security of natural information. The coefficient of correlation was $R = 0.639$ at $\alpha \leq 0.05$, and $R^2 = 0.408$, i.e. the dimensions of the independent variable were able to explain 40.8% of the change in the risks of the security of natural information and the rest due to other factors including random error. The value of sig (0.000) and the model is valid for testing.

Table 14 shows the values of T, β values and sig values.

Table 14. The impact of information security measures in reducing the risks of internal information security

| | Standardized Coefficients | t | Sig. |
|--|---------------------------|---|------|
|--|---------------------------|---|------|

| Model | Beta β | | |
|--|--------------|-------|-------|
| Constant | 1.185 | 1.473 | 0.143 |
| Preventing intrusion through the computer network | 0.491 | 2.488 | 0.026 |
| Prevent penetration through social engineering | 0.519 | 3.938 | 0.000 |
| Prevent hacking through malware | 0.605 | 5.392 | 0.000 |
| a. Dependent Variable: - Risks of natural information security | | | |

Morality of the Model

To determine the significance of the regression coefficients, we will use the P value of the T statistic. All the dimensions of the independent variable are significantly affected after the dependent variable. The risk of the security of natural information is based on the value of T, which is statistically significant at the level ($\alpha \leq 0.05$). The penetration rate through malware was $\beta = 0.605$, followed by the prevention of penetration by social engineering. The value of the effect was $\beta = 0.519$ followed by the procedures of preventing penetration through the computer network where the impact value is $\beta = 0.491$. Thus, this means that attention to information security measures limits the risk of information security Interior (60.5%, 51.9%, and 49.1%, respectively).

The values of sig. is given as 0.000, 0.000, and 0.026. The calculated value of F, which was 28.697, was statistically significant at $\alpha \leq 0.05$, which confirms the validity of the third main hypothesis.

Results

The study showed the following results:

1. The security measures that help in reducing the security risks that would occur on the information system at the university were high.
2. The security measures to prevent hacking through network Hacking came at a high level with an average of 3.67.
3. The security measures to prevent penetration through social engineering came at an average level of 3.64.
4. The security measures to prevent malware hacking came at an average level of 3.63.
5. The accuracy of the evaluation of the sample of the study sample was verified, using t-test and its significance was statistically significant, indicating the significance of the estimate.

6. Information security measures contribute to the reduction of internal, external and natural risks to the system.

Recommendations

The study recommends the following:

1. The university administration should classify its information in a way that suits its work and maintain its data in such a way to ensure that the system is not harmed.
2. Improve the mechanisms of access control of the system and the development of programs and procedures on administrative levels and powers within the system and focus on the requirements of information security and its foundations (availability, safety and confidentiality).
3. Increase the financial budgets allocated to information security operations at the university.
4. The need for training and awareness of the importance of the system's information assets and the methods of maintaining them with a focus on the less experienced workers according to the results of the study.
5. Developing a strategic plan to manage the security risks of information systems, and ensuring the early detection of risks and the necessary preventive treatment.

References

1. Abdel-Gaber, Y. (2013). Effectiveness of internal control procedures in providing electronic information security in Jordanian industrial companies. Master of Accounting, Middle East University, Jordan.
2. Abdulkarim, N. (2013). The security and confidentiality of information and its impact on competitive performance applied study in the Iraqi public insurance companies and the red of civil insurance. *Journal of Accounting and Financial Studies*, vol. 8, p (23).
3. Abu, H., Sameh, R., & Abdeen, A. (2014). The role of IT governance mechanisms in reducing the risk of information security in government units under e-government. Research presented to the fifth annual conference, Cairo University.

4. Al-Buhaisi, EA. (2011). Freedom of Information Systems: An Empirical Study on Banks Operating in the Gaza Strip, Journal of the Islamic University, Series of Human Studies.
5. Al-Hadi, MM. (2006). Trends, security and transparency Information security in the shadow of e-government. Electronic Journal of the Arab Portal for Libraries and Information Cybrarians Journal <http://journal.cybrarans.org>.
6. Al-Hanini, E. (2012). The Risks of Using Computerized Accounting Information Systems in the Jordanian banks -their reasons and ways of prevention. European Journal of Business and Management www.iiste.org. Vol . 4, No.20.
7. Al-Otaibi, AM. (2010). Information security in websites and its compatibility with local and international standards. Unpublished PhD thesis, Riyadh, Naif Arab University for Security Sciences.
8. Al-Salah, I. (2009). The Risks of the Security of Electronic Accounting Information Systems and their Impact on the Health and Reliability of Financial Statements in Jordanian Commercial Banks. Master Thesis published, University of Jordan, Amman.
9. Al-Salmi, AAR. (2001). Management Information Technologies. 1, Dar Wael Publishing, Amman.
10. Anton, R. & Mesic, RM. (2003). Finding and Fixing Vulnerabilities in Information Systems :The Vulnerabilities Assessment and Mitigation Methodology. Prepared for the Defense Advanced Research Projects Agency; National Defense Research Institute.
11. Awwad, NT. (2012). Effectiveness of the procedures of the internal control system under the electronic information systems - An applied study on the banks operating in the Gaza Strip. Master Thesis, Islamic University, Gaza Strip.
12. Danif, AM. (2013). The reality of the security management of information systems in the technical colleges in the Gaza Strip and ways to develop them. Master Thesis, Islamic University, Gaza.
13. Goodhue, D. & Straub, D. (2001). Security concerns of system users - A study of perceptions of the adequacy of security measures". Information and Management.
14. Heiser, G. (2013). Protecting e-Government Against Attacks. In : Proceedings of Security of e - Government Systems Conference. 19 February.
15. Irfan, SN., Abdul RM., Khaled, A. (2010). Information security in the Saudi organizations. King Saud University, Center for Excellence in Information Security.

- 16.Kissel, R. (2013). Glossary of Key Information Security Terms. NISTIR 7298 Revision 2, : National Institute of Standards and Technology (NIST).
- 17.Kreicbera, L. (2010). Internal Threat Information Security – Countermeasures and human factor within SME, Master Thesis, Sweden: Luella University Of Technology.
- 18.Litan, A. (2004). Phishing Attack Victims Likely Targets for Identity Theft. Gartner Research, Gartner, Inc. | FT-22-8873. USA.
- 19.Marianne, S. (2009). Security According to Buzan : A Comprehensive Security Analysis, security discussion. papers series 1. <http://geest.msh-paris>.
- 20.Merkow, B. & James (2005). Information Security : Principles and Practices, Prentice Hall.
- 21.Noordegraff, A. (2002). How Hackers Do it : Tricks ,Tools , and Techniques. U.S.A,CA : sun Microsystems ,INC.
- 22.Porter, B., Simon, J. & Hathrly, D. (2008). Principles of External Auditing, 3rd. edition, England.
- 23.Raval, V. & Fichadia, A. (2007). Risk, Controls, and Security : Concepts, Applications, England: John Wiley and Sons.
- 24.Romney, M. & Steinbart, P. (2012). Accounting Information Systems”, 12th. edition, England : Pearson Education.
- 25.Sakaran, U. (2006). Research Methods for Business : A Skill Building Approach, 4th. Ed, Singapore : John Wily and Sons, (Asia) pte, Ltd.
- 26.Schechter, S. (2004). Computer Security Strength & Risk : A Quantitative Approach. PhD. dissertation, Computer Science, Cambridge: Harvard University.
- 27.Warkentin & Willison, R. (2009). Behavioral and policy issues in information systems security , the insider threat. European Journal of Information Systems.
- 28.Zuhairi, M.F. (2015). The Risks Facing The Security of Computerized Accounting Information Systems - A descriptive Study in Syrian Banks. master degree in Accounting.